

الآيات البينات

في عدم سماع الأقوات
عند الحنفية السادات

تأليف
العلامة نعمان ابن الحفيظ الشهير بمحمود الزاوي
١٤١٢ هـ - ١٤٣١ هـ

مطبعة دار الفقه
مكتبة ناصر القرن الأول في

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد النبي
الأمي الأمين ، وعلى آله وصحبه الميامين ، وكل من تبعهم بإحسان
إلى يوم الدين .

أما بعد : فهذه هي الطبعة الثالثة من كتاب « الآيات البيّنات »
للشيخ نعمان آل موسى - رحمه الله تعالى - بتحقيق وتخرّيجي ،
في ثوب جديد ، زاه قشيب ، قام عليها الأخ الفاضل الأستاذ زهير
الشاووش ، جزاء الله خيرا ، رغبة منا في توسيع دائرة نشره وتوزيعه
في البلاد الإسلامية ، بعدما تبين للعديد من أهل الفضل والعلم أهمية
موضوعه ، واحتياج الجماهير إلى الاطلاع عليه ، لاسيما من كان
منهم لا يزال يعيش في أحوال الجاهلية الأولى ، من الاستغاثه بغير
الله ، والاستعانة بالأنبياء والضالحين الأموات وغيرهم من عباد الله ،
متوهمين أنهم يسمعونهم حين ينادون ، وأنهم على الاستجابة لهم
فادرون ، غير أنهم بما في القرآن الكريم والشئنة الضحيجة من آيات
بيّنات ، ونصوص قاطعات ، بأن الأموات لا يسمعون ، وأنهم لو
فرغ من سماعهم ، فإنهم لا يستجيبون ، وصدق الله العظيم إذ يقول :

﴿ يَكْفُرُهَا النَّاسُ حُرَيْبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّكَ الْوَيْلُكَ لَمَخْرُوبٍ
 مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ
 شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوا مِنْهُ خَلُقَهُ الْغَلَابُ وَالسُّلُوبُ ﴿٧٢﴾ مَا فَكَّرُوا
 اللَّهَ حَتَّىٰ فَكَّرُوا إِنَّ اللَّهَ لَقَرِيبٌ عَزِيزٌ ﴿٧٣﴾ (الجم : ٧٢ - ٧٤) . وقال :
 ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا
 يَمْلِكُونَ مِنْ فِطِيرٍ ﴿٧٥﴾ إِنْ تَدْعُهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعْوَهُمْ وَلَوْ سَمِعُوا
 مَا اسْتَجَابُوا لَهُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِيَرْبِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ
 خَبِيرٍ ﴿٧٦﴾ (الجم : ٧٣ - ٧٤) .

إلى غير ذلك مما شرحناه في مقدمة الكتاب شرحاً استفاد منه
 الكثير من المسلمين العظماء ، ولقدوا بذلك إلى الصراط المستقيم ،
 بعد أن كانوا في ضلال مبين ، فله تعالى وحده الحمد والمئة على ما
 أنعم علينا وهدانا ، وهدى بنا .

﴿ قُلِ ادْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّهُ عَلَىٰ
 أَنْفَالِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰ اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانٌ
 لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَىٰ الْهُدَىٰ انْتِبَاهٌ قُلِ إِنَّ هَذِهِ أَمْوَالُ اللَّهِ
 وَأَمْرًا يُشْرِكُ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ (الأمم : ٧٦) . وهو سبحانه ،
 المستول أن يجعلنا والمحيين لنا فيه ، والمالكن معنا على كتابه
 وسنة نبيه من الذين قال عنهم في قرآنه : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
 الصَّالِحَاتِ لَا يَكْفُفُ عَنْهُمْ إِلَّا وَأَسْفَهَا أَوْهَتُكَ أَسْحَبٌ ثَبَتَ هُمْ فِيهَا
 خَالِدُونَ ﴿٧٨﴾ وَرَفَعْنَا مَا فِي صُورِهِمْ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ تَحِيَّتِهِمُ الْأَنْهَرُ

وَقَالُوا الْحَسْبُ رَبِّيَ الَّذِي فَدَّنا مِنْكُمْ وَمَا كُنَّا بِنَبِيِّينَ أَوَّلًا إِنَّ هَدانا اللَّهُ
لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنا بِالْحَقِّ وَتُودُّونَ أَنْ يُلْغَوْا أَلْفَنَةً أَوْ يَنْسُفُوهَا بِما
كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿ (الأعراف : ١٦ - ١٧) .

هذا ، وقد أجزيت بعض التعديلات الطفيفة على بعض تعليقات
الكتاب ، على ضوء ما كتبتُ أشرتُ إليه في المقدمة ، مما استفدته
من النسختين البغداديتين من نسخ الكتاب ، كما أضفت إليها
تعليقات أخرى وفوائد جديدة ، ولكم تنبئت أن ألحق بالكتاب
نفسه تلك الزيادات التي أشرت إليها ثمة ، مما في النسختين المشار
إليهما ، ووعدت فيها باستدراكها في طبعة أخرى - إن شاء الله
تعالى - ولكنني - مع الأسف - لم أتمكن من ذلك ، لا في الطبعة
الثانية ، ولا في هذه الثالثة . أما في الثانية ، فلأنها طُبعت على طريقة
التصوير (الأوفست) ، فهي طبق الطبعة الأولى إلا في مواطن يسيرة
أمكننا - بصعوبة - تعديلها ، كما ألمحتُ إلى ذلك هناك .

أما في هذه الطبعة الثالثة ، فقدّر الله أن أكون بعيداً عن مكتبي
وأصولي ، بل وعن دارى وأهلي ، لأمر خارجة عن إرادتي ، وقد
شرحت ذلك في مقدمتي لكتاب « رفع الأستار لإبطال أدلة
القاتلين بقاء النار » ، للإمام العلامة محمد بن إسماعيل الصنعائي
صاحب « سبل السلام » ، فالله تعالى أرجو أن يمكّني من القيام
بالاستدراك المشار إليه في طبعة آتية إن شاء الله تعالى .

ذلك ، وبينا أنا أعدُّ الكتاب وأعيّنه لهذه الطبعة الثالثة أُلغِى إلى

أحد الشباب المؤمنين الذين تعرفت عليهم هنا في بيروت كنيثا صغيرا ، من تأليف متعصب من متعصبية الحنفية الجاسدين الحاقدين من أهل الشمال ، خطه بالرد على الشافعيين الداعين إلى اتباع الكتاب والسنة ، وترك التعصب للأئمة ، مُسَمِّيًا كُتُبَهُ هذا « أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء رضي الله عنهم » .

وهذا العنوان وحده يبيك ، أيها القارئ الكريم ، عن مبلغ تقدير واضعه للحديث النبوي ، أما مضمونه فهو صمد صريح عن اتباع الكتاب والسنة ، ودعوة مكشوفة إلى الجمود على التقليد لإمام واحد من الأئمة ، وليس إلى اتباعهم والأخذ بما وافق السنة من أقوالهم ، كما هي دعوتهم ، التي كنتُ شرحتها في مقدمة كتابي « صلاة النبي ﷺ » اعتمادا ملئ على أقوالهم وأقوال بعض من جاء بعدهم من أتباعهم ؛ فأتى هذا الظالم لنفسه ، والمخالف للأئمة ، به الكتاب والسنة ، إلا إثارة العصبية المذهبية من جديد ، تحت ستار دفع « سوء الظن بالأئمة ونشوبه سيرتهم العلمية والعملية ، مع الترفع عليهم » .

وكذب - والله - هو ومن وراءه ؛ فليس هناك مسلم يسيء الظن بالأئمة ، ومقدمتي المشار إليها أكبر دليل على ذلك ^(١) ، ولكن أمثال هؤلاء المتعصبية لا يحشون الله ولا يستحيون من الناس ؛ ولذلك فهو في الحقيقة يرد على أناس لا وجود لهم إلا في

(١) انظر فصل : « أقوال الأئمة في اتباع السنة » ، وترك أقوالهم المخالفة لها .

شكوه ، فإنه يصفهم تارة (بالمتطاولين المتعاليين المنتهكين لحرمات السلف رغم الانتساب إليهم) وإنما هو الشرود والغرور (، وتارة (بالمفردين المشوشين) ، وأخرى (أدعياء الدعوة) ، ونحو ذلك من الافتراءات والأكاذيب المعروفة عنهم يتهمون بها الأبرياء ، ليضل بها المقلدون الأغبياء ، وهم ﴿ وَكَانُوا أَعْيُنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ يَنْظُرُونَ ﴾ (ص ٢٦٦) . ولكن صدق المثل : (رمى بدائها والسلت) .

وإذا أتتك مذمتي من ناقص فهي الشهادة لي بأني كامل

ولو أن هذا الرجل كان مُخلِصاً في رده ، غير متعصب لمذهبه - ولا أقول : لمذهب إمامه - لنقل من « المقدمة » - المشار إليها - كلامي الذي يراه خطأ ورؤً عليه ، وفارغ الحجة بالحجة ، وحين ذلك تبين الحق لكل ذي عينين .

أما أن يتغل نفولاً عن بعض الأئمة نحن نعتقد بها ، من قبل أن يتمكن هو أن يسطر في العلم سطراً واحداً ، ونوهم الناس أننا نُخالفهم في ذلك ، فهذا ليس شأن من يريد الحق بكتابته ، وحسبك دليلاً هذا التعليق الذي سيأتي في الكتاب (ص ٥٩) ، فإنك إذا قايته بما أشرت إليه من القول ، تبين لك جلياً أنها غير واردة علينا ، بل نحن سيقنا إلى الأخذ بها ، وأغنانا الله عن أن نحتاج فيها إلى أحد من المقلدين المتعصبين العمى ! ونقولاً أخرى لا علاقة لها بموضوع دعوتنا إطلافاً ، لأننا بحمد الله إنما ندعو إلى اتباع الكتاب والسنة ، مع احترام الأئمة ، والاستفادة من علومهم ،

كما هو موضح به في «المقدمة» . وبعض ما ينقله إنما هي أقوال وشروط لم توضع من أئمة مجتهدين ؛ وإنما من بعض أتباعهم المقلدين باعترافهم ؛ فهي لا تلزم أحدًا منهم ، أعني المقلدين ؛ لأن واجبهم إنما هو تقليد إمام مجتهد كما هو موضح به في أصولهم ، فكيف يلزم بها ، أو يصح أن تُقام الحجة بمثلها على من يصرون بوجوب اتباع الكتاب والسنة وإن خالف المذهب ، بل إمام المذهب المجتهد ؟!

وهنا نقطة هامة أرجو الانتباه لها وهي : أن هذا المنعصب الهالك ، لو كان يدعو من يفترى عليهم الأكاذيب ، ألا يخرجوا في اتباعهم عما اتفقت الأئمة - جميعًا - عليه من الأحكام ، لكانت دعوته موضع تقدير واحترام ؛ ذلك لأننا نحن الذين ندعو إلى هذا ، ولكن بتوسيع رحمة الله ، واعتقاد أن العلم ليس محصورًا في أئمة أربعة ، ولكنه هو إنما يدعو أن يظل كل مسلم في مذهبه الذي نشأ عليه ، مهما كان دليل المذهب المخالف له قويًا لديه .

وقد يستغرب بعض القراء هذا ، ولكن إذا اطَّلَعَ على كلامه الصريح في ذلك فسيقول معنى : (إنا لله وإنا إليه راجعون) ! قال (ص ٤٠) :

« فإذا كان السبكي قد حصل له هذا التردد - وهو بهذه المنزلة في العلم - فهل يجوز لمن هو دونه أن يتمسك بظاهر كلام الشافعي - رضي الله عنه - ويسرع إلى العمل بما ضيق من

الحديث ، مشوّشا على نفسه وعلى غيره من الناس ، مُنظّاهزا أنّه يعمل بمقتضى قول إمام معتبر من أئمة المسلمين معتقدا عندهم ، فلم تنكر عليهم ؟ أفلا يحق لنا أن نعبر من واقع غيرنا ؟ فكُنْتُ عند أقوال الإمام الذي بشر الله تعالى لنا الاقتداء به منذ أول نشأتنا ؟ !

هذا نصي كلامه ، وهو يذكرني بأحد الذكائر من المتعصّبين للمذهب الشافعي ، حيث كان يُصرّح بأنّه يفخر ، ويحمد الله على أنّه مقلد ! (فاعتبروا يا أولي الأبصار) .

وطي أن هذا المقلد وذاك ، على ما بينهما من الخلاف في الأصول والفروع ، إلا في التقليد الأعمى ، فهما باتّيان في التمسك به والدعوة إليه ، بجهلان أو بجاهلان أن (المقلد) يساوي عند العلماء الجاهل ؛ ولذلك نفّسوا على أنّه لا يجوز أن يؤلّى القضاء ! بل قال بعض أئمة الحنفية المتقدمين ، وهو العلامة أبي جعفر الطحاوي : « لا يُقلّد إلا عصيّ أو غي » ! فما جيلنا مع أناس ندعوهم إلى اتباع الكتاب والسنة ؛ لينجوا بذلك من العصية المذهبية ، والعبادة الحيوانية ، فيأبون علينا إلا أن يستمروا على عصيتهم وغيوتهم ؟! وليس هذا فقط ، بل ويدعوننا والناس جميعا إلى أن نقلدهم لتصبح ضالين أغبياء مثلهم !! وهنا أتذكر أن من السنة أن يقول المعافى إذا رأى قُبْحَى : « الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به ، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً » !

ومنا لا شك فيه أن المبطل في دينه ، أخطر من المبطل في
دينه ! .

واعلم أيها القارئ الكريم ، أن ما ألزمنا به المقلد من الجهل
والغباوة لازم له ، إلا إذا استجاب لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ
فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ نَذِيرًا ﴾ [النساء : ٥٩] .

فإن فعل في كل خلاف بينه وبين مذهبي أو سلفي ، فقد صنع
مثل صنعا وانضم إلينا ، وخالف كل ما بنى عليه « كتيبته » ، وذلك
ما نرجوه له ولكل متعصب هالك ، وإن لم يقبل ، وقال : الآية
المذكورة ، الخطاب فيها موجه إلى أهل العلم وليس منهم ، فقد
لزمه ما ألزمناه ، بل ما ألزمه العلماء ، من الجهل والغباوة (وعلى
نفسها جنت براقتش) !

لقد غرر صاحب ذلك الكتيب بكثير من قراءه ، حين نقل تلك
النقول عن العلماء ، مؤيداً بها دعوته للتعصب المذهبي ، مع أنها
ليست حجة فيما ذهب إليه كما ذكرنا ؛ فإنه تعالى عن نقول أخرى
عنهم ، كما ذكرناها في « مقدمة صفة صلاة النبي ﷺ » منها
ما نقله الإمام النووي عن أبي عمرو بن الصلاح ، قال :

« فمن وجد من الشافعية حديثاً يخالف مذهبه ، نظر إن كملت
آلات الاجتهاد فيه مطلقاً ، أو في ذلك الباب أو المسألة ، كان له
الاستقلال بالعمل به ، وإن لم تكمل ، وشق عليه مخالفة الحديث

بعد أن بحث فلم يجد لمخالفه عنه جوابًا شافياً ، فله العمل به ، إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي ، ويكون هذا عذراً له في ترك مذهب إمامه هنا ، وهذا الذي قاله حسن متعين . والله أعلم .

فهذا الإمام ابن الصلاح ، يتكلم عمن لم تكتمل آلات الاجتهاد فيه ، أمثال جماهير العلماء اليوم ، فقد أجاز له العمل بالحديث المخالف لمذهبه ، إن كان عمل به إمام مستقل غير الإمام الشافعي .

فنسأل الآن ذلك المتعصب الجائر : لماذا لم يتعرض لهذه المسألة التي أجازها الإمام ابن الصلاح وأقرها الإمام النووي عليها ، وهي التي نسميها نحن : « الاتباع » والتي لا يشترط فيها ما يُهَوَّلُ به المتعصب الجائر في كتيبه ، تضيقاً منه لدائرة الاعتداء بهدى النبي ﷺ ، ونحن قد استشهدنا بها في منهجنا الذي وضعنا عليه كتابنا « صفة الصلاة » ؟! أليس هذا من الأدلة الكثيرة على أنه هو الذي يضل الناس ، ويصدق فيه « من حفر بئراً لأخيه وقع فيه » كما صدق ذلك من قبل على شيخ له جائر ؟!

بل لماذا لم يتعرض للجواب عما هو أخطر عنده من كلام ابن الصلاح والنووي - رحمهما الله تعالى - وأقوى لنا في اتجاهنا السلفي ؟ ذلكم هو قولى هناك غيب كلام ابن الصلاح :

« قلت : وهناك صورة أخرى لم يتعرض لذكرها ابن الصلاح ، وهي فيما إذا لم يجد من عمل بالحديث فماذا يصنع ؟ » .

أجاب عن هذا تقي الدين السبكي في رسالة : « معنى قول
 الشافعي : إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي » (ص ١٠٢ ج ٣) فقال :
 « والأوّل عندى اتباع الحديث ، وليعرض الإنسان نفسه بين
 يديّ النبي ﷺ ، وقد سمع ذلك منه : أيسعه التأخّر عن العمل به ؟
 لا والله ... وكل واحد شكّل بحسب فهمه . . . وتعام هذا البحث
 وتحقيقه تجده عند الإمام ابن القيم في « أعلام الموقعين عن ربّ
 العالمين » ... وغيره .

هذه الكلمة هي الفاصلة لظهور المتعصب الجائر ، فلا جرم أنه
 لم يقلها ، مع أنه نقل عن السبكي ما ليس له علاقة بهذه الصورة ،
 ولا بالتي قبلها ؛ ليوهم الناس أن الإمام السبكي لا يقول بهذا الذي
 نقله عنه ، مما يشهد لما عليه السلفيون من اتباع الحديث
 ولو خالف المذهب ، بل المذاهب ؛ فيماذا يهتم الناس من صنع
 صنع هذا المتعصب الجائر ؟

قد وضع للقارئ الكريم أن هؤلاء المقلدة من أهل الأهواء ؛
 لأنهم يتظاهرون بالاحتجاج بأقوال العلماء وتقليدهم ، وهم في الواقع
 يأخذون من أقوالهم ما يؤيدون به أهواءهم ، ويُغريشون عن أقوال من
 يخالفها منهم ، ولو أنهم كانوا كالسلفين ، يأخذون بقول من كان
 الدليل معه ، لما كان هناك مجال للطعن فيهم ، وتسببهم إلى
 كتمانهم للعلم ، الذي لا يجدونه إلا في أقوال من يقلدونهم
 بزعمهم .

وبعد .. فإن مجال القول والرد على هذا المتعصب الجائر ،
 وبيان ما في كتيبه من القول الواهية ، والآراء الكاسدة ، والروايات
 الضعيفة والمتناقضات العجيبة ، والأكاذيب المفضوحة ،
 والانتهاكات الجريفة ، واسع جدًا ، مما لا يناسب الخوض فيه
 هنا ، خاصة في موضوع الاجتهاد والانحياز والتقليد ، وقد ألفت في
 ذلك كتب كثيرة قديمًا وحديثًا ، فمن شاء أن يعرف الحق مما
 اختلف فيه الناس فعليه بمطالعتها ، والاستفادة من العلم الولد فيها ،
 والاهتداء بنورها ، مثل كتاب « الأعلام » المشار إليه آنفًا ولا ﴿ وَمَنْ
 لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نَصْرًا فَمَا لَهُ مِنْ نَاصِرٍ ﴾ (النور : ٤٠) .

وقبل أن أختم هذه الكلمة ، أريد أن أكشف القناع عن طبيعة بعض
 هؤلاء المتعصبين ، ألا وهي أنك تراهم من أجرة الناس في محاربة السنة ،
 إذا كانت عليهم ، وفي هذه الحالة يستترون وراء ادعاء التمسك
 بالمذهب ؛ لأن في التمسك بالسنة طعنًا في الأئمة وتجهيلًا لهم
 كاذبون في ذلك ، وهذا ما صنعه هذا المتعصب الجائر .

وأما إذا كان المذهب عليهم ، وخلاف أوهامهم وتقاليدهم ،
 وكانت هناك أحاديث هي حجة لهم ولو على التوهم ، ففي هذا
 الحال يتناسون خيبتهم للتمسك بالمذهب ، ويجهلون كل ما قالوه
 من الطعن في أهل السنة والعاملين بها ، ويركضون أنفسهم إلى
 العمل بالحدث ، ولو خالف المذهب ! وهذا ما فعله ذلك الرجل
 الحنفي الذي أشار إليه المؤلف - رحمه الله - في آخر الفصل الثاني

من هذا الكتاب ، وأنه كان يقول ويشيع : أن مذهب الحنفية سماع
الموتى لقول إمامنا الأعظم : إذا ضلح الحديث فهو مذهبي ! ورد
عليه المؤلف وأبداه بما نراه هناك (ص ٣٧) .

وعلى أن ذلك المنصب الجائر وشيخه الأجور ، وسيد الأعر
الصوفى ، ومولاه النبيل الأعظمى زعم أنه قال له : أنا لواقى على
ما قرأته على حرفي ! ^(١) سيكون موقفهم بالنسبة لهذه الرسالة ،
وما فيها من أدلة الكتاب والسنة ، وأقوال أئمتهم الحنفية فى عدم
سماع الموتى ، عين موقف ذلك الرجل الحفى ، الذى وضع قول
الإمام « إذا ضلح الحديث فهو مذهبي » فى غير موضعه ، وسيردون
كل تلك الأقوال ، بله الكتاب والسنة بدون أى حرج ، ابتغاء
لأهوائهم ! .

نعرف هذا عنهم وعن أئمتهم الشىء الكثير ، فهم - والحق
يقال - فى أمر خريج ، لا الكتاب والسنة يتبعون ، ولا أئمتهم يفلدون ،
ومن كان فى شك من هذا ، فإني أقول لهم : ﴿ فَتَنَّاوَهُمْ إِنْ كَانُوا
يَعْلَمُونَ ﴾ (الأنبياء : ٦٣) عن عنوان هذا الكتاب فقط ! وحديث لثروث
العجب العجاب ، وينكشف الغطاء ، ويخيل الخيط الأبيض من
الخيط الأسود لكل ذى بصيرة ودين ، ﴿ فَأَمَّا الزُّبَيْرُ فَنَزَغَتْ جَنَافًا وَاتَّأَمَّ
مَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَنَّ بِذُنُوبِهِ ﴾ (الزمر : ١٧) . ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ
وَوَهَبْنَا الْكَفَّارَةَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْتَحِلْ كَانَ ذَعْرُفًا ﴾ (الأنبياء : ١٨) .

(١) انظر كتاب (ص ٥) .

وعيناً أعتلر إلى الغراء الكرام ، فقد طال بنا الكلام على كتب ذلك المتعصب المقلد الجائر ، أكثر مما كنت أتصور ، فإن الكلام ذو شجون كما يقولون ، والمناسبة قد وجدت للكشف عن جهل بعض الناس وظلمهم وبغيهم ، وإيادهم لإخوانهم ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظُّلَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْفَتْكُ ﴾ (الحج : ١٢٣) .

أسأل الله تعالى أن يضربنا بعيوننا ، ويهدي قلوبنا ، ويرزقنا التقوى ، ويجعلنا من ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ (الرعر : ١٨) ، وأن لا يجعلنا كغيرنا من الضالين ، الذين يصدق فيهم قول رب العالمين : ﴿ فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ النُّوَى وَلَا تَسْمَعُ الظُّرَّ الْأَعْمَى إِذَا وَلَّى مُنْتَبِهًا ﴾ (وَمَا أَنْتَ بِمَنْهَدٍ الْعَمَى عَنْ مِثْلِهِمْ إِنْ تُبْصِرُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِكَانِتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (الرعر : ٢١ - ٢٢) .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

بيروت/ طلوع شمس الأربعاء يوم عرفة سنة ١٤٠١ هـ -
الموافق ١٩٨١/١٠ م

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

قوبل بالأصل - وهو في يدي - وبخطي ليلة النحر بعد صلاة العشاء من السنة المذكورة .

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من
شروع أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن
يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد ، فإني في سفرني الأخيرة إلى (طابة)^(١) ، آخر المحرم
سنة (١٣٩٨) ترددت مدة إقامتي فيها على مكتبة الجامعة
الإسلامية - على عادتي كلما سافرت إليها - لدراسة ما يتجمع
فيها من نفائس المصنّفات ، عن توالد المخطوطات الحديثة
وغيرها ، المحفوظة في مختلف مكاتب بلاد الدنيا ، وذلك بهمة
 وجهود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد ، نائب رئيس الجامعة
حالياً، ومن قبله فضيلة العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن
 باز ، الرئيس العام الآن لإدارات البحوث العلمية والإفتاء في
المملكة العربية السعودية ، جراحهما الله تعالى عن العلم والإسلام

(١) اسم مدينة التي ﷺ ساءها بذلك رب العالمين ، كما في الحديث الصحيح :

«إن الله شلى المدينة طابة» ، رواه مسلم (١١٦/١) ، وفي حديث آخر ساءها ﷺ :

(طبعة) ، رواه الشيخان ، وهو مخرج في «مسئلة الأحاديث الصحيحة» (٢١٨) .

غيراً ، ووقفهما وغيرهما من المسئولين لمتابعة السير في هذا المشروع الهام العظيم ، الذي يستل العسير ، ويقرّب البعيد ، إلى العلماء الباحثين ، والطلاب المجتهدين ، حتى يحققوا وينشروا من آثار سلفنا ، ومؤلفات علمائنا ما لم ينشر بعد ، إنه سمع مجيب .

هذا وقد استفدتُ من مصورات المكتبة المذكورة ، فوائد جد كثيرة ، فاطلعت بواسطتها على مصورات وبعض الأفلام لمخطوطات طالما كنت حريصاً على الاطلاع عليها ، ودراستها ، والنقاط فوائدها ودررها ، وكان من ذلك هذه الرسالة القيمة التي أقدم بين يديها هذه الكلمة ، ألا وهي :

« الآيات البيئات ، في عدم سماع الأموات ، عند الحفلة السادات » .

تأليف العلامة السيد ثقفان ابن المفسر الشهير الجليل السيد محمود الأكرسي .

والواقع أنني لم أكن قد سمعت بهذه الرسالة من قبل ، فلما وقعت عيني على عنوانها في بعض فهارس المكتبة ، أخذ بمجماع قلبي ، وطلعت أنها رسالة عامة في موضوعها ، فلما طلبتها - مصورة - لدراستها ، وأعيد فكرة سريعة جامعة عنها ، بدأت أقلب صفحاتها ، وأتأمل في مخطوطها وبحوثها ، تأكدت مما كان بدا لي من أهميتها ؛ فطلبت أن يصوروا لي نسخة عنها ؛ لأنفرد لدراستها دراسة دقيقة إذا رجعت إلى بلدي ، ففعلوا جزاهم الله غيراً .

فما كدت أركب الطائرة عائداً إلى دمشق ، حتى اهتلتها
فرصة (فاستخرجت الرسالة ، وياشرت قراءتها سطرًا سطرًا ، بروية
وإمعان ، مشيرًا إلى المواطن التي تحتاج إلى تحقيق أو تعليق ،
أو تخريج ، فازددت تأكدًا بأهميتها وإعجابًا بها ، وامتثلت شعورًا
بضرورة نشرها .

فلما اطمأنت في داري ، واستقر فيها قراري ، واسترحت قليلًا
من وعاء أسفاري ، أقبلت عليها مُحققًا ، مُعلقًا ، مُخرجًا ، بقدر
يسر من وقتي الذي تساعدني عليه صحتي ، ومشاريعي الأخرى
التي لا بد من الاستمرار فيها ، والتي منها « صحيح الترغيب
والترهيب » و « ضعيف الترغيب والترهيب » وتحقيق « الأحاديث
المختارة » للضياء المقدسي ، وغيرها . ولما تعثفت فيها قليلًا ،
بين لي أنها مأخوذة عن نسخة سيئة جدًا ، وأنها غير مقابلة بأصل
المؤلف - رحمه الله - ولا مصححة ، وقد علمت من بعض
الفهارس أن هناك في مكتبة الأوقاف في بغداد نسخًا عدة ، وإحداها
بقلم المؤلف نفسه ؛ فكتبت إلى أحد إخواننا هناك (ليرسل إلينا
صورة عنها ، فلما تأخرت عني ، مضيت في تحقيق المصورة التي
عندي ، معتمدًا في ذلك على المصادر التي نقل المؤلف عنها ، إلا
ما نذ عني منها ، وبذلك تمكنت من تصحيح أكثر العبارات التي
أصابها تحريف أو تصحيف أو سقط ؛ بسبب خطأ الكاتب ، وعدم
المقابلة بالأصل . ولم أر فائدة كبرى في الإشارة إلى المواطن التي
صححتها لكثرتها ، إلا في بعض الأحيان ، ولكنني أشرت إلى

الألفاظ والجمل التي كانت سقطت من الكتاب ثم استدركتها ،
 بوضعها بين معقوفين هكذا : [] ، ونظرة سريعة في هذه
 المستدركات من القارئ اللبيب تدله على سوء النسخة التي قمت
 بتحقيقها ، أملاً أن أكون وفقت إلى إخراجها وفق نسخة المؤلف -
 رحمه الله تعالى - أو قريباً منها ، وفي طبعة لاحقة إن شاء الله تكون
 قد وفقتا على نسخته ، وصححناها عليها ، ولكن أجل كتاب ، والله
 تعالى هو ولي التوفيق ، والهادي إلى الصواب .

وقد أضفت إلى ذلك أني عرّجت أحاديث الكتاب وآثاره ، شيئاً
 صحيحها ، وضعيفها ، وموضوعها ، كما هي عادتي في كل
 ما أحفظه من الكتب والرسائل ، وعملت عليه بعض التعليقات
 المفيدة ، بخاصة على المسائل والأقوال التي تعرض المؤلف لذكرها
 ولم يبد رأيه فيها ، وترجمت للمؤلفين - الذين نقل عنهم مباشرة
 أو بواسطة - ترجمة موجزة ، وضبطت أساليبهم ، وجعلت لبعض
 مسائله عناوين جانبية بين معقوفين لتيسير المراجعة ، وكذلك
 وضعت له فهرساً أربعة ، إتماماً للفائدة :

أ - مصادر الكتاب وتعليقاته .

ب - مباحث الكتاب ومسائله .

ج - الأحاديث والآثار .

د - الأعلام والرواة المترجمين .

وغير ذلك من الفوائد التي سيقف عليها القارئ إن شاء الله تعالى .

هذا ، وبينما أنا ماضٍ في طبع الكتاب ، حتى إذا لم يبق منه إلا المزملة السادسة ، وهي قد وُضعت على الآلة الطابعة ، أُلقي إلى طرف كبير ، فيه نسختان مصورتان منه ، أرسلهما الأخ البغدادي الذي سبقت الإشارة إليه - جزاء الله عيِّزاً - فصارعت إلى دراستهما ، ومقابلة المصورة الأولى والمطبوع عنها بها ، فاستفدت منهما فوائد كثيرة ، وزيادات غير قليلة ، أضفْتُ ما أمكنني منها إلى المطبوعة ، ونكّلت على ذلك في حدود الاستطاعة ، كالتزادة التي في الصفحة (١٣٤ - ١٣٥) وغيرها .

وقد كنت - قبل ورود النسختين - صحّحت بعض الكلمات خلافاً للأصل ، ظناً مني أنها خطأ من الناسخ ، ولتدّى المقابلة تبين أنها ليست منه ، لأن النسختين مطابقتان له ، فتركت ذلك على ما صحّحت ؛ لعدم تيسر تصحيحه وفقاً للنسخ الثلاث مع التعليق بما يلزم عليه ، ومن الأمثلة على ذلك ما في (ص ٣١ سطر ٣ ، ٤) : ^(١) « فإنهما تفيدان تحقيق عدم سماعهم » فإنه .. « فهو في الأصول الثلاثة هكذا : « فإنه مفيدان تحقيق عدم سماعهم من أنه .. » ١ وكقوله (ص ١٩ سطر ٢١) : ^(٢) « والمذاهب

(١) وفي هذه الطبعة (ص ٨٤ سطر ٢) .

(٢) وفي هذه الطبعة (ص ٨٧ سطر ١٣) .

الأخرى ، فهو في الأصول : « والمذاهب الآخرين » ! وغير ذلك ، وهو غير قليل . وأعرب من ذلك كله وأعجب ، أن آية أخذ الميثاق الآية (ص ٨٦) (١) وقعت في الأصول الثلاثة هكذا (قالوا : بلى شهدنا على أنفسنا أن نقولوا ..) الآية هكذا بزيادة « على أنفسنا » ! والظاهر أنها سبق قلم من المؤلف ، فقد رأته في إحدى نسختي بغداد بخطه - رحمه الله - ثم تنابح عليها الشاسخ ، دون أن ينتبهوا .

ومع ذلك فإن المصورتين البغداديتين أصلهما أقدم وأصح وأجمل خطأ من مصورتنا (الأصل) ، كما يتبين ذلك جليا للقراء من النماذج المصورة المعروضة في آخر هذه المقدمة ، ونص خاتمة الأولى منهما :

« وقد كملت هذه الرسالة تأليفا بتوفيقه عز وجل - في يومين - لسبع من شوال المكرم لسنة خمس وثلاثمائة وألف ، على يد أفقر العباد وأحوجهم إلى الله تعالى محمد صالح نجيب المرحوم ملا حيدر ، على الله تعالى عنه وعن والديه والمسلمين آمين . تمت . »

وتحت ذلك ما نصه :

« نجزت هذه الرسالة الشريفة كتابة على خط مؤلفها السيد نعمان أفندي المفضل في السادس والعشرين من شوال سنة ١٣٠٥ . »

(١) (والمص ١٤٩) من هذه الطبعة .

اللهم صلى على سيدنا محمد ، وعلى آل سيدنا محمد ، كما
صليت على سيدنا إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد . . .
ونصها في الأخرى :

« وقد أكملت هذه الرسالة تأليفاً بتوفيقه عز وجل - في يومين -
أسبوع من شوال المكرم لسنة خمس وثلاثمائة وألف ، وكان الفراغ
من تحرير هذه النسخة يوم الأربعاء أسبوع ماضٍ من ربيع الثاني لسنة
إحدى عشرة وثلاثمائة وألف ، على يد الفقير إليه عز شأنه علي بن
الحسن الأبرولي عفى عنهم أجمعين أمين . »

وفي كل من النسخ الثلاث زيادات ليست في الأخرى ، وسبب
ذلك يعود إلى أن المؤلف - رحمه الله - ألف رسالته في مدة وجيزة
وهي (يومان) كما تقدم آنفاً ، فكان كلما بدا له رأي ، أو وقف على
نقطة ، ألحقه بالرسالة تارة بخطه ، وتارة بخط ناسخها ، وهذا أمر
ظاهر في كل من المصورتين البغداديتين ، ولقد كنت أود أن أضرب
كل هذه الزيادات في مطبوعتنا هذه مع التنبيه على ذلك في التعليق ،
وعزّو كل زيادة إلى أصلها ، ولكن لم تغد ذلك بالإمكان بعد أن
انتهى طبع أكثر ملاحظتها ، إلا شيئاً قليلاً ، فقد أمكنني استدراكه ،
وهذه المقدمة على الآلة الطباعة ؛ فلعلني أمكن من استدراك ذلك
كله استدراكاً تاماً في طبعة أخرى إن شاء الله تعالى^(١) .

(١) لم أمكن من ذلك في هذه الطبعة الثالثة مع الأسف ؛ لكوني بعيداً عن
مكتبي وبني لأمر خارجة عن إرادتي ، والله المستعان .

واعلم أن هذه الرسالة وإن كان موضوعها في بيان حكم فقهي
كما سترى ، فذلك لا يعنى - في اعتقادي - أنه لا علاقة لها بما
هو أسخى من ذلك وأعلى ، ألا وهو التوحيد وإخلاص العبادة لله
وحده ودعاؤه تعالى دون سواه ، ومن المعلوم أن الاعتقاد بأن الموتى
يسمعون ، هو السبب الأقوى لوقوع كثير من المسلمين اليوم في
الشرك الأكبر ، ألا وهو دعاء الأولياء والصالحين وعبادتهم من دون
الله - عز وجل - جهلاً أو عناداً ، ولا ينحصر ذلك في الجهال
منهم ، بل يشاركهم في ذلك كثير ممن ينسب إلى العلم ، بل وقد
يظن الجماهير أنه من كبار العلماء ! فإنهم يبرزون لهم ذلك خطابةً
وكتابةً بمختلف التبريرات التي ما أنزل الله بها من سلطان ،
والأحزاب الإسلامية كلها - مع الأسف - لا تُعبر لذلك اعتصامًا
بذكر ، لأنه يؤدي بزعم بعضهم إلى الاختلاف والفرقة ! مع أنهم
يعلمون أن الأنبياء إنما كان أول دعوتهم ﴿ رَبِّ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾
وَأَحْسِنُوا الصَّلَاةَ ﴿ ، (سجدة ٣١) وخبرهم من بسكت عن قيام
غيره بهذا الواجب ، ومن الظاهر أن ذلك الشيخ الذي ألف العلامة
الآلوسي هذه الرسالة في الرد عليه كان منهم ، ولذلك ثارت ثائرتة
حينما صرح المؤلف - رحمه الله - في درسه بأن الموتى
لا يسمعون ، لأنه يعلم أن ذلك يناهى ما عليه أولئك الجهال من
المداواة للأولياء والصالحين ، ودعائهم من دون الله - عز وجل - .
وفي حاشي أن المؤلف - رحمه الله - ما ألف هذه الرسالة إلا تنبيهاً
للقضاء على هذه الضلالة الكبرى ، ألا وهي الاستغاثة بغير الله

تعالى ، على اعتبار أن السبب الأقوى الموجب لها عند من ضلّ من المسلمين ، إنما هو الاعتقاد بأن الموتى يسمعون ، فإذا تبين أن الصواب أن الموتى لا يسمعون ، لم يبقَ حيلة معني لدعاء الموتى من دون الله تعالى .

فإني لا أكاد أتصور - ولا غيري يتصور - مسلماً يعتقد أن الميت لا يسمع دعاء داعيه ، ثم هو مع ذلك يدعو ، ومن دون الله يناديه ، إلا أن يكون قد تمكنت منه عقيدة باطلة أخرى ، هي أصل من هذه وأخرى ؛ كاعتقاد بعضهم في الأولياء ، أنهم قبل موتهم كانوا عاجزين ، وبالأسياب الكونية مقيدين ؛ فإذا ماتوا انطلقوا وتغلبوا من تلك الأسياب ، وصاروا قادرين على كل شيء كرت الأرباب ! ولا يستغرن أحد هذا ممن عاقبهم الله تعالى من الشرك على اختلاف أنواعه ؛ فإن في المسلمين اليوم من يصرّح بأن في الكون منصرفين من الأولياء دون الله تعالى ممن يسمونهم هنا في الشام بـ (المترُكين) وبـ (الأقطاب) وغيرهم ، وفيهم من يقول : « نظرة بن الشيخ قلب الشقي سعيّاً » ! ونحوه من الشراكيات .

قال العلامة السيد رشيد رضا في « تفسيره » (٣٩١/١١) تحت قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ صَلَاةَكَ لِذِكْرِي ﴾ قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ صَلَاةَكَ لِذِكْرِي ﴾ (عمر : ١١٩) .

« أي لكن ما شاء الله من ذلك كان متى شاء ، لا شأن لي فيه ؛ لأنه محاص بالربوبية دون الرسالة التي وظيفتها التبليغ لا التكوين .

وقد بلغ من جهل الخرافيين من المسلمين بتوحيد الله أن مثل هذه التصوُّص من آيات التوحيد لم تصدِّ الجاهلين به منهم عن دعوى قدرة الأنبياء والصالحين - حتى الميتين منهم - على كل شيء من التصرف في نفهم وضرهم مما يجعله الله تعالى من الكسب المقدور لهم بمقتضى سنته في الأسباب ، بل يعتقدون أن منهم من يتصرفون في الكون كله ، كالذين يُشعِّونهم بالأقطاب الأربعة . وإن بعض كبار علماء الأزهر في هذا العصر يكتب هذا حتى في مجلة الأزهر الرسمية (نور الإسلام) ! فيفتي بجواز دعاء غير الله من الموتى والاستغاثة بهم في كل ما يعجزون عنه من جلب نفع ، ودفع ضرر .

وألَّف بعضهم كتاباً في إثبات ذلك ^(١) ، وكون الميتين من الصالحين يتفعلون ويضررون بأنفسهم ، ويخرجون من قبورهم ، فيقبضون حوائج من يدعونهم ويستغيثون بهم ! قال في « فتح البيان » ^(٢) بعد نقله القول الأول في الاستثناء عن أئمة المفسرين وترجيحه ما نصه :

(١) قلت : كأنه يشير إلى كتاب « شواهد الحق في الاستغاثة بسيد العلق » للشيخ يوسف السبهي ، فإنه أحرى ، وكانت وفاته في بيروت سنة ١٣٥٠ هـ - ١٩٣٢ م ، وقيل : إنه مات ودفن في بلدته إزمرد شمالي فلسطين كما في « الأعلام » ، للأستاذ الزركلي . غير أن أئمة الأئمة زهير زهير على أنه مات في بيروت ودفن ببقرة الباشورة .

(٢) ج ٢ من ٢٦٥ - ٢٦٦ ، في كتابه « فتح البيان »

« وفي هذا أعظم ولع ، وأبلغ زاجر ، لمن صار ذئبته وهجرته
 العنادة لرسول الله ﷺ ، أو الاستغاة به عند نزول النازل التي
 لا يقدر على دفعها إلا الله سبحانه ؛ وكذلك من صار يطلب من
 الرسول ما لا يقدر على تحصيله إلا الله سبحانه ، فإن هذا مقام رب
 العالمين ، الذي خلق الأنبياء والصالحين وجميع المخلوقين ،
 ورزقهم وأحياهم ويميتهم ، فكيف يطلب من نبي من الأنبياء ،
 أو ملك من الملائكة ، أو صالح من الصالحين ما هو عاجز عنه غير
 قادر عليه ؟ وبترك الطلب لرب الأرباب ، القادر على كل شيء ،
 الخالق الرزاق المعطي المانع ؟ ١٩ وحسبك بما في الآية من موعظة ؛
 فإن سيد ولد آدم وعالم الرسل بأمره الله بأن يقول لعباده : ﴿ لَا
 إِلَهَ إِلَّا أَنَا ﴾ فكيف يملكه غيره ؟ ٢٠ وكيف يملكه
 غيره - ممن رتبته دون رتبته ، ومنزله لا تبلغ إلى منزله - لنفسه ،
 فضلاً عن أن يملكه غيره ؟ ٢١

فيا عجبا لقوم يعكفون على قبور الأموات الذين قد صاروا تحت
 أطباق الثرى ، ويطلبون منهم من الحوائج ما لا يقدر عليه إلا الله -
 عز وجل - ١ كيف لا يتفطنون لما وقعوا فيه من الشرك ،
 ولا يتنبهون لما حل بهم من المخالفة لمعنى (لا إله إلا الله) ،
 ومدلول ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ٢٢ وأعجب من هذا اطلاع أهل
 العلم على ما يقع من هؤلاء ولا ينكرون عليهم ، ولا يحولون بينهم
 وبين الرجوع إلى الجاهلية الأولى ، بل إلى ما هو أشد منها ؛ فإن
 أولئك يعترفون بأن الله سبحانه هو الخالق الرزاق ، المحيي

الحميت ، الضار النافع ، وإنما يجعلون أصنامهم شفعا لهم عند الله ، ومقررين لهم إليه ، وهؤلاء يجعلون لهم قدرة على الضر والنفع ، وينادونهم تارة على الاستقلال ، وتارة مع ذي الجلال ، وكفالك من شر مسالحيه ، والله ناصر دينه ، ومطهر شريعته من أوسار الشرك ، وأدناس الكفر ، ولقد نوحل الشيطان - أعزاه الله - بهذه الذريعة إلى ما نقر به عبث ، ويتلج به صدره ، من كفر كثير من هذه الأمة المباركة ﴿ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُخْلِصُونَ عَنَّا ﴾ [الكهف : ١٠٤] ؛ «إنا لله وإنا إليه راجعون» .

وقال السيد رشيد أيضا تحت قوله تعالى : ﴿ دَعَوْا اللَّهَ غُلُوبًا ۖ قُلِ الْوَيْلُ لِمَن أَهْمَتْهُ أُمُورُ دُنْيَاكَ لَشَكْلِكَ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [يونس : ٦٦] .

« وفي هذه الآية وأمثالها بيان صريح لكون المشركين كانوا لا يدعون في أوقات الشدائد وتقطع الأسباب بهم إلا الله ربهم ، ولكن من لا يخصى عندهم من مسلس هذا الزمان برعهم لا يدعون عند أشد الضيق إلا معبوديهم من الميتين ؛ كالبدوي والرعاي والدموغي والجيلاني والمصولي وأبي سريخ وغيرهم ممن لا يخصى عندهم ، وتجد من حملة العمائم الأزهرين وغيرهم ولا سيما شذلة المشاهد المعبودة الذين يتمتعون بأوقافها وتلذذوها من غيرهم بشركهم ، ويتأوله بتسميته بغير اسمه في اللغة العربية كالنوشل وغيره .

وقد سمعت من كثيرين من الناس في مصر وسورية حكاية يتناقلونها ، ربما تكررت في الفطرين لتشابه أهلها وأكثر مسلمي هذا العصر في عرافاتهم ، وملخصها : أن جماعة ركبوا البحر فهاج بهم حتى أشرفوا على الغرق ، فصاروا يستغيثون معتقديهم ، فبعضهم يقول : يا سيد يا بدوي ! وبعضهم يصيح : يا رفاعي ! وآخر يهتف : يا عبد القادر يا جيلاني ... إلخ ، وكان فيهم رجل موحد ضاق بهم ذرعًا ، فقال : يا رب أغرق أغرق ، ما بقي أحدٌ يعرفك ! . (١١٠ / ٣٣٨ - ٣٣٩) .

ثم ذكر في معنى الآية نحو ذلك عن الإمام الآكوسي والد المؤلف في « روح المعاني » ، ثم قال الآكوسي :

« وظاهر الآية أنه ليس المراد تخصيص الدعاء فقط به سبحانه ، بل تخصيص العبادة به تعالى أيضًا ، لأنهم بمجرد ذلك لا يكونون مخلصين له الدين ، وإنما ما كان فالآية دالة على أن المشركين لا يدعون غيره تعالى في تلك الحال ، وأنت عير بأن الناس اليوم إذا اعتزلهم أمرٌ خطير ، وخطب جسم ، في بر أو بحر ، دعوا من لا يضر ولا ينفع ، ولا يرى ولا يسمع ، فمنهم من يدعو الخضر واليابس ، ومنهم من ينادي أبا الخميس والعباس ، ومنهم من يستغيث بأحد الأئمة ، ومنهم من يضرع إلى شيخ من مشايخ الأئمة ، ولا يرى أحدًا فيهم يخص مولاه ، بتضرُّعه ودعاه ، ولا يكاد يمرُّ له بال ، أنه لو دعا الله تعالى وحده ينجو من هاتيك الأهوال ، فبالله عليك قل

لى : أى الفريقين من هذه الحثيثة أهدى سبيلا ؟ وأى الداعيين أقوم
 فيلا ؟ وإلى الله المشتكى من زمان عصفت فيه ريح الجهالة ،
 وتلاطمت أمواج الضلالة ، وخرقت سفينة الشريعة ، والتحذت
 الاستغاثة بغير الله للنجاة ذريعة ، وتعدّل على العارفين الأمر
 بالمعروف ، وحالت دون النهي عن المنكر صفوف الحنوف .

قلت : يشير العلامة الآلوسى - رحمه الله - إلى ما يلقاه الدعاة
 المصلحون فى كل زمان ومكان من الشدة والمعارضة لدعوتهم
 الحق ، بسبب فتوئ الشرك والبدع فى الناس من عامتهم ، وشيوخ
 البدع من علمائهم ، والمنافقين من حكامهم ، ﴿ وَاقِفْهُ عَلَيْهِ عَلَى
 أَمْرِهِ. وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (يوسف : ٢١) .

هذا ، وليس غرضى الآن أن أشيع الكلام فى توحيد الربوبية
 والألوهية وما يتألفهما من الشرك والوثنية ؛ فذلك أمر لا تنسع له هذه
 المقدمة ، لاسيما وقد قام بذلك خير القيام ، أئمة التوحيد وشيوخ
 الإسلام ؛ كالإمام ابن تيمية ، وابن قيم الجوزية ، ومحمد بن
 عبد الوهاب ، والصنعلى ، والشوكانى ، وغيرهم من أولى الأثياب ،
 وإنما الغرض بيان ارتباط هذه المسألة - « صناع المولى » - بنوع
 من أنواع الشرك ، وأن القضاء عليه يكون بتحقيق أن المولى
 لا يسمعون ، فإنى أعلم علم اليقين أن فى المستغيبين بالأولياء
 والمضالمين من لم تقم فى نفوسهم ما تقدّم بيانه من الضلال الأكبر ،
 ولكثرت لما كانوا يعتقدون أنهم يسمعون كالأسماء ، وكان من
 المسلم لديهم عناداتهم والاستغاثة بهم فى حياتهم ، استجازوا ذلك

بهم بعد موتهم ! وقد ردُّ الأئمة عليهم بما هو معروف لدى علماء المسلمين من أن الاستغاثة بهم في حياتهم ليست على إطلاقها وشمولها ، وإنما هي بما يدخل تحت قدرتهم التي مكَّنتهم الله تعالى منها ، وليس من ذلك الشعادة ، والرزق والشفاء ، وهداية القلوب ، وغفران الذنوب ، ونحوه مما هو متعلِّق بربوبية سبحانه وتعالى ، فطلب ذلك من الأولياء في حياتهم شركٌ وضلالٌ أكبر ، تنجِّل بتوحيد الربوبية نلة الألوهية كما هو ظاهر ، فكيف بذلك بعد موتهم ؟ لا شك أنه أدهى وأمر .

والى لأشعر - وقد بلغت في تسلسل هذا البحث العلمي إلى هذه النقطة الهامة - أنه لم يبق عند المستغِيثين غير رث العالمين شبهة تُذخِر إلا أن يقولوا :

سَلَّمْنَا بِكُلِّ مَا ذَكَرْتُمْ ، ولكن هل من مانع يمنع أن نطلب منهم ما كان بمقدورهم في الحياة الدنيا ، كالدعاء مثلاً ، فبدل أن نقول مثلاً : يا رسول الله أغيثنا ، أو اشفع لنا ، نقول : ادعُ الله لنا أن يغيثنا ، أو أن يشفعك فينا ، ولا نقول : يا رسول الله اغفر لنا ذنوبنا ، وإنما نقول : استغفر لنا ذنوبنا ، بل إن هذا بعينه هو قصدنا نحن المستغِيثين به ﷺ أو غيره من الأولياء والصالحين والطلب منهم وإن أسأنا التعبير ! فقد جاء في الحديث : « تعرض على أعمالكم ؛ فإن رأيْتُ غيرَ حمدت الله ، وإن رأيْتُ شراً استغفرت لكم » (١) .

(١) قلت : وهو حديث ضعيف كما حققته في « الأحاديث الضعيفة » (١٧١) -

وجواناً عليه أقول :

إن سلمنا بأن ذلك هو القصد ، فالطُّلب من أصله خطأ وضلال لا يجوز ، بل يجب الامتناع منه فوزاً ، وبإياه من وجهين :

الأول : أنه يناهى الإخلاص لله تعالى في دُعائه وعبادته وحده ، وفي ذلك آيات كثيرة صريحة في النهي عن دعاء غير الله تعالى من الأولياء والصالحين كما سيأتي ، وقد مضى بعضها ، ومنها قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَتَدْعُوا الَّذِينَ رَزَقْنَاهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَسْلُبُكَ اللَّهُ وَتَكُنُ مِنَ الْمُتَدْعِينَ ﴾ [النحل : ١٠٦] ، وقوله : ﴿ تَدْعُوهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَئِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١٠٧] ، وقوله : ﴿ تَدْعُوهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَئِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١٠٨] ، وقوله : ﴿ تَدْعُوهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَئِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١٠٩] ، وقوله : ﴿ تَدْعُوهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَئِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١١٠] ، وقوله : ﴿ تَدْعُوهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَئِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١١١] ، وقوله : ﴿ تَدْعُوهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَئِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١١٢] ، وقوله : ﴿ تَدْعُوهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَئِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١١٣] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (١/ ١٧٩ - ٢٨١) بعد ذكر هذه الآية وغيرها :

« ومثل هذا في القرآن كثير : ينهى أن يُدعى غير الله ، لا الملائكة ، ولا الأنبياء ، ولا الخيرون ، فإن هذا شرك ، أو ذريعة إلى الشرك ، بخلاف ما يُطْلَب من أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة ، فإنه لا يُفْعَلُ إلى ذلك ، فإن أحداً من الأنبياء والصالحين لم يُتَدْعَ في حياته بحضرته ، فإنه ينهى من يفعل ذلك بخلاف دعائهم بعد موتهم ، فإن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم ، وكذلك دعائهم في مفاهيمهم هو ذريعة إلى الشرك . »

فمن رأى نيكاً أو غلثاً من الملائكة ، وقال له : « ادع لي » لم

يُفَضِّلُ ذَلِكَ إِلَى الشَّرْكِ بِهِ ، بِخِلَافِ مَنْ دَعَا فِي مَعِيهِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَفُضِّلُ إِلَى الشَّرْكِ بِهِ كَمَا قَدْ وَفَع ؛ فَإِنَّ الْغَالِبَ وَالْمِهْتَ لَا يَنْهَى مَنْ يَشْرِكُ بِهِ ، بَلْ إِذَا تَعَلَّقَتِ الْقُلُوبُ بِدَعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ أَفْضَلُ ذَلِكَ إِلَى الشَّرْكِ بِهِ ، فَذَهَبَ ، وَقَصِيدَ مَكَانَ قَبْرِهِ أَوْ تَمَثَّلَهُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، كَمَا قَدْ وَفَع فِيهِ الْمُشْرِكُونَ وَمَنْ ضَاعَاهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمُتَدَعَةِ الْمُسْلِمِينَ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ الْغَرَبَ وَالْمَشْرِقَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ وَرَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ [غافر : ٢٧] .

فَالْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُمْ أَحَدٌ ، وَكَذَلِكَ مَا رُويَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبيَاءِ وَالصَّالِحِينَ - يَدْعُو وَيَشْفَعُ لِلْأَخْيَارِ مِنْ أُمَّتِهِ هُوَ مِنْ هَذَا الْجَنَسِ ، هُمْ يَفْعَلُونَ مَا أُذِنَ لِلَّهِ لَهُمْ فِيهِ بِدُونِ سَوْأَلِ أَحَدٍ .

وَإِذَا لَمْ يُشْرَعْ دَعَاءُ الْمَلَائِكَةِ لَمْ يُشْرَعْ دَعَاءُ مَنْ مَاتَ مِنَ الْأَنْبيَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَلَا أَنْ نَطْلُبَ مِنْهُمْ الدُّعَاءَ وَالشَّفَاعَةَ ، وَإِنْ كَانُوا يَدْعُونَ وَيَشْفَعُونَ ؛ لَوْجِهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ هُمْ يَفْعَلُونَهُ وَإِنْ لَمْ يُطْلَبْ مِنْهُمْ ، وَمَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِهِ لَا يَفْعَلُونَهُ وَلَوْ طُلِبَ مِنْهُمْ ؛ فَلَا قَائِدَةَ فِي الطَّلَبِ مِنْهُمْ .

الثاني : أن دعاءهم وطلب الشفاعة منهم في هذه الحال يُفَضِّلُهم إلى الشُّرك بهم ، ففيه هذه المفسدة ، فلو قُدِّرَ أنَّ فيه مصلحة لكانت هذه المفسدة راجحة ، فكيف ولا مصلحة فيه ، بخلاف الطلب منهم في حياتهم وحضورهم ؛ فإنه لا مفسدة فيه ؛ فإنهم يَهْتَدُونَ عن الشُّرك بهم ، بل فيه منفعة ؛ وهو أنهم يُثَابِتُونَ ويُوجِزُونَ على ما يفعلونه حينئذٍ من نفع الخلق كلهم ؛ فإنهم في دار العمل والتكليف ، وشفاعتهم في الآخرة فيها إظهار كرامة الله لهم يوم القيامة .

وقال في موضع آخر (١/ ٣٣٠ - ٣٣١) :

« وكذلك الأنبياء والصالحون ، وإن كانوا أحياء في قبورهم ، وإن قُدِّرَ أنهم يَدْعُونَ للأحياء ، وإن وردت به آثار ^(١) ، فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك ، ولم يفعل ذلك أحدٌ من السلف ؛ لأنَّ ذلك ذريعة إلى الشُّرك بهم ، وعيادتهم من دون الله تعالى ، بخلاف الطلب من أحدهم في حياته ، فإنه لا يُفَضِّلُ إلى الشُّرك ، ولأنَّ ما تفعله الملائكة ويطعونه الأنبياء والصالحون هو بالأمر الكوني ؛ فلا يؤثر فيه سؤال السائلين ، بخلاف سؤال أحدهم في حياته ؛ فإنه يشرع إجابة السائل ، وبعد الموت انقطع التكليف عنهم . »

والخلاصة : أن طلب الدعاء والشفاعة ونحو ذلك من الأنبياء والصالحين بعد موتهم لا يجوز ؛ لأنه شرك ، أو ذريعة إلى الشُّرك ، وهذا هو الوجه الأول من الوجهين الثانيين على ذلك .

(١) كآله يشير إلى الحديث السابق .

والوجه الآخر : أن ذلك يعنى عند الطالبين أن الأنبياء
والصالحين يسمعون طلبتهم ، وإلا كان دعاؤهم ومناجاتهم بذلك
سخفاً جلياً ، وضلالاً شتاً ، وهذا مما يرفع عنه العاقل ، يله المؤمن ؛
لأن باطل بداعه وفطره ، وبذلك احتج الله على المشركين فى
مواضع كثيرة من القرآن ، فقال تعالى : ﴿ إِذِ الَّذِينَ نَادَوْكَ مِنْ
دُونِ اللَّهِ يَبَادُّونَكَ الْحُكْمَ فَأَذْهَبْنَاهُمْ فَبِئْسَ يَوْمًا كُفِّرُوا
صَنُوفَهُمْ ۝ أَلَمْ يَكُنْ يَدْعُونَ بِنَاءٍ أَمْ كُنْتُمْ آبَاءَهُمْ يَدْعُونَ بِهَا ۚ أَمْ
لَهُمْ أَغْنَىٰ بِشُجْرَتِكُمْ ۚ بَلْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ كَذَٰلِكَ فَتَسْمَعُونَ ۚ بَلْ ۚ [الأعراف :
١٩١ - ١٩٥] ولذلك كانت حجة إبراهيم على أبيه وقومه : ﴿ إِذِ
قَالَ لِأَبِيهِ يَبْنَوتُ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ۚ
[مرم : ١٦] وقال : ﴿ إِذِ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ۝ قَالُوا عِبَادَتُهُ
أَشْنَاءُ مَا نَنْظُرُ مَا صَٰبَكُمْ ۝ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ ۝ أَوْ
يَنْفَعُونَكَ أَوْ يَضُرُّونَ ۝ قَالُوا بَلَىٰ وَجَدْنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ۚ
[الشعراء : ٧٠ - ٧٤] فقد اعترفوا بهذه الحجة القاطعة وخضعوا لها فى
قلوبهم ، ولكنهم عاندوا وعدلوا عنها إلى قولهم : ﴿ بَلَىٰ وَجَدْنَا كَذَٰلِكَ
يَفْعَلُونَ ۚ [الشعراء : ٧٤] .

إذا غرقت هذا ، فنبه إليها المسلم المبطل بدعاء الأولياء
والصالحين من دون الله تعالى ، هل أنت تعتقد أنهم حين تاديبهم
لا يسمعونك ؟ إذن فأنت مع مخالفتك للعقل والفطرة السليمة مثل
أولئك المشركين من قوم إبراهيم وغيرهم ، ولا فرق ، فلا يفتك
والحالة هذه ما تدعيه من إسلام وإيمان ؛ لأن الله تعالى يقول فى

القرآن : ﴿ لَيْسَ الْفَرْقَ لِيَحْطَرَ عَمَلَكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْتَصِمِينَ ﴾ (الرعر : ٦٤) وإن كنت تزعم أنهم يسمعونك ، ولذلك تناديهم وتستغيث بهم وتطلب منهم ، فهي ضلالة أخرى فُتت بها المشركين ، وإنى لأعبدك بالله أن تكون منهم في شيء .

فاعلم أخي المسلم أن كل ما أعطاه الله تعالى للبشر - وفيهم الأنبياء والأولياء - من قدرات وصفات ، أن كل ذلك يذهب بالموت ؛ كالسمع والبصر ، والبطش ، والمشى ، ونحو ذلك ، فما يبقى منها شيء كما هو المشاهد ، اللهم إلا الزوج باتفاق المسلمين^(١) ، وأجساد الأنبياء كما في الحديث الصحيح^(٢) ، فمن زعم أن الموتي يسمعون ، فهو كالذي يزعم أنهم يبصرون ويعطشون ويتصرفون ، فكل هذا - مع كونه بخلاف المشاهد - إنما هو تحدث عما وراء العقل والمادة ، وذلك مما لا يجوز شرعاً ؛ لأنه من الغيب ، ولا يعلم الغيب إلا الله تعالى ، وإذا كان الأمر كذلك - وهو كذلك بيقين لا شك فيه - فلا يجوز نسبة شيء مما ذُكر إلى الموتي جميعاً إلا بنص من الشارع الحكيم ، فهل جاء نص يثبت للموتي صفة السمع ؛ أي أن من طبيعة الميت أن يسمع الكلام كما كان قبل موته ، وأن ذلك صفة له كما كانت له قبل ذلك ، أم الأمر على التقبيض من ذلك ، كما شرحه المؤلف - رحمه الله تعالى - وبسط القول فيه معتمداً على أقوال المذاهب والأئمة ؟

(١) انظر ما يأتي في الآيات ١١٦ ، ١١٧ .

(٢) انظر (ص ١١٢) .

هذا ما أردت تحقيقه وتأيدته بما وقفْتُ عليه من الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة ، راجعاً ممن وقف عليه أن يصيح بسمعه ، ويصفي بقلبه ، ويضع آيات ربه القائل في كتابه : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الشُّجَمَ الشُّجَمَاءُ إِلَّا وَلَوْ مُّذَيِّبِينَ ۖ وَمَا أَنْتَ بِمُحْدِي السَّمْعِ عَنْ مَخْلَقَتِهِمْ إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْمِعُونَ ﴾ (النمل : ٨٠ - ٨١) .

تحقيق أن الموتى لا يسمعون :

هذا ، واعلم أن تكون الموتى يسمعون أو لا يسمعون ، إنما هو أمر غيبي من أمور البرزخ التي لا يعلمها إلا الله - عز وجل - فلا يجوز الخوض فيه بالأقيسة والآراء ، وإنما يوقف فيه مع النص إثباتاً وتعلّلاً ، ومسترى المؤلف - رحمه الله تعالى - ذكر في الفصل الأول كلام الحنفية في أنهم لا يسمعون ، وفي الفصل الثاني نقل عن غيرهم مثله ، وحكى عن غير هؤلاء أنهم يسمعون ، وليس بهمني أن هؤلاء قلة ، وأولئك كثرة ، فالحق لا يُعرف بالكثرة ولا بالقلة ، وإنما بدليله الثابت في الكتاب والسنة ، مع التفقه فيهما ، وهذا ما أنا بصدد إن شاء الله تعالى ، فأقول :

استدل الأولون بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴾ (مزم : ٢٢) وقوله : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الشُّجَمَ الشُّجَمَاءُ إِلَّا وَلَوْ مُّذَيِّبِينَ ﴾ (النمل : ٨٠ ، والروم : ٥٢) . وأجاب الآخرون

بأنّ الآتين مجاز ، وأنه ليس المقصود به (الموتى) وهـ (من فى القبور)
 الموتى حقيقةً فى قبورهم ، وإنما المراد بهم الكفار الأحياء ، شُبِّهوا
 بالموتى ، والمعنى من هم فى حال الموتى ، أو فى حال من سكن
 القبر ، كما قال الحافظ ابن حجر على ما يأتى فى « الرسالة » (ص
 ٩٩) .

فأقول : لا شك عند كل من تدبّر الآتين وسياقهما أن المعنى هو
 ما ذكره الحافظ - رحمه الله تعالى - ^(١) وعلى ذلك جرى علماء
 التفسير لا خلاف بينهم فى ذلك فيما علمت ، ولكن ذلك لا يمنع
 الاستدلال بهما على ما سبق ، لأن الموتى لما كانوا لا يسمعون
 حقيقةً ، وكان ذلك معروفًا عند المخاطبين شبه الله تعالى بهم
 الكفار الأحياء فى عدم الشماع ، فدلّ هذا التشبيه على أن المشبه
 بهم - وهم الموتى فى قبورهم - لا يسمعون ، كما يدلّ مثلاً تشبيه
 زيد فى الشجاعة بالأسد على أن الأسد شجاع ، بل هو فى ذلك
 أقوى من زيد ، ولذلك شُبِّه به ، وإن كان الكلام لم يُنسَبْ للتحدث
 عن شجاعة الأسد نفسه ، وإنما عن زيد ، وكذلك الآيتان
 السابقتان ، وإن كانتا تحدثان عن الكفار الأحياء وشُبِّهوا بموتى
 القبور ، فذلك لا ينفى أنّ موتى القبور لا يسمعون ، بل إنّ كل عربي
 سليم السليقة ، لا يلهم من تشبيه موتى الأحياء بهؤلاء إلا أن هؤلاء

(١) وقد بين ذلك بآثار العلامة محمد الأمين الشنقيطى فى كتابه « أصول
 البيان » (٤١٦/٦ - ٤٢١) .

أقوى في عدم السماع منهم كما في المثال السابق ، وإذا كان الأمر كذلك فموتى القبور لا يسمعون ؛ ولما لاحظ هذا بعض المخالفين لم يسهه إلا أن يُسلّم بالنفى المذكور ، ولكنه قبله بقوله : « سماع انتفاع » ؛ أي أنهم يسمعون ، ولكن سماعاً لا انتفاع فيه ^(١) وهذا في نقدي قلب للتشبيه المذكور في الآيتين حيث جعل المشبه به مشبهاً ؛ فإنَّ القيد المذكور يصدق على موتى الأحياء من الكفار ؛ فإنهم يسمعون حقيقة ، ولكن لا ينتفعون من سماعهم كما هو المشاهد ، فكيف يجوز جعل المشبه بهم من موتى القبور مثلهم في أنهم يسمعون ولكنهم لا ينتفعون من سماعهم ؟ مع أن المشاهد أنهم لا يسمعون مطلقاً ؛ ولذلك حسن التشبيه المذكور في الآيتين الكریمین ، فبطل القيد المذكور .

ولقد كان من الممكن القول بنحو القيد المذكور في موتى القبور ، لو كان هناك نص قاطع على أن الموتى يسمعون مطلقاً ، إذن لوجب الإيمان به ، والتوفيق بينه وبين ما قد يعارضه من النصوص كالأيتين مثلاً ، ولكن مثل هذا النص مما لا وجود له ، بل الأدلة قائمة على خلافه ، وإليك البيان :

الدليل الأول : قوله تعالى في تمام الآية التالية : ﴿ وَلَا تَسْمَعُ لَهَئِذَا هُمْ دَعَوُاكُمْ ﴾

(١) انظر (ص ١٥ - ١٦) من كتاب « الروح » المنسوب لأن القيم - رحمه الله

تعالى - فإن فيه غرائب وعجائب من الروايات والآراء ، كما سئرى شيئا من ذلك فيما يأتي : وانظر (ص ١٦١) .

الَّذِينَ إِذَا وَلُوا مَدِيرِينَ ﴿٢٦﴾ ، فقد شبههم الله تعالى - أعني موتى الأحياء من الكفار - بالظُّم أيضًا ، فهل هذا يقتضى فى المشبه بهم (الظُّم) أنهم يسمعون أيضًا ، ولكن سماعا لا انتفاع فيه أيضًا ؟ أم أنه يقتضى أنهم لا يسمعون مطلقا ، كما هو الحق الظاهر الذى لا يخفى فيه ؟ وفى التفسير المأثور ما يؤيد هذا الذى نقول فقال ابن جرير فى « تفسيره » (٣٦/٢٦) لهذه الآية :

« هذا مثل معناه : فإنك لا تقدر أن تظلم هؤلاء المشركين الذين قد حتم الله على أسماعهم ، فسلبهم فهم ما يلقى عليهم من مواضع تنزيهه ، كما لا تقدر أن تظلم الموتى الذين سلبهم الله أسماعهم ، بأن تجعل لهم أسماعا . »

وقوله : ﴿ وَلَا تَسْمِعُ الْقَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يقول : كما لا تقدر أن تسمع القوم الذين قد سلبوا السمع إذا ولوا عنك مدبرين ، كذلك لا تقدر أن توفى هؤلاء الذين قد سلبهم الله فهم آيات كتابه لسماع ذلك وفهمه . »

ثم روى بإسناده الطَّحِيق عن قتادة ، قال :

« هذا مثل ضربه الله للكافر ، فكما لا يسمع الميت الدعاء كذلك لا يسمع الكافر ، ﴿ وَلَا تَسْمِعُ الْقَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ : لو أن أصم وأبى ثديرا ثم ناديته لم يسمع ، كذلك الكافر لا يسمع ، ولا ينتفع بما سمع . » وعزاه فى « الدرر » (١١٢/٥) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم دون ابن جرير .

وقد فسر القرطبي (٢٣٢/١٣) هذه الآية بنحو ما سبق عن ابن جرير ، وكأنه اختصره منه .

فتبت من هذه القول عن كتب التفسير المعتمدة أن المولى في فورهم لا يسمعون ، كَالْعُصْمِ إِذَا وَلُوا مَدِيرِينَ .

وهذا هو الذي فهمته السيدة عائشة - رضى الله عنها - واشتهر ذلك عنها في كتب السنة وغيرها ، ونقله المؤلف عنها في عدة مواضع في رسالته فانظر (ص ٧٨ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٩) ، وفاته هو وغيره أنه هو الذي فهمه عمر - رضى الله عنه - وغيره من الصحابة ، لما نادى النسي ﷺ أهل القلب ، على ما يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ فِطْرِهِ ۚ إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكِكُمْ ۖ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ ﴾ (طه : ١٣ - ١٤) .

قلت : فهذه الآية صريحة في نفي السمع عن أولئك الذين كان المشركون يدعونهم من دون الله تعالى ، وهم مولى الأولياء والصالحين الذين كان المشركون يمثلونهم في تماثيل وأصنام لهم ، يعبدونهم فيها ، وليس لذاتها ، كما يدل على ذلك آية سورة (نوح)

عن لومه : ﴿ وَاعْبُدُوا لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى وَلَا تَعْبُدُوا وَدًّا وَلَا شُوكًا وَلَا بَعُوثًا
وَيَعُوقًا وَشَرًّا ﴾ (نوح : ٢٢) ففى التفسير المأثور عن ابن عباس وغيره
من السلف : أن هؤلاء الخمسة أسماء رجال صالحين من قوم نوح ،
فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم : أن انصبوا إلى مجالسهم التى
كانوا يجلسون أنصبا ، وسموها بأسمائهم ، ففعلوا فلم تعد ، حتى
إذا هلك أولئك وتنشخ العلم (أى علم تلك الصور بخصوصها)
تحدث . روى البخارى وغيره . ونحوه قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا مِنْ
دُونِهِ آلِهَةً مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَىٰ أَفْوَىٰ زُلْفَىٰ ﴾ (الزمر : ١٣) ،
فإنها صريحة فى أن المشركين كانوا يعبدون الصالحين ، ولذلك
اتخذوهم وسائط بينهم وبين الله تعالى قائلين : ﴿ مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا
لِيُقَرِّبُونَا إِلَىٰ أَفْوَىٰ زُلْفَىٰ ﴾ ، ولاعتقادهم بصلاحهم كانوا ينادونهم
ويعبدونهم من دون الله ، نوهنا منهم أنهم يسمعون ، ويطعون
ويتفعلون ، ومثل هذا الوهم لا يمكن أن يقع فيه أى مشرك مهما كان
سخيف العقل لو كان لا يعتقد فيمن يناديه الصلاح والنفع والضرر
كالحجر العادى مثلاً ، وقد بين هذا العلامة ابن القيم - رحمه الله
تعالى - فقال فى كتابه « إغاثة اللهيان » (٢/٢٢٢ - ٢٢٣) :

« وتلافت الشيطان بالمشركين فى عبادة الأصنام له أسباب
عديدة ، تلاعب بكل قوم على قدر عقولهم .

فطائفة دعاهم إلى عبادتها من جهة تعظيم الموتى ، الذين صوروا
تلك الأصنام على صورهم ، كما تقدّم عن قوم نوح - عليه

السلام - ولهذا لعن النبي ﷺ المتخذين على القبور المساجد ، ونهى عن الصلاة إلى القبور^(١) ، فأبى المشركون إلا خلافه في ذلك كله ؛ إما جهلاً ، وإما عناداً لأهل التوحيد ، ولم يضرهم ذلك شيئاً ، وهذا السبب هو الغالب على عوام المشركين .

وأما خواصهم فإنهم اتخذوها - بزعمهم - على صور الكواكب المؤثرة في العالم عندهم ، وجعلوا لها بيوتاً وسدنة ، ولحججاً ، ولحججاً ، وقرباناً ، ولم يزل هذا في الدنيا قديماً وحديثاً (لم يكن موطن بيوت هذه الأصنام ، وذكر غيث الشمس والقمر وأصنامهم ، وما اتخذوه من الشرائع حولها) ثم قال (٢٢٤/٢) :

« فوضع الصنم إنما كان في الأصل على شكل معبود غائب ، فجعلوا الصنم على شكله وهيأته وصورته ؛ ليكون نائباً عنه ، وقائماً مقامه ، وإلا فمن المعلوم أن عاقلاً لا ينحت خشبة أو حجراً بيده ، ثم يعتقد أنه إلهه ومعبوده » .

قلت : وما يؤيد أن المقصود بقوله في الآية المتقدمة : ﴿ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾ إنما هم المعبودون من دون الله أنفسهم ، وليست ذوات الأصنام تمام الآية : ﴿ وَيَوْمَ يَقْبِضُوا يَكْفُرُونَ ﴾ ، والأصنام لا تُبْعَث ، لأنها جمادات غير مُكَلَّفَة كما هو معلوم ، بخلاف العابدين ، والمعبودين ؛ فإنهم جميعاً محشورون ، قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَخْشَرُهُمْ وَمَا يَسْتُوونَ مِنْ دُونِهِ ﴾

(١) انظر كتابي : « تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد » .

أَلَوْ قَالُوا مَا كُنَّا بِمُتَّبِعِي لَكَ إِنَّا لَنَجِدُ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ نَتَّبِعُهُمْ وَبِرَكَمَتِهِمْ حَتَّى نَسُوا الْإِصْفَرَ وَكَلُوا قَوْمًا بَرًّا ﴿١٧﴾ والعرفاد :
 ١٧ - ١٨ وقال : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْمَوْلَا بِمَا كَرُّ
 كَلَّاؤًا يَقْبَدُونَ ﴾ ﴿١٩﴾ قَالُوا سُبْحَنَكَ أَنْتَ وَرَبُّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا
 يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَصْغَرَهُمْ بِهِمْ هُؤُوتُونَ ﴿٢٠﴾ (سأ : ١٠ - ١١) وهذا كقوله
 تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَكُونُ لِي أَنْ مَرَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَعْبُدُونِي
 وَأَنْتَ الْغَافِلُ مِنَ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ
 لِي بِحَقٍّ ﴾ (المائدة : ١١٦) وغير ما فُسر به القرآن ، إنما هو القرآن
 والسنة ، وليس فيهما - فيما أعلم - ما يدل على أن الله يحشر
 الجمادات أيضًا ، فوجب الوقوف عند هذه الآية الصريحة فيما
 ذكرنا .

وقد يقول قائل : إن هذا الذي بينه قوتى متين ، ولكنه يخالف ما
 جرى عليه كثير من المفسرين في تفسير آية سورة (فاطر) ، وما في
 معناها من الآيات الأخرى ، فقالوا : إن العراد بها الأصنام نفسها ،
 وبناء على ذلك عللوا قوله تعالى فيها : ﴿ لَا يَسْمَعُوا دَعْوَتَكَ ﴾ ﴿٢٠﴾
 بقولهم : « لأنها جمادات لا تضر ولا تنفع » .

فأقول : لا شك أن هذا بظاهره يداني ما بينت ، ولكنه لا ينفي
 أن يكون لهم قول آخر يتماشى مع ما حققته : فقد قال القرطبي
 (٣٣٦/١٤) عقب التعليل المذكور آنفاً ، وتبعه الشوكاني

(٢٣٣/٤) وغيره ما معناه : « ويجوز أن يرجع : ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ... ﴾ وما بعده إلى من يعقل ممن عبدتهم الكفار كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين ، والمعنى أنهم يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقاً ، وينكرون أنهم أمروكم بعبادتهم ، كما أخبر عن عيسى - عليه السلام - بقوله : ﴿ مَا يَكُونُ لِي أَن أُولَىٰ مَا يَشَاءُ إِلَىٰ يَحِثُّ ﴾ . « وقد ذكرنا نحوه في تفسير آية (الزمر) المتقدمة .

قلت : وهو أولي من تفسيرهما السابق ، لأنه شذّهم بالآيات المتقدمة ، بخلاف تفسيرهما المشار إليه ، فإنه يستلزم القول بحشر الأصنام ذاتها ، وهذا مع أنه لا دليل عليه ، فإنه يخالف الآيات المشار إليها ؛ ولهذا قال الشيخ عبد الرحمن ابن شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب - رحمهما الله - في كتابه « قررة عيون الموحدين » (ص ١٠٧ - ١٠٨) في تفسير آية (فاطر) ما نصه :

« ابتداء تعالى هذه الآيات بقوله : ﴿ ذَلِكُمْ أَنَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ﴾ (فاطر : ١٣) بخبر الخبر أن الملك له وحده ، والملوك وجميع الخلق تحت تصرفه وتديره ؛ ولهذا قال : ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قُضُمِهِ ﴾ ، فإن من كانت هذه صفته فلا يجوز أن يرغب في طلب نفع ، أو دفع ضرر إلى أحد سوى الله تعالى وتقدس ، بل يجب إخلاص الدعاء - الذي هو أعظم أنواع العبادة - له ، وأخير تعالى أن ما يدعوه أهل الشرك

لا يملك شيئاً ، وأنهم لا يسمعون دعاء من دعاهم ، ولو قرأهم أنهم يسمعون ، فلا يستجيبون لدعائهم ، وأنهم يوم القيامة يكفرون بشركهم ، أى ينكرونه ، ويتركون ممن فعله معهم ، فهذا الذى أخبر به الخبير الذى : ﴿ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ . قال ابن عمر : وأخبر أن ذلك الدعاء شرك به ، وأنه لا يغفره لمن لقيه ، فأهل الشرك ما صدقوا الخير ولا أطاعوه فيما حكم به وشرع ، بل قالوا : إن الميت يسمع ، ومع سماحه يتفجع ، فتركوا الإسلام والإيمان رأساً ، كما ترى عليه الأكثرين من جهلة هذه الأمة .

فتبين مما تقدم وجه الاستدلال بقوله تعالى : ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعْوَكُمْ ﴾ على أن الصالحين لا يسمعون بعد موتهم ، وغيرهم مثلهم بداهة ، بل ذلك من باب أولى كما لا يخفى ، فالموتى كلهم إذن لا يسمعون ، والله الموفق .

الدليل الثالث : حديث قلب بدر ، وله روايات مختصرة ومطولة ، أجترأ هنا على روايتين منها :

الأولى : حديث ابن عمر ، قال :

« وقف النبي ﷺ على قلب بدر ، فقال : « هل وجدت ما وعد ربكم حقاً ؟ » ثم قال : « إني الآن يسمعون ما أقول » ، فذكر لعائشة فقالت : إنما قال النبي ﷺ : إني الآن يعلمون أن الذى كنت أقول لهم هو الحق ، ثم قرأت : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتِ ﴾ حتى قرأت الآية .

أخرجه البخارى (٢٤٢/٧ - فتح البارى) والنسائى (٦٩٣/١) ،
وأحمد (٣١/٢) من طريق أخرى عن ابن عمر ، وسيأتى بعضه فى
الكتاب (ص ٩٦ ، ٩٩) .

والأخرى : حدث أبى طلحة أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر
بأربعة وعشرين رجلاً من عسائيد قريش ، فقدفوا فى طوى من أطواء
بدر حيث مخبث ، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث
ليالٍ ، فلما كان بدر اليوم الثالث أمر براحلته ، فشد عليها رحلها ثم
مشى ، واتبعه أصحابه ، وقالوا : ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته ،
حتى قام على شفة الركنى ، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم :
يا فلان ابن فلان ، ويا فلان ابن فلان ، أيسركم أنكم أطعم الله
ورسوله ؟ فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً ، فهل وجدتم ما وعدكم
ربكم حقاً ؟ قال : فقال عمر : يا رسول الله ، ما لكلم من أجساد
لا أرواح فيها ؟ فقال رسول الله ﷺ : « الذى نفس محمد بيده
ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » . قال قتادة : أحياهم الله حتى
أسمعهم قوله توبخنا ، وتصغروا ، ونقمة ، وعسرة ، ولدنا .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وقد أخرجه فى التعليق الأتى
(ص ٧٨) من الكتاب .

ووجه الاستدلال بهذا الحديث يتضح بملاحظة أمرين :

الأول : ما فى الرواية الأولى منه من تفيد ﷺ سماع موسى

القلب بقوله : « الآن »^(١١) ، فإن مفهومه أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت ، وهو المطلوب . وهذه قائمة عامة لله عليها العلامة الألوסי والد المؤلف - رحمهما الله - في كتابه « روح المعاني » (١٥٥/٦) : قلبه تنبيه قوى على أن الأصل في المعنى أنهم لا يسمعون ، ولكن أهل القلب في ذلك الوقت قد سمعوا نداء النبي ﷺ ، وبإسماع الله تعالى إياهم ، خرقاً للعادة ومعجزة للنبي ﷺ كما سيأتي في الكتاب (ص ٨٦ ، ٨٧) عن بعض العلماء الحنفية ، وغيرهم من المحدثين . وفي « تفسير القرطبي » (٢٣٢/١٣) :

« قال ابن عطية^(١٢) : فيشبه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد ﷺ في أن رد الله إليهم إيماناً سمعوا به مقاله ، ولولا إخبار رسول الله ﷺ بسماعهم لحملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بقي من الكفرة ، وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين » .

قلت : ولذلك أوردته الخطيب التبريزي في « باب المعجزات » من « المشكاة » (ج ٣ رقم ٥٩٨٣ - بتفريجه) .

(١١) ولها شاهد صحيح في حديث عائشة الأتي (ص ٩٩) عند المؤلف رحمه الله تعالى .

(١٢) هو عبد الحق بن غالب بن عطية المصنفي الغرناطي ، ملقب ، قلب ، أندلسي ، عارف بالأحكام والحديث . توفي سنة (٥٤٢) ، له « المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز » طبع منه جزآن في المغرب .

ثم علمت الآن وأنا في زيارة في النوبة - قطر - وأوائل ربيع الأول سنة ١٤٠٦هـ من فضيلة الشيخ عبد الله الأنصاري أنه يقوم بطبع الكتاب طبعة جديدة ، وقد تم حتى اليوم طبع أربعة مجلدات من يسر الله إتمامه .

والأمر الآخر : أن النبي ﷺ أقروا عمر وغيره من الصحابة على ما كان مستفرا في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون ، بعضهم أومأ إلى ذلك إيماءً ، وبعضهم ذكر ذلك صراحةً ، لكن الأمر بحاجة إلى توضيح ، فالقول : **« لا يسمعون »** :

أما الإيماء فهو في مبادرة الصحابة لما سمعوا نداه ﷺ لموتى القلب بقولهم : **« ما تكلم أجساداً لا أرواح فيها ؟ »** فإن في رواية أخرى عن أنس نحوه بلفظ **« قالوا »** ، بدل : **« قال عمر »** كما سيأتي في الكتاب (ص ١٠٠ - ١٠٦) ، فلو أنهم كانوا على علم بذلك سابق تلقؤهم منه ﷺ ، ما كان لهم أن يبادروه بذلك ، وهب أنهم تسرعوا ، وأنكروا بغير علم سابق ، فواجب التبليغ حينئذ يوجب على النبي ﷺ أن يبين لهم أن اعتقادهم هذا خطأ ، وأنه لا أصل له في الشرع ، ولم نر في شيء من روايات الحديث مثل هذا البيان ، وغاية ما قال لهم : **« ما أنتم بأسمع لما أقول منهم »** ، وهذا - كما نرى - ليس فيه تأسيس قاعدة عامة بالنسبة للموتى جميعاً بخلاف اعتقادهم السابق ، وإنما هو إخبار عن أهل القلب خاصة ، على أنه ليس ذلك على إطلاقه بالنسبة إليهم أيضاً إذا تذكرت رواية ابن عمر التي فيها : **« إنهم الآن يسمعون »** ، كما تقدم شرحه ، فسماعهم إذن خاص بذلك الوقت ، وبما قال لهم النبي ﷺ فقط ، فهي واقعة عين لا عموم لها ، فلا تدل على أنهم يسمعون دائماً وأبداً ، وكل ما يقال لهم ، كما لا تشمل غيرهم من الموتى مطلقاً ، وهذا واضح إن شاء الله تعالى ، ويريد موضوعنا ما يأتي .

وأما الشراحة فهي فيما رواه أحمد (٢٨٧/٣) من حديث أنس - رضي الله عنه - قال : « فسمع عمر صوته » فقال : يا رسول الله أتأذيتهم بعد ثلاث ؟ وهل يسمعون ؟ يقول الله تعالى عز وجل : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْقَوْلَ ﴾ ، فقال : والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع [لما أقول] منهم ، ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا .. وسنده صحيح على شرط مسلم ^(١) ، فقد صرح عمر - رضي الله عنه - أن الآية المذكورة هي القعدة في المبادرة ، وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القلب فيه ، ولذلك أشكل عليهم الأمر ، فصارحوا النبي ﷺ بذلك ليزيل إشكالهم ، وكان ذلك بيانه المتقدم .

ومنه يتضح أن النبي ﷺ أقر الصحابة - وفي مقدمتهم عمر - على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لمعنى القلب وغيرهم ؛ لأنه لم ينكره عليهم ، ولا قال لهم : أعطائكم ، فالآية لا تنفي شطناً سماح المعنى ، بل إنه أقرهم على ذلك ، ولكن بين لهم ما كان خافياً عليهم من شأن القلب ، وأنهم سمعوا كلامه حقاً ، وأن ذلك أمر خاص مستثنى من الآية ، معجزة له ﷺ كما سبق .

(١) وأصله عند (١٦٣/٨ - ١٦٤) والزيادة له ، وهو رواية لأحمد (٢١٩/٣) -

(٢٢٠) ، والحديث مراد في « القواعد » (١٥٧/٥) لمسلم وابن مردويه ، وكأله يعني أن

أصله لمسلم ، وسأله لابن مردويه ، ولا يخفى ما فيه من إيهام وتقصير !!

هذا ، وإن مما يحسن التنبه عليه ، وإرشاد الأريب إليه ، أن استدلال عائشة المتقدم بالآية يشبه ثماناً استدلال عمر بها ؛ فلا وجه لتخطئها اليوم بعد ثبوت إقرار النبي ﷺ لعمر عليه ، اللهم إلا في ردّها على ابن عمر في روايته لقصة القلب بلفظ السماع وتوهمها إياه ، فقد ثبت من اتفاق جماعة من الصحابة على روايتها كروايته هو ، أنها هي الواضحة ، وإن كان من الممكن الجمع بين روايتهم وروايتها ، كما سيأتي بيانه في التعليق على « الرسالة » (ص ٧٨ - ٧٩) ، فخطؤها ليس في الاستدلال بالآية ، وإنما في حفاء القصة عليها على حقيقتها ، ولولا ذلك لكان موقفها موقف سائر الصحابة منها ، ألا وهو الموقف الجازم بها ، على ما أخبر به النبي ﷺ ، واعتبارها مستثناة من الآية .

فتبه لهذا ، واعلم أن من الفقه الدقيق الاعتناء بتبع ما أفاده النبي ﷺ من الأمور ، والاحتجاج به ؛ لأن إقراره ﷺ حق كما هو معلوم ، ولا فيدون ذلك قد يضل الفهم عن الصواب في كثير من النصوص ، ولا نذهب بك بعيداً ؛ فهذا هو الشاهد بين يديك ، فقد اعتاد كثير من المؤلفين وغيرهم أن يستدلوا بهذا الحديث - حديث القلب - على أن الموتى يسمعون متمسكين بظاهر قوله ﷺ : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ، غير متبينين لإقراره ﷺ الصحابة على اعتقادهم بأن الموتى لا يسمعون ، وأنه لم يردّه عليهم ، إلا باستثناء أهل القلب منه ، معجزة له ﷺ ؛

فعاد الحديث بالنسبة لما ذكرنا حجة على أن الموتى لا يسمعون ،
وأن هذا هو الأصل ؛ فلا يجوز الخروج عنه إلا بنص ، كما هو
الشان في كل نص عام ، والله تعالى العفو .

وقد يجد الباحث من هذا النوع أمثلة كثيرة ، ولعله من المفيد أن
أذكر هنا ما يحضرني الآن من ذلك ، وهما مثالان :

الأول : حديث جابر عن أم مبشر - رضى الله عنهما - أنها
سمعت النبي ﷺ يقول عن حفصة : « لا يدخل النار إن شاء الله
من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها » ، قالت : بلى
يا رسول الله ! فأنهرها ، فقالت حفصة : ﴿ وَإِنْ يَنْكُرُ إِلَّا وَارِدُهَا
كَأَنَّ عَلَى رِجْلَيْهَا حَقًّا مُقْبِيًّا ﴾ [مرم : ٧١] ، فقال النبي ﷺ : « قد قال
الله ﴿ ثُمَّ نَبَّيْنَا الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَمَرُوا الظَّالِمِينَ فِيهَا جَنَّتْ ﴾ » [مريم :
٢٧] .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « الصحيحة » (٢١٦٠) ،
و« تخريج الشئ » (٨٦٠) - طبع المكتب الإسلامي .

أقول : ففي استدلال السيدة حفصة - رضى الله عنها - بآية
الورود دليل على أنها فهمت (الورود) بمعنى الدخول ، وأنه عام
لجميع الناس ؛ الصالح والطالح منهم ؛ ولذلك أشكل عليها نفى
النبي ﷺ دخول النار في حق أصحاب الشجرة ؛ فأزال ﷺ
إشكالها بأن ذكرها بتمام الآية : ﴿ ثُمَّ نَبَّيْنَا الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ ؛ فبها
أنه ﷺ أمرها على فهمها المذكور ، وأنه على ذلك أجابها بما

خلاصته أنَّ الدخول المعنى في الحديث هو غير الدخول الحقيقى فى الآية ، وأنَّ الأول خاص بالصالحين ومنهم أهل الشجرة ، والمراد به نفي العذاب ، أى أنهم يدخلونها مروراً إلى الجنة ، دون أن تمسّهم بعذاب . والدخول الآخر عام لجميع الناس ، ثم هم فريقان : منهم من تمسّ به عذاب ، ومنهم على خلاف ذلك ، وهذا ما وضعه الآية نفسها فى تمامها ، وراجع لهذا « مبارق الأزهاري » (٢٥٠/١) و« مرفقة المفاتيح » (٦٢١/٥) - (٦٢٢) .

قلت : فاستفدنا من الإقرار المذكور حكماً ، لولاه لم نهتد إلى وجه الصواب فى الآية ، وهو أنَّ ورودها فيها بمعنى الدخول ، وأنه لجميع الناس ، ولكنها بالنسبة للصالحين لا تضرهم ، بل تكون عليهم برقا وسلافاً كما كانت على إبراهيم ، وقد روى هذا صراحة مرفوعة فى حديث آخر لجابر ، لكن استغربه الحافظ ابن كثير ، ويثبت عنه فى « الأحاديث الضعيفة » (٤٧٦١) ، لكن حديثه هذا عن أم مبشر يدل على صحة معناه ، وقد مال إليه العلامة الشوكانى فى تفسيره للآية (٣٣٣/٣) ، واستظهره من قبله القرطبى (١٣٨/١١) - (١٣٩) وهو المعتمد .

والآخر : حديث « الصحيحين » ، والسياق للبخارى ، نقلاً من « مختصر البخارى » يقلبى لأنه أتم ، جمعت فيه فوائد وزوائد من مختلف مواضعه ، قالت عائشة :

« دخل على رسول الله ﷺ وعندي جاريتان [من جواري الأنصار ٣/٢] (وفي رواية : قينان ٤ / ٢٦٦) [في أيام يثى ، لُقُفَان ونضربان ٤ / ١٦٦] نغيان بفناء (وفي رواية : بما تقاولت (وفي أخرى تضافت) (الأنصار يوم) ثعاب^(١) [وليستا بمعقبتين] ، فاضطجع على الفراش ، وحول وجهه ، ودخل أبو بكر [والنبي ﷺ] فغطى بوجهه ١١/٢] ، فأنهزني ، (وفي رواية : فأنهزهما) وقال : مرمارة (وفي رواية : مرماز) الشيطان عند (وفي رواية : أمزميز الشيطان في بيت) رسول الله ﷺ [(مرتين)] ١٢ فأقبل عليه رسول الله ﷺ (وفي رواية : فكشف النبي ﷺ عن وجهه) فقال : « دعهما [يا أبا بكر] إن لكل قوم عبداً ، وهذا عبداً] » ، فلما غفل غمزتهما ، فخرجا » . (رقم ٥٠٨ من « المختصر ») .

قلت : فنجد في هذا الحديث أن النبي ﷺ لم يذكر قول أبي بكر الصديق في الغناء بالذف أنه « مرماز الشيطان » ، ولا نهيه لآبته ، أو للجاريين ، بل أقره على ذلك ، فدلّ إقراره إياه على أن ذلك معروف وليس بمنكر ، فمن أين جاء أبو بكر بذلك ؟ الجواب : جاء به من تعاليم النبي ﷺ وأحاديثه الكثيرة في تحريم الغناء والآلات الطرب ، وقد ذكر طائفة منها العلامة ابن القيم الجوزية في كتابه « إغاثة اللهيان من مصائد الشيطان » (١/ ٢٥٨ - ٢٦٧) ،

(١) بالصرف وعلامة ، وهو اسم حصن ، وقعت الحرب بعده بين الأوس والخزرج قبل الهجرة ثلاث سنين .

وعرّجت بعضها في « الضحيفة » (٩١) و« المشكاة » (٣٦٥٢) ، ولولا علم أبي بكر بذلك ، وكونه على يثة من الأمر ما كان له أن يتقدم بين يدي النبي ﷺ وفي يته يمثل هذا الإنكار الشديد ، غير أنه كان عاقباً عليه أن هذا الذي أنكره يجوز في يوم عيد ؛ فبيته له النبي ﷺ بقوله : « ذفلهما يا أبا بكر ! فإن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا » ، فبقى إنكار أبي بكر العام مُسلماً به لإقراره ﷺ إياه ، ولكنه استثنى منه الغناء في العيد ؛ فهو مباح ، بالمواصفات الواردة في هذا الحديث .

حين أنه ﷺ كما أقرّ عمر على استنكاره سماع المونى ، كذلك أقرّ أبا بكر على استنكاره زممار الشيطان ، وكما أنه أدخل على الأول تخصيصاً ، كذلك أدخل على قول أبي بكر هذا تخصيصاً يقتضى إباحة الغناء المذكور في يوم العيد ، ومن غفل عن ملاحظة الإقرار الذي يشا ، أخذ من الحديث الإباحة في كل الأيام كما يحلو ذلك لبعض الكتاب المعاصرين ، وسلفهم فيه ابن حزم ؛ فإنه استدل به على الإباحة مطلقاً جسوداً منه على الظاهر ؛ فإنه قال في رسالته في الملاحى (ص ٩٨ - ٩٩) :

« وقد سمع رسول الله ﷺ قول أبي بكر : « زممار الشيطان » فأنكر عليه ، ولم ينكر على الجارحين غنايهما » .

والواقع أنه ليس في كل روايات الحديث الإنكار المذكور ، وإنما فيه قوله ﷺ لأبي بكر : « دعهما » و« فرق كبير بين

الأمرين ، فإن الإنكار الأول لو وقع لشمل الآخر ، ولا عكس كما هو ظاهر ، بل نقول زيادة على ذلك : إن النسي عليه السلام أقر قول أبي بكر المذكور كما سبق بيانه ، وقد قال ابن القيم في « إخلالة اللهبان » بعد أن ذكر الحديث (٢٥٧/١) :

« فلم ينكر رسول الله عليه السلام على أبي بكر تسميته الغناء مزمار الشيطان ، وأقرهما ، لأنهما جاريتان غير متكلفتين تغنيان بغناء الأعراب الذي قيل في يوم حرب بُغاث من الشجاعة والحرب ، وكان اليوم يوم عيد » .

وأما أنه عليه السلام لم ينكر على الجاريتين فحق ، ولكن كان ذلك في يوم عيد فلا يشمل غيره أولاً ، وثانياً : لقا أمر عليه السلام أنها بكر بأن لا ينكر عليهما بقوله : « دعهما » ، أتبع ذلك بقوله : « فإن لكل قوم عيداً .. » فهذه جملة تعليلية تدل على أن علة الإباحة هي العيدية إذا صح التعبير ، ومن المعلوم أن العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدماً ، فإذا انتفت هذه العلة بأن لم يكن يوم عيد ، لم يُبح الغناء فيه كما هو ظاهر ، ولكن ابن حزم لعله لا يقول بدليل العلة ، كما عرّف عنه أنه لا يقول بدليل الخطاب ، وقد ردّ عليه العلماء ، ولا سيما شيخ الإسلام ابن تيمية في غير ما موضع من « مجموع الفتاوى » فراجع المجلد الثاني من « فهرسه » .

لقد طال الكلام على حديث عائشة في سماع الغناء ، ولا بأس من ذلك إن شاء الله تعالى ، فإن الشاهد منه واضح

ومهم ، وهو أن ملاحظة طالب العلم إقرار النبي ﷺ لأمر ما يفتح عليه باباً من الفقه والفهم ما كان ليصل إليه بدونها ، وهكذا كان الأمر في حديث الطيب ؛ فقد تبين مما سبق أنه دليل صريح على أن المونى لا يسمعون ، وذلك من ملاحظتنا لإقرار النبي ﷺ لاستنكار عمر سماعهم ، واستدلاله عليه بالآية : ﴿ إِنِّي لَا سَمِعُ الْوَقْفِ ﴾ ؛ فلا يجوز لأحد بعد هذا أن يلتفت إلى أقوال المخالفين القائلين بأن المونى يسمعون ؛ فإنه خلاف القرآن الذى يشهد الرسول عليه الصلاة والسلام .

الدليل الرابع :

قول النبي ﷺ : « إن لله ملائكة سياحين فى الأرض يملغون عن أمى السلام » ^(١) .

أقول : ووجه الاستدلال به أنه صريح فى أن النبي ﷺ لا يسمع سلام المسلمين عليه ، إذ لو كان يسمعه بنفسه ، لما كان بحاجة إلى من يبلغه إليه ، كما هو ظاهر لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى ، وإذا كان الأمر كذلك ، فبالأولى أنه ﷺ لا يسمع غير السلام من الكلام ، وإذا كان كذلك ، فلأن لا يسمع السلام غيره من المونى أولى وأحرى .

ثم إن الحديث مطلق يشمل حتى من سلم عليه ﷺ عند قبره

(١) وهو حديث صحيح ، انظر التعليق الأتى (ص ١١٢) .

ولا دليل يصرح بالتفريق بينه وبين من صلى عليه بعيداً عنه ، والحديث المروى في ذلك موضوع كما سيأتي بيانه في التعليق (ص ١١٢) .
وهذا الاستدلال لم أره لأحد قبلي ، فإذا كان صواباً - كما أرجو - فهو فضل من الله ونعمة ، وإن كان خطأ فهو من نفسي ، والله تعالى أسأل أن يغفره لي وسائر ذنوبي .

أدلة المخالفين :

فإن قيل : يظهر من النقول التي سنأتي في الرسالة عن العلماء ، أن المسألة خلافية ؛ فلا بد أن للمخالفين فيها أدلة استندوا إليها .

فأقول : لم أر فيها من صرح بأن الميت يسمع سماعاً مطلقاً عاقباً ، كما كان شأنه في حياته ، ولا أظن عالماً يقول به ، وإنما رأيت بعضهم يستدل بأدلة أثبت بها سماعاً لهم في الجملة ، وأقول ما استدلوا به سنداً ، حديثان :

الأول : حديث قلب بن المقدم ، وقد عرفت مما سبق بيانه أنه خاص بأهل القلب من جهة ، وأنه دليل على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون من جهة أخرى ، وأن سماعهم كان عرقاً للعادة ؛ فلا داعي للإعادة .

والآخر : حديث : « إن الميت يسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا » وفي رواية « إن العبد إذا أضيغ في قبره ، وتولَّى عنه أصحابه ، وإنه

ليسمع قرع نعالهم ، أثناء ملكان ... الحديث . (انظر ص ٨٠ ، ٨١ ، ١١٤) من الآيات .

وهذا كما ترى خاص بوقت وضعه في قبره ، ومجيء الملكين إليه لسؤاله ، فلا عموم فيه ، وعلى ذلك حملة العلماء كابن الهمام وغيره كما سيأتي في الآيات (ص ٧٧ ، ٨١ ، ٨٤) .

وله من هذا النوع أدلة أخرى ، ولكن لا تصح أساسها ، وفي أحدها التصريح بأن الموتى يسمعون السلام عليهم من الزائر ، وسائرهما ليس فيها السماع ، وبعضها خاص بشهداء أحد ، وكلها ضعيفة ، وبعضها أشد ضعفاً من بعض ، كما ستراد في التعليق (ص ٩٨) .

وأغرب ما رأيت لهم من الأدلة ، قول ابن القيم - رحمه الله - في «الروح» (ص ٨) تحت المسألة الأولى : هل تعرف الأموات زيارة الأحياء وسلامهم أم لا ؟ فأجاب بكلام طويل جاء فيه ما نصه :

« ويكفي في هذا تسمية المسلم عليهم زائراً ، ولو لا أنهم يشعرون به لما صح تسميته زائراً ، فإن المزور إن لم يعلم بزيارة من زاره لم يصح أن يقال : زاره (١) هذا هو المعقول من الزيارة عند جميع الأمم ، وكذلك السلام عليهم أيضاً ، فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال (٢) وقد علم النبي ﷺ أنه إذا زاروا القبور أن يقولوا : « سلام عليكم أهل الديار ... » ، وهذا

السلام والخطاب والثناء الموجود يسمع ويُخاطَب ، ويعقل ويرد ،
وإن لم يسمع المسلم الرد . . .

أقول وبالله تعالى التوفيق :

رحم الله ابن القيم ، فما كان أنقضاء عن الدخول في مثل هذا
الاستدلال العقلي ، الذي لا مجال له في أمر غيبي كهذا ؛ فوائده
لو أن ناقلنا نقل هذا الكلام عنه ولم ألف أنا بنفسى عليه لما
صدقته لغرابته ، ولبعده عن الأصول العلمية ، والقواعد السلفية ،
التي تعلمناها منه ، ومن شبهه الإمام ابن تيمية ؛ فهو أشبه شيء
بكلام الأرايين ، والقياسيين الذين يقيمون الغائب على الشاهد ،
والخالف على المطلق ، وهو قياس باطل فاسد ، طالما رد ابن
القيم أمثاله على أهل الكلام والبدع ؛ ولهذا وغيره فإنني في شك
كبير من صحة نسبة « الروح » إليه ، أو لعله ألّفه في أول طلبه
للعلم ، والله أعلم .

ثم إن كلامه مردود في شرطه بأمرين :

الأول : ما ثبت في « الصحيح » أن النبي ﷺ كان يزور البيت
في الحج ، وأنه كان وهو في المدينة يزور قباء رابكنا وماشئنا ، ومن
المعلوم تسمية طواف الإفاضة بطواف الزيارة فهل من أحد يقول :
بأن البيت وقباء يشعر كل منهما بزيارة الزائر ، أو أنه يعلم بزيارته ؟
وأما الآخر : فهو مخاطبة الصحابة للنبي ﷺ في تشهد
الصلاة بقولهم : « السلام عليك أيها النبي ... » وهم خلفه ، فربنا

منه ، وبعدًا عنه ، في مسجده وفي غير مسجده ، أفيقال : إنه كان يسمعهم ويشعر بهم حين يخاطبونه به ، وإلا فالسلام عليه محال ١٢ اللهم غفرًا ، وانظر التعليق الآتي على الصفحة (١٣٢-١٣٣) .

وإذا كان لا يسمع هذا الخطاب في قيد حياته ، أفيسمعه بعد وفاته ، وهو في الرفيق الأعلى ، لا سيما وقد ثبت أنه يلفه ولا يسمعه كما سبق بيانه في الدليل الرابع (ص ٥٧) ؟

ويكفي في رد ذلك أن يقال : إنه استدلال مبني على الاستصحاب والنظر ، فمثلته قد يمكن الاعتداد به ، إذا لم يكن متخالفًا للنص والأثر ؛ فكيف وهو مخالف لنصوص عدة ، واحد منها فقط فيه كفاية وغنية ، كما سلف ، وبخاصة منها حديث قلب بدر ، وفيه إقرار النبي ﷺ لعمر أن الموتى لا يسمعون ، فلا قيمة إذن للاستصحاب المذكور ؛ فإن الأمر كما قيل : « إذا جاء الأثر بطل النظر ، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل » .

وقد يتساءل القارئ - بعد هذا - عن وجه مخاطبة الموتى بالسلام وهم لا يسمعون ؟ وفي الإجابة عنه أحيل القارئ إلى ما ذكره المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما يأتي من الرسالة ، وما علقته عليها (ص ١٣٢-١٣٣) فإن في ذلك كفاية ، وغنية عن الإعادة .

وعلاصة البحث والتحقيق : أن الأدلة من الكتاب والسنة وأحوال أئمة الحنفية وغيرهم - كما ستراه في الكتاب مبسوطًا -

على أن الموتى لا يسمعون ، وأن هذا هو الأصل ، فإذا ثبت أنهم يسمعون في بعض الأحوال ، كما في حديث عقيق النعال ، أو أن بعضهم سمع في وقت ما ، كما في حديث القلب ، فلا ينبغي أن يُشغل ذلك أصلاً ، فيقال إن الموتى يسمعون كما فعل بعضهم ^(١) كلا ، فإنها قضايا جزئية ، لا تشكّل قاعدة كلية ، يعارض بها الأصل المذكور ، بل الحق أنه يجب أن تستثنى منه ، على قاعدة استثناء الأقل من الأكثر ، أو الخاص من العام ، كما هو المقرر في علم أصول الفقه ، ولذلك قال العلامة الألويسي في « روح المعاني » بعد بحث مُشتغلٍ في هذه المسألة (٤٥٥/٦) :

« والحق أن الموتى يسمعون في الجملة ، فيقتصر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه » .

وهذا مذهب طوائف من أهل العلم كما قال الحافظ ابن رجب الخبلي على ما سيأتي في الرسالة (ص ٩٨) وما أحسن ما قاله ابن التين - رحمه الله - :

« إن الموتى لا يسمعون بلا شك ، لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمنع لقوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ غَرَبْنَا الْأُمَمَ ﴾ الآية [الأحزاب : ٧٢] ، وقوله : ﴿ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ إِنِّي نَادِيكَ أَتُونِي كَرِهًا ﴾ [الشع : ١١] ، الآية ، كما نقله المؤلف فيما يأتي (ص ١٠١) .

(١) انظر : الأضواء ، (٤٦٥/٦) .

ترجمة المؤلف : (١)

هو السيد الشريف نعمان حير الدين أبو البركات نجل العلامة المفسر السيد شهاب الدين محمود ، ابن السيد عبد الله الأكرسي البغدادي ، ينتهي نسبه من جهة الأب إلى الحسين ، ومن جهة الأم إلى الحسن - رضي الله عنهما - من طريق الشيخ السيد عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى .

وُلِدَ - رحمه الله - في المحرم سنة (١٢٥٢ هـ) في أرض التعصب الأعشى والجمود الذميم ، قال الأثرى : « ولكنه نشأ بفطوته حر الضمير ، نور البصيرة ، ورؤى على الآداب الإسلامية الفاضلة ، ولولا أن يفتح الله له من ينمي فيه قوة الاستعداد ، ويربي في الجملة ملكة الاستقلال فيه ، (وهو أبوه) ، وتلميذه العالم السلفي السيد أمين الواعظ - ألقبه جمود البيضة ، واستحوذ عليه الخمول ، على أنه لم يتسلم من العدوى كل السلامة ، فظهر في بعض مؤلفاته : « غالية المواظ » و « الإصابة في منع النساء من الكتابة » ، ولكن حسب من نشأ في هذه البلاد في تلك الأيام الحالكة فحزراً أن يكون مثل

(١) لخصتها من « الحاج المكمل » للعلامة صديق حسن خان ، و « مجلة المنار » للسيد رشيد رضا ، و « الأعلام » للأستاذ الزركلي ، و « أعلام العراقي » للأستاذ الأثرى محمد بهجت .

السيد نعمان في استقلاله واعتداله ، وجرأته على الدعوة ، ومجاهدته
فريق الجمود والتقليد .

تولى في شبابه القضاء في بلاد متعددة ، سار فيها سيرة حميدة ،
ثم ترك المناصب ، وتفرغ للتدريس والتأليف ، وزار مصر في طريقه
إلى الحج ، وقصد الأستانة (إستانبول) سنة (١٣٠٠ هـ) ومكث
سنتين ، ثم عاد يحمل لقب « رئيس المدرسين » فعكف على
التدريس ، إلى أن مات .

وله آثار نافعة ، أحدها : « جلاء العينين في محاكمة الأحمديين »
يعنى الإمام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، والفقير أحمد بن حجر
الهيتمي الفقيه الشافعي ، وقد وصفه العلامة السيد صديق حسن خان
بقوله :

« وهو كتاب جليل المقدر ، مفيد الأحرار ، يعزُّ له مثل ، بل
لا يُلْفَى له بديل . »

وكانت بينه وبين السيد صديق مراسلات ومفاوضات ، وله منه
إجازة .

وكان - رحمه الله - جوزئ زمانه في الوعظ والتذكير ، فكان
في كل سنة يجلس في شهر رمضان للوعظ في أحد المساجد
الواسعة ، فيقصد من أطراف البلد ، حتى يبعث المكان
بالمستمعين ، فاتفق له (في رمضان سنة ١٣٠٥) أن استطرد في

مجلس من مجالسه بحث سماع الموتى ، فذكر ما قاله الحنفية في كتبهم الفقهية ، من عدم سماع الموتى كلام الأحياء ، فقام حشوية بغداد وقعدوا ، وأنكروا عليه هذا العزو ، وأثروا أفراد جهلة العوام - كما هي عادتهم في كل زمان ومكان - وكادت تقع فتنة تسود وجه التاريخ ، ولكنه بذهائه وحلمه سكن ثأرتهم ، فجمع في اليوم الثاني كل ما لديه من كتب المذاهب الأربعة ، وارتقى كرسى الوعظ - وقد احتشدت الجموع - فأعاد البحث ، وصدع بالبيان ، ثم أخذ يتناول كتاباً كتاباً ، فيتلو نصوص العلماء ، ثم يرمى بها إلى المستمعين ويصرخ : هؤلاء علماءكم ، فإن كنتم في رب منهم فدونكموهم وناقضوهم الحساب حتى إذا فرغ ، نهض واحترق الجموع الثائرة ، غير وجلي ولا هباب ؛ فأقبلوا عليه يقبلون يديه ، ويحتضنون إليه من قيامهم بتحريك المرجلين من فريق المقلدة والجامدين ؛ فكان ذلك سبب تأليفه لهذه الرسالة ، وقد أشار إلى ذلك في مقدمتها .

وهكذا أمضى عمره بالتدريس والوعظ والتأليف ، إلى أن جاءه اليفين صبيحة الأربعاء السابع من المحرم سنة ١٢١٧ هـ ، رحمه الله .

هذا هو الشيخ العلامة محمد باقر المجلسي (١١٠٠-١٢١٧ هـ) صاحب كتاب «البحر في بيان حقيقة الموتى» وهو من الكتب النادرة التي لم يدرها أحد من العلماء في فهرسهم .

المحاسن فكل من لم يقرأها بعد انقضاء القليل قد سمعها
 من قبل لا يكاد الكابر ين ولا حجة بعد هذا السماع فغير
 المتعلمين فكل من هذا القدر لا يملك الكتاب على راي
 الانتظار ويكنى القدر في راي سديد من القدر من الخطأ
 لا سيما وقد كتبت بنفعها هذه السألي كتاب العمل للفتوح
 والتمهيد للفتوح كما فاني في راي سديد من القدر من الخطأ
 والمسح اليها وكلام الأعيان لا أشاء لا أسمع وسأري كلام أبي
 مروح الخطاب والتمهيد للفتوح والتمهيد للفتوح
 جميع الأعيان والتمهيد للفتوح والتمهيد للفتوح
 جميع الطبعين الطاهرين وقد كتبت هذه الرسالة
 لشيخنا الشيخ في شهر الحرام سنة ١٠٠٠
 شرح من يد سنة سيد الرسل في عام ١٠٠٠
 حاتم الفتوح في سنة ١٠٠٠
 الحجة في سنة ١٠٠٠
 سنة ١٠٠٠
 المحاسن والتمهيد
 العبادات

٢
 المحاسن والتمهيد
 العبادات

المحاسن والتمهيد العبادات

المحاسن والتمهيد العبادات

رموز الصلحة الأخيرة من مخطوطة الأصل

إخواني المسلمين ، أن أجمع في هذه الرسالة أقوال أصحابنا
 الأحناف ، وما قاله غيرهم من الأئمة والفقهاء الأشراف ، وأن أحرز
 ما قالوه ، وأنقل من كتبهم ما شئزوه ، بعباراتهم المفضلة ،
 ونصوصهم المظوطة ، وأدلتهم المحثرة ، وأجوبتهم المحررة ، ليتضح
 للعامة ما جهلوه ، ويظهر للمعادين صواب ما أخطأوه ، ورتبها على
 ثلاثة فصول وخاتمة ، جامعة إن شاء الله تعالى : للمعقول
 والمنقول ، وللنزاع حاسمة ، وسميتها :

« الآيات البينات ، في عدم سماع الأموات ، عند الحنفية
 السادات » .

والله سبحانه المسئول أن يوفقنا للصواب ، ويرزقنا استماع الحق
 واتباعه في العباد والعباد ، آمين .

الآيات البينات

فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْأَفْوَاتِ
عِنْدَ الْخَفِيَّةِ السَّادَاتِ

تأليف

العلامة نعمان ابن المفير الشهير بمحمود الألوسي

١١٢٠هـ - ١٢١٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله محيي السموات ، وشعيد الرفات ، ومجازيهم على المعاصي ، ومنهمهم على الطاعات ، والسامع من الداعين على الأصوات ، الذي لا يخفى عليه شيء في الأرضين والسموات .
والسلامة والسلام على من كان تكليم الجهاد له إحدى المعجزات ، وعلى آله وصحبه أصحاب الكرامات الباهرات .

أما بعد : فإني في شهر رمضان عام خمس وثلاثمائة وألف من هجرة من أنزل عليه القرآن تفصيلاً لكل شيء ، ونبأنا ، ذكرت في مجلس درسي العام ، ما قاله الأئمة الأحناف الأعلام في كتبهم الفقهية ، وأحكامهم الشرعية ، من عدم سماع العونى كلام الأحياء ، وأن من حلف لا يكلم زهداً ، فكلمه وهو ميت لا يحث ، وعليه فتوى العلماء ، فأشاع بعض من انتصب إلى العلم ، من غير إدراك لما حرروه ولا فهم ، أن هذا القول غير صحيح ، وأنه قول منكّر مغاير للشرع الرجح ، وأنه لم يعتقد ذلك أحد من أصحاب الإمام أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد أو تابعيه أتباع كل ناعق من أفراد الجبهة والعوام ، والمرجعون في مدينة السلام ، فأحييت للصيحة في الدين ، ولنبهان ما أتى في الكتاب المبين ، وتعليم

قال العلامة الحفصيّ^(١) الحنفى فى كتابه الشهير « فى الدر المختار شرح تنوير الأبصار » فى « باب اليمين فى الضرب والقتل وغير ذلك »^(٢) ما لفظه :

« (ما شارك الميت فيه الحث يقع اليمين فيه على الحائض) : الموت والحياة ، (وما اختص بحالة الحياة) وهو كل فعل يُؤدَّى^(٣) ويؤلم ، ويغم وتثتر ، كسنتم وتغليل ، (تفيد بها) ، ثم فرع عليه : (فلو قال : إنَّ ضربتك ، أو كسوتك ، أو كلمتك ، أو دعت عليك ، أو قبلكتك تفيد) كل منها (بالحياة) حتى لو علق بها طلاقاً أو عتقاً لم يحنث بفعلها فى ميت ، (بخلاف الغسل والحمل والمسن والباس الثوب) كحلقه : لا يغسله ، أو لا يحمله ، لا تفيد بالحياة » انتهى .

وقال محشيه العلامة الطحطاوى^(٤) ما لفظه :

(١) يفتح الحاء والصاد المهملين والكاف ، نسبة إلى (حسن كفا) نسبة على الدجلة ، وهو محمد بن على بن محمد الحنفى المعروف بعلاء الدين الحفصيّ ، منى الحنفية بدمشق ، وُلِدَ فيها سنة (١٠٢٥) وتوفى سنة (١٠٨٨) .

(٢) (ج ٣ ص ١٢٩ - ١٣٠ من « رد المحتار على الدر المختار ») .

(٣) يضم الياء وكسر اللام ليناسب ما بعده ، أى يحصل اللذة والألم ، كما فى « حاشية الطحطاوى على الدر » .

(٤) يعنى فى « الحاشية على الدر المختار » (٢٨١/٢ - ٢٨٢) ، و(الطحطاوى) نسبة إلى (طعطا) وربما قيل : (طهطا) ، قرية بالقرب من (أسيوط) بمصر ، وهو أحد ابن محمد بن إسماعيل فقيه حنفى من فضلاء عصره ، وقد اشتهر بكتابه المذكور ، مات سنة ١٢٢١ .

(قوله : «أو كلمتك» إنما تقيد بالحياة ، لأن المقصود من الكلام الإقحام والموت ينافيه ، لأن الميت لا يسمع ولا يفهم . وأورد أنه عليه الصلاة والسلام قال لأهل القلب قلب بدر : « هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟ » فقال عمر : يا رسول الله ما نكلم من أجساد لا أرواح فيها ؟ فقال النبي ﷺ : « والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » (١) .

وأجيب عنه بأنه غير ثابت يعنى من جهة المعنى ، وإلا فهو في الصحيح (٢) . وذلك أن عائشة - رضى الله تعالى عنها - رذته بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْتَمِعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ ﴿ وَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ . وقوله : « من جهة المعنى » ينظر ما المراد به ؟ فإن ظاهره يقتضى ورود اللفظ عن الشارع ﷺ ، وأن المعنى لا يستقيم ! وفيه ما فيه (٣) .

(١) أخرجه البخارى في « المغازى » (٢٤٠/٢ - ٢٤١ - فتح) ومسلم (٨/١٦١) وأحمد (٢٩/١) من طريق قتادة ، قال : ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة أن نبي الله ﷺ .. فذكر الحديث بأنهم مما هنا وزيادة : « قال قتادة : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيتكما وصغرتما ، وتلعا ، وحسرتا وتلعا » .

(٢) هذا الجواب مردود ، فإن الحديث صحيح المعنى والمعنى كما يأتي بهاء فريضة .

(٣) قلت : وذلك أنه لا يعقل أن يقول المسلم بأن اللفظ قد قاله الرسول ﷺ ، ومع ذلك فمعناه لا يستقيم ! وإنما لعل المراد من الجواب المذكور أن الحديث صحيح الإسناد ، لكنه غير صحيح المعنى ، إذ أنه من المقرر في علم مصطلح الحديث أن صحة الإسناد لا يستلزم صحة المتن لعله فيه غلط أو شذوذاً من أحد رواة ، ولذلك رده السيدة عائشة ، وصرحت بتوهم رواه عبد الله بن عمر - رضى الله عنه - كما =

وأجيب أيضًا بأنه إنما قاله عليه الصلاة والسلام ، على وجه
 الموعظة للأحياء ، لا لإيهام الموتى ، كما زوى عن علي - رضى
 الله تعالى عنه - أنه قال : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، أما
 نساؤكم فنكحت ، وأما أموالكم فنقسمت ، وأما دوركم فقد
 سكنت ، فهذا خيركم عندنا ، فما خيرنا عندكم ؟ » ^(١) .

ويرده أن بعض الأموات رد عليه بقوله : « الجلود تمزقت ،
 والأحداق قد سالت ، ما قدمنا لقينا ، وما آكلنا ربنا ، وما
 خلفنا عسرنا » ^(٢) ، أو كلاً مما نحو هذا كما فى بعض شراح
 « الجامع الصغير » ، وأيضاً ورد عنه عليه الصلاة والسلام : « إن

- سألني في الكتاب ، (ص ٩٦ ، ١٠٠) ، ويحيى فالعبر العلى الصحيح أن يعبر عن
 وجهه نظرها بغير ما جاء في الجواب المشار إليه ، كأن يقال : إن الحديث عندنا شاذ
 منك ، صحيح سنداً ، غير أن رد عائشة لحديث ابن عمر وتوجيهها إياه مرهود بتأنيده جريح
 من الصحابة له ، عزج أحاديثهم الحافظ في « الفتح » (٢٤٦/٧) ، وسهم أبو طلحة
 الأنصاري ، وقد عرجت حديثه أيضاً ، ولذلك فالجواب المذكور لا قيمة له - ولو ركن
 لفظه - من الناحية الحديثية ، بل إنه لو ذهب داعب إلى تلطتها من في روايتها ، لكان
 ذلك قريباً من الصواب ، مخالفتها لجماعة الأصحاب ، لكن الجمع بين حديثها وحديثهم
 ممكن ، بأن يقال : إنه ﷺ أثبت لأهل القلب حين ناداهم الشيع والعمم مقاماً فلا
 تعارض ، وهو الذي ذهب إليه الحافظ . والله أعلم .

(١) قلت : لم أفت على إسناده ، وما أراه يصح ، وأعله في « كتاب القبور » لابن
 أبي الدنيا ، فقد عراه إليه السوطي في « الجامع الكبير » (١٢٣/٨) و (١٢٥) - (٢) كثر
 العصال) عن عمر وعلى - رضى الله عنهما - بنحوه .

(٢) وهو في أثر عمر المشار إليه أيضاً بنحوه ، وهو معطل ، فإنه من رواية محمد
 ابن حنبل عن عمر ، وبنيهما معاوية .

الميت ليسمع نطق نعالهم إذا انصرفوا ^(١) . « كمال » ^(٢) .
وفى « النهر » ^(٣) : « أحسن ما أجيب به أنه كان معجزة له
(ﷺ) . انتهى ^(٤) .

وقال شيخ مشايخنا العلامة ابن عابدين فى « حاشيته » ^(٥) على
الكتاب المذكور ما لفظه :

(وأما الكلام : فلأن المقصود منه الإقناع ، والموت ينافيه ،
ولا يؤخذ ما فى « الصحيح » من قوله ﷺ لأهل قلب بدر : « هل
وجدتم ما وعدكم وبكم حقاً ؟ » فقال عمر - رضى الله تعالى
عنه - : أتكلم الميت يا رسول الله ؟ فقال عليه الصلاة والسلام :
« والذي نفسى بيده ما أنتم بأسمع منهم أو من هؤلاء » ، فقد
أجاب عنه المشايخ بأنه غير ثابت يعنى من جهة المعنى ^(٦) ، وذلك

(١) نقل عليه من حديث أنس - رضى الله عنه - وهو مخرج فى « الصحيح »
(١٣٤٤) .

(٢) يعنى الكمال بن الهمام ، وسيدكر المصنف نفس كلامه فى الصفحات التالية
(٨٥ - ٨٦) .

(٣) هو « النهر الفائق » لمؤلفه الشيخ عمر بن إبراهيم بن محمد الشهر باين نجم
المصرى وهو أئمة الزين صاحب « البحر الرائق » وتلميذه ، توفى سنة (١٠٠٥) .

(٤) يعنى كلام الطحطاوى فى حاشيته .

(٥) وهو المعروفة بـ « رد المحتار على الدر المختار » (١٨٠/٣) .

(٦) هذا الجواب مردود كما سبق بيانه (ص ٧٨) ، وقد رده جماعة منهم

أبو الحسن السبكي الحنفى فى « حاشيته على سنن السائى » (٢٩٣/١) .

لأن عائشة - رضى الله تعالى عنها - رُوِّته بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنتَ بِسَمِيعٌ مَّنْ فِي السَّمَوَاتِ ﴾ [النمل : ١٧٠] ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ السَّمَوَاتِ ﴾ [النمل : ١٨٠] ، وأنه إنما قاله على وجه الموعظة للأحياء ، وأنه مخصوص بأولئك لضعفها للحسرة عليهم ، وأنه مخصوص به عليه الصلاة والسلام معجزة ، لكن يشكل عليهم ما فى « مسلم » : « إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا » ، إلا أن يخصصوا ذلك بأول الوضع فى القبر مقدمة للسؤال ^(١) ، جمعا بينه وبين الآتين ، فإنه شبه فيهما الكفار بالموتى لإفادة تعد سماعهم وهو فرع عدم سماع الموتى . هذا حاصل ما ذكره فى « الفتح » هنا ، وفى « الجنائز » .

ومعنى الجواب الأول أنه وإن صحَّ سنده لكنه معلول من جهة المعنى بعلته تقتضى عدم ثبوته عنه عليه الصلاة والسلام وهى مخالفتة للقرآن . فاقفهم) . انتهى كلام ابن عابدين عليه الرحمة .

ولنذكر كلام إمام الحنفية ابن الهمام ^(٢) فى « فتح القدير »

(١) قلت : سألنى محله عن ابن الهمام (ص ٨٥) وعن الشافعى (ص ١٠٣) ، والخصيص المشار إليه أمر لا بد منه لجميع المذكور ، ولكن ينحى أن يعلم أن ذلك كذلك ، ولو لم يتعارض ظاهره بالآتين المذكورين ، فإن الحديث يدل أنه خاص بأول الوضع ، فإن لفظه : « إن الميت إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه ، وإن ليسمع قرع نعالهم فإنه يسمع ما تكلمون » . . . الحديث متفق عليه ، وهو مخرج فى « الصحيحة » كما تقدم ، وسألنى رحمه (ص ١١٤) .

(٢) هو العلامة محمد بن عبد الوهاب الإسكندرى السيوطى ، عنه ابن نجيم فى « البحر الرائق » من أهل الفرج ، وأما بعضهم من أهل الاحتياط ، قال أبو الحسن الكوثرى (ص ١٨٠) : « وهو رأى نعيم تشهد بذلك تصانيفه وتأليفه » .

حاشية « الهداية » فإنه قال في « باب الجنائز » على قوله : « ولقن الشهادة : لقوله عليه الصلاة والسلام : « لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله » ^(١) ، والمراد : « الذي قرب من الموت » مانصه :

(قوله : (والمراد : الذي قرب من الموت) مثل لفظ القيل في قوله عليه الصلاة والسلام : « من قتل قتيلاً فله سبته » ^(٢) . وأما التلقين من بعد الموت وهو في القبر ، قيل : يفعل : لحقيقة ما روينا ^(٣) ، ونسب لأهل السنة والجماعة ، وعلاؤه إلى المعتزلة ، وقيل : لا يؤمر به ، ولا ينهى عنه ^(٤) ، ويقول : « يا فلان ابن فلان » ^(٥) ، اذكر دينك الذي كنت عليه في دار الدنيا : شهادة أن

قلت : على حامل الأصل ما نصه :

« (قال) الإمام الحصري في « شرح الجامع الكبير » : « بلغ رتبة الاجتهاد » ، ونقله ابن عابدين في « باب نكاح الرقيق » « فليحفظ » ، انظر « رد المحتار » (٦) / (٥٢٠) . مات سنة (٨٦١) .

(١) أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة ، وهو مخرج عندي في « الروض النضر » (١١١٤) و « الإرواء » (٦٨٦) و « الصحيحة » (٢١٥٦) و « أحكام الجنائز » (ص ١٠) .

(٢) رواه الشيخان وهو مخرج في « الإرواء » (١٢٢١) .

(٣) يشير إلى حديث أبي هريرة المتقدم آنفاً .

(٤) قلت : وهذا مرود ، لأن التلقين تكبير ، ليس أمراً دينياً ، أو عبادياً ، حتى يصبح فيه ما ذكره ، وإنما هو أمر عملي محض ، وإنما أن يكون مشروطاً ، فيؤمر به حينئذ ، ولو أمر استصحاب ، وإنما أن يكون غير مشروط ، فينبى عنه لأنه يكون والحالة هذه من محدثات الأمور ، وهي منهي عنها . فبه .

(٥) كذا في « الفتح » أيضاً ، والرواية « قلالة » ، على أنها ضعيفة كما رأيت .

لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله » ^(١) ولا شك أن اللفظ لا يجوز إخراجَه عن حقيقته إلا بدليل فيجب تعيينه ، وما في « الكافي » من أنه « إن كان مات مسلماً لم يحتج إليه من بعد الموت ، وإلا لم يقد » ؛ يمكن جعله الصارف ، يعني أن المقصود منه التذكير في وقت تعرض الشيطان ، وهذا لا يقد بعد الموت ^(٢) ، وقد يختار الشق الأول ، والاحتياج إليه في حق التذكير إنكبت الجنان للسؤال ؛ ففي القائدة مطلقاً ممنوع . نعم القائدة الأصلية متفية .

وعندي أن مبنى ارتكاب هذا المجاز هنا عند أكثر مشايخنا رحمهم الله تعالى هو أن الميت لا يسمع عندهم ، على ما صرحوا به في كتاب [الأيمان] ، في « باب اليمين بالضرب » : « لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتاً ، لا يحث » لأنها تعتقد على من يفهم ، والميت ليس كذلك لعدم السماع ، وورد عليه قوله ﷺ في أهل القلب : « ما أستم بأسمع منهم » .

وأجابوا تارة بأنه مردود من عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت : كيف يقول عليه الصلاة والسلام ذلك ، والله تعالى يقول :

(١) هذا القول لم يصح عنه ﷺ ، وهو طرف من حديث الثقلين المروي عن أبي أمامة ، وإسناده ضعيف كما حقيقته في « الضعيفة » (٥٩٧) من المجلد الثاني ، وقد لم طبعه محمد الله وتوفيته .

(٢) قلت : وعليه قوله ﷺ : « إذا مات الإنسان انقطع عمله » الحديث ، وهو مخرج في « أحكام الجنائز » (١٧١) و « الإرواة » (١٤٨٠) .

﴿وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ ، ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتِ﴾ (١) ،
وتارة بأن تلك خصوصية له صلى الله تعالى عليه وسلم معجزة ،
وزيادة حسرة على الكافرين (٢) ، وتارة بأنه من ضرب المثل كما
قال على رضي الله تعالى عنه .

وإنشكل عليهم ما في « مسلم » : « إن الميت ليسمع قرع نعالهم
إذا انصرفوا » (٣) . اللهم إلا أن يقتصوا ذلك بأول الوضع في القبر
مقدمة للسؤال (٤) ، جمعا بينه وبين الآيتين ؛ فإنهما تفيدان تحقيق
عدم سماعهم ؛ فإنه تعالى شبه الكفار بالموتى لإفادة تعلم سماعهم ،

(١) قلت : وهذا الجواب هو الأصح ؛ لقول لقادة المتكلم في حديث أبي
طالحة (ص ٢٨) ، وهو الذي أعضده الحافظ البيهقي وغيره ، وبأن في الكتاب
(٩٩) قول البيهقي في ذلك . ويظهر أن مناعة الكفار بعد هلاكهم سنة قديمة من
سن الأبياء ؛ فقد قال تعالى في قوم صالح عليه السلام : ﴿فَلْيَذَكِّرُوا الْقَوْمَ
بِأَنْبِيَآئِهِمْ فِي ذُرِّيَّتِهِمْ بِصِيْبٍ﴾ ﴿قَوْلَىٰ عَلَيْهِمْ وَقَالِ يَتَّقُوا اللَّهَ لَقَدْ أَفْلَحْتُمْ بِرِسَالَةِ رَبِّي
وَوَصَّيْتُ لَكُمْ وَلَكِي لَا تَمُوتُوا أَنْصِبُوا﴾ [الأعراف: ٢٨ ، ٢٩] قال ابن كثير
(٢٢٩/٢ - ٢٣٠) :

« هذا الفرع من صالح - عليه السلام - لقومه لما أهلكهم الله بمخالفتهم إياه
وإنذارهم على الله ، وإياهم الحق ، وإعراضهم عن الهدى ؛ قال لهم صالح ذلك بعد
هلاكهم تقريبا وتوبيخا ، وهم يسمعون ذلك كما ثبت في « الصحيحين » ... ؛ فذكر
حديث القلب ، لكن قوله : « وهم يسمعون ذلك » ليس في الآية ما يدل عليه . ثم
ذكر الله تعالى عن شعب - عليه السلام - وقومه نحو ذلك ؛ فانظر « ابن كثير » (٢٣٠/٢) .

(٢) مضمي تخريجه (ص ٨٦) ، وأنه رواه البخاري أيضا .

(٣) النظر للعقل (ص ٨٦) .

وهو فرع عدم سماع الموتى ، إلا أنه على هذا ينبغي التلخيص من بعد الموت : لأنه يكون حين إرجاع الروح ، فيكون حيثما لفظ (موتاكم) في حقيقته ، وهو قول طائفة من المشايخ ، أو هو مجاز باعتبار ما كان نظرًا إلى أنه [الآن] حي ، إذ ليس معنى الحديث إلا من في يده الروح . وعلى كل حال هو محتاج إلى دليل آخر في التلخيص حالة الاحتضار ^(١) ، إذ لا يراد الحقيقي والمجازي معًا ، ولا مجازيان ، وليس يظهر معنى يعم الحقيقي والمجازي حتى يعتبر مستعملًا فيه : ليكون من عموم المجاز ، للتضاد ، وشرط إعماله فيهما أن لا يتضادا . انتهى كلام العلامة ابن الهمام .

وقال أيضًا العلامة الشيخ أحمد الطحطاوى في حاشيته على «مراقي الفلاح» للشربلانى «شرح نور الإيضاح» في «باب أحكام الجنائز» على قول الشارح : «قال المحقق ابن همام : وحمل أكثر مشايخنا إياه على المجاز أى من قرب [بين] الموت منه على أن الميت لا يسمع عندهم» ما نصه ^(٢) :

«قوله : (ميتاه على أن الميت لا يسمع عندهم) على ما صرحوا به في «كتاب الأيمان» : لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتًا لا يحل»

(١) قلت : وهو موجود كما سيأتى في الكتاب قريبًا ، والذي هو بحاجة إلى الدليل حتمًا إنما هو التلخيص بعد الدفن ، فإنه لم يرد فيه حديث تقوم به المحبة كما سيأتى لهذا منه عند إشارة المؤلف إلى حديثه (ص ٨٩) .

(٢) حاشية الطحطاوى على «المراقي» (ص ٢١٦) .

لأنها تعتقد على من يفهم ، والميت ليس كذلك لعدم السماع ، قال
الله تعالى : ﴿ وَمَا أَنتَ بِمُشْفِعٌ لِّمَن فِي الْقُبُورِ ﴾ ، و ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ
الْمُتَوَكِّلَ ﴾ ، وهو يفيد تحقيق عدم سماع الموتى ، إذ هو فرعه .
انتهى كلام الشربلالي والطحطاوى .

وقال العلامة العيني ^(١) فى « شرح الكنز » فى « باب اليمين فى
الضرب والقتل وغير ذلك » بعد قول العائى : « وكلمتك : نقيذ
بالحياة » ما لفظه :

« لأن الضرب هو الفعل المؤلم ، ولا يتحقق فى الميت ، والمراد
فى الكلام الإيهام ، وأنه يختص بالحى » انتهى ^(٢) . ومثله فى
« البحر » ^(٣) ونظمه :

« لأن المقصود من الكلام الإيهام ، والموت ينافيه » .

وقال العلامة ابن عثك ^(٤) فى « ميارق الأزهار » ، شرح مشارق

(١) هو الشيخ العلامة محمود بن أحمد بنر الدين العيني المصرى الحنفى
صاحب « مختصر القارى شرح صحيح البخارى » ، ولد سنة (٧٦٢) ومات سنة
(٨٤٥) .

(٢) يعنى ما فى « شرح الكنز » (٢٦٥/١) ولفظه يختلف بعض الشيء عما هنا .
(٣) يعنى « البحر الرائق » ، شرح كنز الدقائق ، (٣٩١/٤) ومؤلفه زين الدين بن
إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم المصرى لوفى سنة (٩٧٠) ، وأخوه غير بن
إبراهيم صاحب كتاب « النهر الفائق » ، تقدم (من ٨٠) .

(٤) هو عبد الطيف بن عبد العزيز بن فرشتا الكرمانى ، عرف بابن عثك ، من
قضاء الحنفية المبرزين ، لوفى سنة (٨٠١) .

الأثوار» (١) الجامع بين «الصحيحين» (٢) في قوله عليه الصلاة والسلام: «إنه ليسمع فرع نعالهم إذا انصرفوا»: [ص ١٢٣]

وفيه دلالة على حياة الميت في القبر؛ لأن الإحساس بدون الحياة مستعجادة، وهل ذلك بإعادة الروح أو لا؟ ففيه اختلاف العلماء؛ فمنهم من يقول بذلك، «وتوقف أبو حنيفة في ذلك». انتهى بلفظه.

فبين من «تووير الأبصار» وشرحه «المر المختار» و«حاشيته» للطحطاوي ولأين عابدين، ومن «فتح القدير» و«الهداية» ومن «مرآة القلاح» و«حاشيته» و«شرح الكفر»، ومن سائر المتن المبنية على العنق به من قول الإمام أبي حنيفة، وصاحبيه، ومشايخ المذهب: أن الميت لا يسمع بعد خروج روحه، كما قالت [عائشة]، وتبعها طائفة من أهل العلم والمذاهب الأخرى، وأن الحنفية لم يحكموا خلافاً في حكمهم هذا

(١) (ج ١ ص ١٢٣).

(٢) قلت: وظف «المشاري» «الجامع بين الصحيحين» سبق قلم من المؤلف رحمه الله تعالى - وإن أسند «مشاري الأثوار» في صحاح الآثار، كما أسند الشرح نفسه في مقدمته، وإن كان كلام المؤلف نفسه يشعر في مقدمته هو بخلافه، وإن الواقع يشهد أنه ليس كذلك، وإنما هو منتخب من «الصحيحين» فأعلاه.

ثم إن صاحب «المشاري» حرا الحديث للمسلم فقط، وكذلك غيره كما يأتي وهو عبد البقاري أيضاً كما سبق على في (ص ٨١)، وسألي لفظه في الكتاب (ص ١١٤).

عن أحد من علماء المذهب ، ولم يُحكوا الحالف كما فضلنا . وهو المطلوب والله الحمد .

وسياتي إن شاء الله تعالى ما يؤيد هذه الأقوال في الفصل الثاني والثالث ، فانتظرهما ولا تغفل ^(١) .

تممة [في التلقين بعد الدفن]

اعلم أن مسألة التلقين قبل الموت لم نعلم فيها خلافاً ^(٢) ، وأما بعد الموت وهي التي تقدم ذكرها في « الهداية » وغيرها فاختلف الأئمة والعلماء فيها ، فالحنفية لهم فيها ثلاثة أقوال :

الأول : أنه يُلقن بعد الموت ليعود الروح للسؤال .

والثاني : لا يُلقن .

(١) على هامش الأصل بخط فارسي مخالف لخط الأصل ما نصه :

ومن الغريب أن بعض من يدعي طلب العلم رغم بعد أن رأى ما خروجه من عبارات الأئمة الحنفية وغيرهم ، ويشيع عند أئمة الجهة العوام ، أن ملا علي القاري قال في شرحه للمشكاة أن هذه الأيمان مبنية على العرف ، فلذا قالوا بعدم السماع وعدم الاحتجاج . وأنت تعلم أن قول عالم ثقلة غير مجتهد ولا من أهل التريح ولم يبلغ رتبة الاجتهاد لا يؤخذ بتأويله المصادم لصريح أقوال الأئمة ، إلا هو رجل من أهل العلم والتقليد ، قلنا : فكيف ترك أقوال أئمة المذهب وغيرهم المتصرحين بعدم السماع ، ليقول مقلد واحد متأخر جاء إلى دعيه شيء مخالف لجميع أقوال أئمة كما لا يخفى على من شم رائحة العلم ، وذلك شهد القوم فاقهم ، والله تعالى أعلم .

(٢) قلت : وفيه أحاديث قوية وعلية تجد بعضها في « أحكام الجنائز » (ص ١٠٠)

(١١) ، ومضى أحدهما قريباً (ص ٨٤) .

والثالث : لا يؤمر به ولا ينهى عنه ^(١) .
 وعند الشافعية يلحق كما قال ابن حجر ^(٢) في « التحفة » ^(٣) :
 « ويُستحب تلقين بالغ عاقل أو مجنون ، سبق له تكليف ، ولو
 شهيداً ، كما اقتضاء إطلاقهم بعد تمام الدفن ، لخبر فيه ، وضعفه
 اعلمية بشواهد ^(٤) ، على أنه من الفضائل ، فاندفع قول ابن عبد
 السلام : أنه بدعة ^(٥) . انتهى . »

وأما عند الإمام مالك نفسه فمكروه ، قال الشيخ على المالكي

(١) قلت : سبق هذا (ص ٨٦) مع رده هنا .

(٢) يحيى أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي - بالمشافعية ، نسبة إلى
 محلة أبي الهيثم من إقليم القرية بمصر - من كبار علماء الشافعية ، وله مصنفات
 كثيرة ، ولكنه كان منحرفاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فتنكباً
 عنه ، وكلامه عليه في كتابه « الفتاوى التحذيرية » معروف ، وهو عمدة من جاء بعده
 من السادة الطاعين فيه ، وقد رد عليه المؤلف في كتابه « جلاء العينين » أحسن الرد ،
 وقد مضى ذكره في المقدمة (ص ٦٥) ، وقد ساء (٩٠٩) ولؤلؤي بمكة سنة (٩٧٣)
 وليل : (٩٧٤) .

(٣) ج ٢٠٧/٣ - بالحواشي .

(٤) قلت : كلا ، فإن الشواهد المشار إليها لا تصلح للشهادة ، لأنها موقوفات
 ومطلوبات ، ولذلك جرم ابن القيم بأنه لا يصح ، والنووي وغيره بأنه ضعيف ، وقد
 حلفت ذلك في « سلسلة الأحاديث الضعيفة » (٥٩٩) .

(٥) قلت : بل قوله هو الصواب ، لأن التلقين مع ضعف حديثه شكايف لهديه
 ، فإنه ثبت أنه كان إذا دفن الميت وقف على قبره يدعو له بالتثبيت ، ويستغفر له ،
 ويأمر الحاضرين بذلك ، فما حاله فهو بدعة دون شك ، وقد جرم بذلك الإمام
 الصنعاني ، وقد فضلت هذا بعض الشيء في « أحكام الجنائز » (ص ٥٥١ - ٦٥١) ،
 فراجعه إن شئت .

في كتابه « كفاية الطالب الرباني » لختتم رسالة ابن أبي زيد
الغبرواني « ما لفظه :

« وأرخص (بمعنى استحب) بعض العلماء (هو ابن حبيب) في
القراءة عند رأسه أو رجله أو غيره ما ذلك بمسورة (يس) ؛ لما روي
أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « ما من ميت يقرأ عند رأسه
(يس) إلا هُوِّنَ الله تعالى عليه » ^(١) ولم يكن ذلك - أي ما دُكر من
القراءة عند المحتضر عند مالك - رحمه الله تعالى - أمراً معمولاً .
والإمّا هو مكروه عنده ، وكذا يكره عنده تلقينه بعد وضعه في قبره .
انتهى .

وأما الحنبلي فعند أكثرهم يُستحب ، قال الشيخ عبد القادر بن
عمر الشيباني الحنبلي ^(٢) في « شرح دليل الطالب » ما لفظه :
« واستحب الأكثر تلقينه بعد الدفن » انتهى .

واستفيد منه أن غير الأكثر من الحنابلة يقول : بعدم التلقين بعد
الموت أيضاً ^(٣) .

(١) قلت : في إسناده من يضع الحديث ، وقد روي عن مشيخة من التابعين
موقوفاً عليه ، وقد نُقلت القول في ذلك في « الضعيفة » (٥٦١٩) .

(٢) من علماء الحنابلة في دمشق ، توفّي سنة (١١٣٥) .

(٣) قلت : وهو الذي رجحه الشيخ المرادوي منهم ، فقال في « الإيضاح » (٢/

٥١٩) : « والنفس تعيل إلى خدمة ، والعمل عليه » . قلت : وهو الذي ترجحه كما

تقدم (ص ٨٢) .

وأما الظاهرية ، فالظاهر من كلام أبي محمد ^(١) بن حزم الذي هو من أجل العلماء الظاهرية : عدم التلقين أيضًا ، كما سيأتي في الفصل الثالث ، فلا تغفل .

الفصل... الثاني

في النقل عن أهل الأئمة الحديثة في عدم التلقين
من علماء المذاهب الثلاثة وغيرهم

(١) اسد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي ، من كبار علماء الحديث وأئمة الظاهرية ، ولكنه في الأسماء والصفات جهل جلد ، وله ألوهام كثيرة في الروايات ونحوها . لوفى سنة (١٥٦) .

قال الإمام النووي^(١) : «ما من شيء أعظم من أن يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٢) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٣) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٤) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .

الفصل الثاني

في النقل عن الأئمة الحنفية في عدم الشفاعة
 بين علماء المذاهب الثلاثة وغيرهم

١١٣ من رواية عن الإمام أحمد بن حنبل^(١) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٢) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٣) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٤) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .

١١٤ من رواية عن الإمام أحمد بن حنبل^(١) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٢) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٣) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .
 وقال صاحب المنهاج^(٤) : «من لا يفتقر إلى العلم به من غير أن يكون له شأن في الدين» .

قال الإمام النووي ^(١) الشافعي - رحمه الله تعالى - في شرحه
 لـ « صحيح مسلم » في « باب عرض مقعد الميت من الجنة » في
 الكلام على قوله « في قتل بدر : ما أنتم بأسمع لما أقول
 منهم » ما عباره ^(٢) :

« قال المازري ^(٣) : قال بعض الناس : الميت يسمع عملاً
 بظاهر هذا الحديث ، ثم أنكزه المازري ، ولأدعى أن هذا خاص في
 هؤلاء » انتهى المقصود منه بلفظه .

وأنت تعلم أن المازري من أجل العلماء المالكية المتقدمين ،
 وسأنتي إن شاء الله تعالى في الفصل الثالث نقل الزرقاني المالكي ،
 عن الباغي ، والقاضي عياض الإمامين المالكيين القول أيضاً بعدم

(١) هو يحيى بن شرف بن غزي النووي الحوزي ، من كبار حفاظ الحديث
 وفقهاء ، مع ملازمته التصنيف ونشر العلم ، والعبادة والصيام والذكر والصبر على
 المعيشة البخسة في المأكلي والمبلى ، وكتابه « المجموع شرح المذهب » من أرفع
 الكتب المطولة في الفقه المأثور عندى ، مع تخرج الأحاديث وتعيين صحيحها من
 صحيحها ، لوفى - رحمه الله - سنة (٦٧٦) .

(٢) (ج ١٧ ص ٢٠٦) .

(٣) نسبة إلى (مازر) بفتح الزاي وكسرها بلدة بحيرة (صقلية) ، وهو محمد
 ابن علي بن عمر أبو عبد الله المالكي المحدث ، مؤلف « المعظم في شرح مسلم »
 ومنه أخذ القاضي عياض شرحه « الإكمال » وكان من كبار أئمة زمانه ، وكان فاضلاً
 من أئمة المالكية ، ومن مؤلفاته « الكشاف والإنباء في الرد على الإجماع - للقرافي » ،
 لوفى - (المهدية) سنة (٥٣٦) عن ثلاث وثلاثين .

السمع قلبه حفظ . وقال الشيخ محمد السفاريني ^(١) الحنبلي في كتابه « البحور الزاهرة في أحوال الأئمة » ما عبارته :
« وأنكرت عائشة - رضي الله عنها - سماع الموني ، وقالت :
ما قال رسول الله ﷺ :

« إنهم ليسمعون الآن ما أقول » إنما قال : « ليعلمون الآن ما كنت أقول لهم أنه حق » ، ثم قرأت قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْقَوْمَ شَيْئًا ، وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ ﴾ ^(٢) ، قال الحافظ ابن رجب : ^(٣)

« وقد وافق عائشة على نفي سماع الموني كلام الأحياء طائفة من العلماء ، ورجحه القاضي أبو يعلى ^(٤) من أكابر أصحابنا في كتابه « الجامع الكبير » ، واحتجوا بما احتجت به ، وأجابوا عن حديث قليب بدر بما أجابت [به] عائشة - رضي الله تعالى عنها -

(١) بتشديد الفاء نسبة إلى « سفارين » قرية في خابلس ، وهو العلامة محمد بن أحمد السفاريني شمس الدين أبو العون ، عالم بالحديث والأصول والأدب ، محقق ، توفى سنة (١١٨٨) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٢٧-٢٤٢٨) ومسلم (٤٤/٣) والبيهقي (٢٩٣/١) وأحمد (٣١/٢ و ٢٧٦/٦٠٣٨) من طرق عن عائشة رضي الله عنها .

(٣) في « أحوال القبور » (١/٧٦-٢ مخطوطة الطاهرية) ، والزيادة الأخيرة منه .

(٤) هو محمد بن الحسين بن محمد البغدادي أبو يعلى القاضي ابن القراء صاحب التصانيف وفقه العصر ، عالم في الأصول والفروع وأنواع الفنون عاش (٧٨) سنة ، وتوفى سنة (٤٥٨ هـ) .

وبأنه يجوز أن يكون ذلك معجزة مخصصة بالنبي ﷺ دون غيره ،
 [وهو سماع المولى لكلامه] ، وفي « صحيح البخاري » : « قال
 قتادة : أحياءهم الله تعالى - يعني أهل القلب - حتى أسمعهم قوله
 صلى الله تعالى عليه وسلم توبخا وتصغيرا وتلقا وحسرة وندما » ،
 وذهب طوائف من أهل العلم إلى سماع المولى كلام الأحياء في
 الجملة . انتهى ما هو المقصود منه .

فبين منه أن طائفة من العلماء وافقوا عائشة - رضي الله تعالى
 عنها - أيضا على عدم السماع ، وأن منهم القاضي أبو يعلى الذي
 هو من أكابر العلماء الحنبلية ، كما هو مذهب أئمتنا الحنفية رحمهم
 الله تعالى .

وفي « روح المعاني » : ^(١)

« واحتج من أجاز السماع في الجملة بما رواه البيهقي ^(٢)
 والحاكم - وصححه - وغيرهما عن أبي هريرة أن النبي ﷺ وقف
 على ثعصب بن ثعلبة وعلى أصحابه حين رجع من أحد ، فقال :
 « أشهد أنكم أحياء عند الله تعالى ، فزوروهم ، وسلموا عليهم »
 فوالذي نفسي بيده لا يسلم أحدٌ عليهم إلا ردوا عليه إلى يوم
 القيامة .

(١) (١٥٤/٦ - ١٥٦) لمؤلفه العلامة محمّد الأكرسي والد المؤلف - رحمهما

الله تعالى .

(٢) أي في « دلائل النبوة » كما فيه السيوطي في « الفروع المصنوعة » (١٩١/٥) .

وأجاب الماتعون أن تصحيح الحاكم غير معتبر ^(١) ، وأنا إن سلمنا صحته لنتزم القول بأن الموتى الذين لا يسمعون هم من غدا الشهداء ؛ لأن الشهداء يسمعون في الجملة ؛ لامتيازهم على سائر الموتى بما أخبر عنهم من أنهم أحياء عند الله عز وجل . واحتجوا أيضًا بحديث : « ما من أحد يمر بغير أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فتسلم عليه إلا عرفه ورد عليه » . وأجاب الماتعون : إن الحافظ ابن رجب تعقبه ، وقال : « إنه ضعيف بل منكر » ^(٢) . انتهى ^(٣) باختصار من تفسير سورة (الروم) .

وفي « صحيح البخاري » ^(٤) في « باب دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، على كفار قريش وهلاكهم يوم بدر » من ^(٥)

(١) ولذلك قال الذهبي إلى أنه موضوع ، وهو غلو ، وأشد الحافظ ابن رجب بالاضطراب والإرسال ، وقد ثبت ذلك في « الضعيفة » (٥٢٦٠) . ومثله حديث أبي رزين أن أهل القبر يسمعون السلام عليهم ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا ، فهو منكر كما بيته في المصدر المذكور رقم (٥٢٦٥) .

(٢) قلت : ذكر ذلك في « الأهوال » (٢/٨٣) ، وهو كما قال ، وقد ثبت ذلك في « الضعيفة » (١٢٩٣) ، وأشد ضعفًا منه ما أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٦٧٢٣) عن زيد بن أسلم قال : مر أبو هريرة وصاحب له على قبر ، فقال أبو هريرة : سلم ، فقال الرجل : أنتلم على القبر ؟ فقال أبو هريرة : إن كان ذلك في الدنيا يوقا قط إنه يعرفك الآن . قلت : عليه يحيى بن العلاء وهو واضح .

(٣) أي كلام الأوكسى في « روح المعاني » .

(٤) (ج ٦٤٢/٧ - فتح الباري) وكذا مسلم وقد مر تخريجه قريبًا .

(٥) في الأصل « في الكلام على » ولعل الصواب ما اقتضاه .

حدث هشام عن أبيه ، قال : دُكِرَ عند عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن ابن عمر رفع إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : « إن الميت ليُعَذَّب في قبره بكاءً أهله » ، فقالت : « وقُل إنما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم : « إنه يُعَذَّب بخطيئته وذنبه » ، وإن أهله ليُكون عليه الآن » ؟ قالت : « وذلك مثل قوله : إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام على القلب وفيه قلى بدر من المشركين فقال لهم ، ما قال إنهم ليسمعون ما أقول ، إنما قال : إنهم الآن ^(١) ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق ، ثم فرأت ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَ ﴾ ، ﴿ وَمَا أَنتَ بِسَمِيعٌ مِّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ يقول : (حين يُؤدُّوا مقاعدهم من النار) . انتهى ما في « صحيح البخارى » .

فقال الحافظ ابن حجر في « شرحه » ^(٢) .

« وقال السهيلي ما محصله : إن في نفس الخير ما يدل على عرف العادة بذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم : لقول الصحابة له : أتُخاطب أقوامًا قد جُيئوا ؟ فأجابهم ^(٣) ، قال : وإذا جاز أن

(١) يلاحظ القارئ أن كلاً من ابن عمر وعائشة - رضي الله عنهما - قد حفظ عنه رحمه ، في هذه القصة قوله : « الآن » ، على ما بينهما من الاختلاف في ضبط تمام قوله رحمه ، مع إمكان الجمع كما تقدم بيانه (ص ٥١) وقد مضى حديث ابن عمر مع لخرجه (ص ١٧) .

(٢) أي ، فتح الباري ، (٧ / ٢٤٣) .

(٣) أي بقوله المتقدم : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » وهو بهذا السياق عند البخاري (٢٩٣ / ١) ورواية لأحمد (١٠٤ / ٣) من طريق حميد عن أنس . وأخرج أحمد (١٧٠ / ١) القدر المذكور منه في الكتاب من حديث إبراهيم عن عائشة رضي الله عنها .

يكونوا في تلك الحالة عالمين ، [جاء] أن يكونوا سامعين ، وذلك إما بأذان وعوسهم على قول الأكثر ، أو بأذان قلوبهم ، قال : وقد تمسك بهذا الحديث من يقول : إن السؤال يتوجه على الروح والبدن ، وزدته من قال : إنما يتوجه على الروح فقط بأن الإسماع يُحتمل أن يكون لأذن الرأس ، ولأذن القلب ، فلم يبق فيه شبهة .

قلت ^(١) : إذا كان الذي وقع حبس من غوارق العادة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال أصلاً .

وقد اختلف أهل التأويل في المراد بـ ﴿المعنى﴾ في قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكُفَّارَ﴾ وكذلك المراد بـ ﴿من في القبور﴾ ، فحملته عائشة على الحقيقة ، وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل قوله عليه الصلاة والسلام : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ، وهذا قول الأكثر ، وقيل : هو مجاز ، والمراد بـ ﴿المعنى﴾ وبـ ﴿من في القبور﴾ الكفار ، شبهوا بالمعنى وهم أحياء ، والمعنى من هم في حال المعنى ، [أو في حال] من سكن القبر ، وعلى هذا لا يبقى في الآية دليل على ما نقلته عائشة - رضي الله تعالى عنها - والله تعالى أعلم . انتهى ما قاله الحافظ ابن حجر بلفظه ^(٢) .

(١) القائل : قلت ، هو الحافظ ابن حجر .

(٢) قلت : ليس هناك دليل على أن عائشة حملت الآية على الحقيقة - وهي أسمر من ذلك - فالباطل يدل على أنها على المجاز ، ولكن هذا لا يفي صحة فهمها لأنه مبني على التاكيد في السلب بهم : « المعنى في القبور » كما بينته في المقدمة مفصلاً ، فراجعها ، فإنها مهمة جداً .

وقال أيضًا في « شرح البخاري » في « باب ما جاء في عذاب القبر » ^(١) من كلام طويل ما نصه :

« وقال ابن التين : لا معارضة بين حديث ابن عمر والآية : لأن الموتى لا يسمعون بلا شك ، لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمنع » كقوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ غَرَقُوكَ فَأَمَّا كَـذِبُكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٧٦] الآية ، وقوله تعالى : ﴿ قَالُوا لَمَّا أَتَيْنَا مُلُوكًا لَوِ كَرِهْنَا ﴾ [صافات : ١٦] الآية ، وسألتني في « المغازي » قول قتادة : إن الله تعالى أحياهم حتى سمعوا كلام نبيه عليه الصلاة والسلام توبيخًا وتقصة . انتهى . وقد أخذ ابن جرير ^(٢) وجماعة من الكرامية ^(٣) من هذه القصة أن السؤال في القبر يقع على البدن فقط ، وأن الله تعالى يخلق فيه إدراكًا بحيث يسمع ويعلم ، ويُفَكِّدُ وألم ، وذهب ابن حزم وابن هيرة ^(٤) إلى أن السؤال يقع على الروح فقط من غير عود إلى

(١) « فتح الباري » (١٨٢/٣) .

(٢) هو الإمام محمد بن جرير الطبري المفسر المشهور ، صاحب التفسير الباعرة مات سنة (٣١٠ هـ) .

(٣) طائفة من المعتزلة ، تقول بالتفصيل وغيره ، ينسبون إلى محمد بن كرام السجستاني العابد المتكلم ، قال الذهبي : « شيخ الكرامية » ساقط الحديث على بدعته ، مات سنة (٢٥٥) .

(٤) هو يحيى بن هيرة بن محمد بن هيرة الداعلي الوزير عمود الدين ، ولد سنة ٤٩٩ ، وتوفي سنة ٥٦٠ ، تلمذ على مذهب أحمد ، وكان عالمًا أدبيًا ، عادلًا في ورثته ، له « الإقحاح عن معاني الضحاح » .

الجسد ، وخالفهم الجمهور ، فقال : تعود الروح إلى الجسد أو بعضه
كما ثبت في الحديث^(١) إلى أن قال ابن حجر :

« إن المصنف (يعنى البخارى) أشار إلى طريق من طرق الجمع
بين حديثي ابن عمر وعائشة ، بحمل حديث ابن عمر على أن
تخاطبة أهل القلب وقعت وقت المسألة^(٢) وحبطت كانت الروح
قد أُميِّدت إلى الجسد ، وقد تبين من الأحاديث الأخرى أن الكافر
المستول يُعَذَّب ، وأما إنكار عائشة فمحمول على غير وقت المسألة
فيتفق الخبران ، انتهى بلفظه .

(١) يشير إلى حديث البراء الطويل في قبض الملائكة لروح ، وصعودهم بها إلى
السما ، ثم تعود إلى الجسد ، فإنه يمكن فيحصله ويسألناه : من روى ... ؟
الحديث ، وهو حديث صحيح قد سقته بطوله ، وضمنت إليه الزيادات الواردة في
مختلف طرقه ، وعرجته وذاكرت من صححه في « أحكام الجواز » (ص ١٥٦ -
١٥٩) ، وقد أعرجه الأخرى أيضا (ص ٣٦٧ - ٣٧٠) .

(٢) قلت : وكذا قال الطحاوى (ص ٥٤٦) . وهذا باطل ، فقد ثبت في بعض
طرق القصة من أنس أن رسول الله ﷺ ترك قلبا يمر ثلاثا ثم أتاهم ضادهم ... وفيه أن
عمر قال : يا رسول الله كيف يسمعون وأنى يجيبوا وقد جفوا ؟؟ الحديث . أعرجه
مسلم (١٦٣/٨) وأحمد (٢٨٦/٣) من رواية ثابت عنه . ورواه حميد عنه بلفظ
« قالوا ، بدل « قال عمر » كما تقدم قريبا . وصحاه في طريق لقادة الذي سبق لخبرجه
(ص ٢٨) ، فالعجب من الحافظ كيف قاله هذا ، وهو الذي نقل في شرحه لهذا
الحديث قول السهيلي المتقدم ، وفي قول الصحابة : « أتخاطب أقواتا قد جفوا ؟ » ،
بل وذكر قبل ذلك حديث أنس هذا من طريق مسلم ؟ إلا أن يقال : إن الروح تبقى مدة
في جسدها بعد إعادتها إليه ، وهو بعد حيا ، لعدم ورود نص بذلك . والله أعلم .

وقال الشيخ عبد الرؤوف الشافعي في « طروحه الكبير للجامع الصغير » ^(١) في الكلام على قوله عليه الصلاة والسلام : « إن الميت إذا دفنَ يسمع تحفِق نعالهم إذا ولوا متصرفين » ^(٢) ما نصه :

« وعرض بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُتَّبِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ وأجيب بأن السماع في حديثنا مخصوص بأول الوضع في القبر مقدمة للسؤال . انتهى بلفظه .

وفي كتاب « المطايح في حل المصايح » لشرف الدين الحسين بن محمد ^(٣) : « قوله عليه الصلاة والسلام : « إنه يسمع فرج نعالهم » أي لو كان حيا ، فإن جسده قبل أن يأتية الملك ويقعده ميت لا يحس بشيء ، وقوله : (فيقعدان) الأصل فيه أن يُحتمل على الحقيقة على حسب ما يقتضيه الظاهر ، ويحتمل أن يُراد

(١) وهو المسمى بـ « فيض القدير » ، وهو بحر شروح « الجامع » ، وأخرها فائدا وعلفا ، ومؤلفه هو العلامة المحقق محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين الشافعي القافري من كبار العلماء بالدين والفنون ، أُلْفِيَ سنة (١٠٣١) .

(٢) هو بهذا اللفظ شاهد قوي لحديث أسن المعظم (ص ٨٠) وهو من حديث ابن حبان ، قال الهيثمي (٥١٣) : « رواه الطبراني في الكبير » ، ورجاله ثقات . « وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (٣١٧/٢) من طريقين عنه ، صحيح أحمد هما الحاكم (٣٧٩/١) ، ووافقه الذهبي .

(٣) هو الإمام الطيبي ، الحسين بن محمد بن عبد الله ، ووقع اسمه في بعض مؤلفاته : الحسين بن عبد الله بن محمد ، وأعله الأصوب ، وهو من علماء الحديث والتفسير والبيان ، مع حسن المعتمد ، والإيم على المبتدعة ، مات وهو ينظر الصلاة سنة (٧١٣) .

بالإقحام : التبييه لما يسأل عنه ، والإيضاف عما هو عليه بإعادة الروح إليه . انتهى .

ومما يؤيد مذهب الحنفية والموافقين لهم بعدم السماع أن الميت لو كان يسمع مُطلقاً لما ورد أن الروح ترجع إليه وقت المسألة في القبر ثم تذهب ، فافهم .

والعجب من بعض من لا فهم له ممن ينسب إلى مذهب الإمام أبي حنيفة إشيع عند العوام أن السماع مُشجع عليه ، وأنه أيضاً مذهب ذلك الإمام الأعظم وأصحابه ممن تأثر وتقدم ، يزعم أنه عليه الرحمة قال : « إذا صح الحديث فهو مذهبي » ^(١) وأن الحديث في سماعهم قد صح ! ولم يعلم أن الحنفية قد تمسكوا كعائشة وغيرها بالآيتين ، وأولوا ما ورد بعد معرفتهم الحديثين ، ولعل هذا المتوهم يزعم أيضاً أن النكاح بلا ولي باطل في مذهب أبي حنيفة لورود الحديث الصحيح فيه ^(٢) ، وأن الصلاة بلا فاتحة الكتاب بحداج ، لأن الحديث الصحيح ورد أن : « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » ^(٣) ، وأن الوضوء بلا نية غير صحيح لورود

(١) لقد شيع هذا من أبي حنيفة وعن بقية الأئمة الأربعة فانظر في « صفة الصلاة » (من ٢٤ - ٢٤) .

(٢) ينظر إلى قوله ﷺ : « لا نكاح إلا بولي » وشافعي عدل . وهو مخرج في « إرواه الغليل » رقم (١٨٩٦) .

(٣) أخرجه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في المصدر السابق (٣٠٦) ، وفي « صحيح أبي داود » (٢٨٠) .

حديث : « إنما الأعمال بالنيات » ^(١) ، ونحو ذلك مما ذهب الإمام إلى اختلافه ، مع وجود هذه الأحاديث المغايرة لمذهبه ، الواردة عليه ، ولم يعلم هذا المنتسب أن الإمام وأتباعه رأوا الأحاديث المصححة المعارضة لمذهبه في كثير من المسائل ، فأزلوها أو حفظوا ما يعارضها من الآيات والأحاديث ، أو علموا نسخها أو تخصيصها ، فلم يعملوا بها لهذه العوارض أو نحوها مما هو مفضل في محل من الكتب الأصولية والحديثية والفقهية ، ككتاب « مختلف الآثار » للإمام الطحاوي ^(٢) والإمام محمد بن الحسن ^(٣)

(١) أخرجه الشيخان من حديث عمر بن الخطاب ، وهو مخرج في أول «الإرواء» .

(٢) هو أحمد بن محمد بن سلامة أو جعفر الطحاوي المصري ، من كبار أئمة الحنفية الجامعين بين الفقه والحديث ، وله الباع الطويل في حفظ منونه وأسانيده ، يجد هذه الباحث من الحديث ما لا يجد عند غيره من الحفاظ ، على تساهل في الاحتجاج به ، وتعصب لمذهبه ، كما شهد بهذا الثاني أبو الحسنات الذكوى في « الفوائد البهية » (ص ٢٣) ، وبذلك قبله شيخ الإسلام ابن تيمية في « منهاج السنة » وغيره ، توفي سنة (٣٢١) ، وله كتب معروفة ، بعضها مطبوع ، ومنه كتاب « مشكل الآثار » و« شرح معاني الآثار » ، وهو الذي يعنه المؤلف رحمه الله تعالى .

(٣) هو الشيباني تلميذ أبي حنيفة - رحمهما الله تعالى - وهو أشهر أصحابه توفي سنة (١٨٩) ، وهو من أهل الصدق كما قال الشافعي ، لكن لئله الشك في غيره من قبل حفظه ، وليس لأنه حالف المحدثين في مناقشة التأليف وطريقته ، كما زعم بعض متعصبى الحنفية المتأخرين ، وكتابه الذي يشير إليه المؤلف معروف بـ « كتاب الآثار » ، وهو مطبوع .

« شرح الهداية » ^(١) وكتاب « العقود » ^(٢) وغير ذلك .

وكيف يسوغ لمن شتم رائحة العلم ، وأدرك شيئا من لواعج الفهم - بعد اطلاعه على عبارات الحنفية وغيرهم التي سرناها وأجوبتهم عن الآثار التي رويناها - أن يقول ويشتبه أن مذهب الحنفية - كغيرهم - سماع الموثق ! لقول إمامنا الأعظم : « إذا صح الحديث فهو مذهبي » ، ويجري ذلك على عمومته !؟ ^(٣) وهل هذا إلا فتكارة على الثابت بالبيان ، وإعفاء لقضوء الشمس الذي لا تجعله العينان ، أو عيانة في حمل علوم الدين لمآرب خيفة يستخف بها ضعفاء المسلمين .

[لقد أسمعنا لو ناديت حيا - ولكن لا حياة لمن نادى]

والله تعالى المستعان ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

(١) وهو « فتح القدير » لابن الهمام .

(٢) يعني « عقود الجواهر المبيضة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة » للبرقي الزبيدي شارح القاموس ، مات سنة (١٢٠٥) .

(٣) قلت : هذا كلام رصين حزين ، وإعلامه أنه لا ينبغي أن يُنسب إلى الإمام أبي حنيفة - وكذا غيره من الأئمة - كل مسألة جاء بها حديث صحيح بخلاف لما ذهب إليه الإمام ، لاحتمال أن يكون الحديث مما أُطلع الإمام عليه ، ولكنه مخالف لحديث آخر ثبت لديه ، كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته الهاتئة ، ورفع العلم عن الأئمة الأعلام ، . وهذا بخلاف ما إذا كانت المخالفة بالرأي والاختلاف ، فإنه يجب والتحاك هذه الأخطاء بالحديث ونسبه إلى الإمام ، وترك الأئمة برأيه ، كقولنا مثلاً بحوار الوضوء بلا نية ، ونحوه التفصيل هذا في مقدمة كتابي « صفة صلاة النبي ﷺ » فراجعها فإنها مهمة ، وراجع المقدمة من (٤٠) .

الفصل الثالث

فِي حَيَاةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْبِرْزَخِيَّةُ ،
وَفِي أَنَّ النِّعَمَ وَالْغَذَابَ عَلَى الرُّوحِ وَالْبَدَنِ
كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ
السُّنِّيَّةِ ، وَأَنَّ زِيَارَةَ الْقُبُورِ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ أَيْضًا
عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ ^(١)

(١) قلت : وكذلك سائر الأئمة ، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، وإمام دعوة التوحيد محمد بن عبد الوهاب ، وغيرهم ، فمن نسب إنكارهم الزيارة ، فقد اعتدى وظلم ، وإنما هم يتكبرون الزيارة التي يفترون بها بعض المخالفات الشرعية ، كالاستعانة بالقبور والبركة والعطف به ، ونحو ذلك ، كشد الرحل إليه ، ويسمون هذه الزيارة بالزيارة البدعية ، ولقد تفصيل الكلام على الزيارة الشرعية وما جاء فيها من الأحاديث في « أحكام الجنائز وبعدها » .

فأعلم أرشدنا الله وإياك إلى الطريق الأسلم ، أن المشايخ الحنفية وإن قالوا بعدم سماع الأموات كلام الأحياء ، إلا أنهم قالوا بأن النعيم والعذاب للروح والبدن ، وأن الزيارة أمر مشروع ، ولتنقل لك من كلام العلماء في ذلك ، سالكين إن شاء الله تعالى أنصر المسالك .

[حياة الأنبياء البرزخية]

أما حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام : الحياة البرزخية - التي هي فوق حياة الشهداء الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ بَلِّغْ أَمْرًا ﴾ ^(١) رَزَقَهُمْ بِرِزْقٍ كَثِيرٍ ﴿ زَالِ مَرَدٌ ﴾ - فأمر ثابت بالأحاديث الصحيحة ، قال بخاري عصره شيخ مشايخنا الشيخ علي الشاذلي البغدادي في كتابه « العقد » : ^(٢) « أخرج أبو يعلى والبيهقي

(١) قلت : فيه إشارة إلى أن رزقهم المذكور ليس في القبر ، وإنما بعد ربهم ، وذلك صريح في حديث مسروق ، قال : « سألت أبا عبد الله (ابن مسعود) عن هذه الآية : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ سَبْعَ يَوْمَ ﴾ فقال : « سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رزقهم بعد موتهم » قال : « قال مسروق : ١٦٦٩ قال : أما إذا قد سألت عن ذلك ؟ قال : أرواحهم في جوف طير يحضر لها فادخل تعلقا بالعرف ، تنسرح من الجنة حيث شامت ، ثم تأتي إلى تلك القاديل ... » الحديث . رواه مسلم وغيره . وهو مخرج في « الصحيحة » (٢٦٢٢) .

(٢) يعني « العقد الثمين في بيان مسائل الدين » (ص ١٦٣ - ١٦٤) . مختصراً بصرف يسير . ومؤلفه علي بن محمد بن سعيد العباسي السويدي من علماء الحديث في العراق ، وتوفي ببغداد ، ودفن في دمشق سنة (١٢٢٧) .

وصحيحه ^(١) عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال :
 « الأنبياء أحياء في قبورهم يُصلُّون » . وأخرج الإمام أحمد ومسلم
 في « صحيحه » والنسائي ^(٢) عن أنس بن مالك - رضي الله تعالى
 عنه - عن النبي ﷺ قال : « مررت ليلة أُسري بي على موسى قائماً
 يصلي في قبره » قال المتأوي : ^(٣) « أي يدعو ويُنشئ عليه ويذكره » ،
 فالمراد الصلاة اللغوية ، وهي الدعاء والثناء ، وقيل : المراد الشرعية ،
 وعليه الفرطى . ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة في
 السماء السادسة ؛ لأنَّ للأنبياء عليهم السلام مسارج ؛ أو لأنَّ أرواح
 الأنبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الأعلى ، ولها إشراف على البدن
 وتعلق به ، وبهذا التعلق رآه يصلي في قبره ، ورآه في السماء ، فلا
 يلزم كون موسى عليه السلام عرج به من قبره ، [ثم رُئِيَ إليه ، بل
 ذلك مقام روحه ، واستقرارها ، وقبره مقام بدنه] ^(٤) واستقراره إلى

(١) قلت : ليظهر أن صحته ؟ إياه لما أخرجه في « حياة الأنبياء » أعلاه بقوله
 الحسن بن قبة ، وهو كما قال الذهبي : عاك ، لكنه لم يفرده به كما حققته في
 « الأحاديث الصحيحة » (٦٢١) وبنت فيه صحة الحديث ، ووجه من طعن في أحد
 رواه ، فراجعه فإنه بحث مفيد عزيز ، فلما نراه في كتاب .

(٢) قلت : وزاد في رواية لهذا : « عند الكتيب الأحمر » . وكذلك أخرجه أحمد
 وغيره ، وهو مخرج عندي في « الصحيحة » رقم (٢٦٢٧) .

(٣) أي في « فيض القدير » باختصار يسير (٥١٩/٥ - ٥٢٠) ، والزيادة الآية
 من المصحفين منه ، ولا يستقيم المعنى بدونها ، فالظاهر أنها سقطت من النسخ .

(٤) سقطت من الأصل ، واستدركها من « فيض القدير » .

يوم معاد الأرواح إلى الأجساد ، كما أن روح نبينا ﷺ بالرفيق الأعلى ، ويدنه الشريف في ضريحه المحترم ، تؤد السلام على من يسلم عليه ، ^(١) ومن غلط طبعه عن إدراك هذا فلينظر إلى السماء في علوها وتعلقها وتأثيرها في الأرض وحياة النبات والحيوان ، وإذا تأملت هذه الكلمات علمت أن لا حاجة إلى التكلفات البعيدة التي منها أن هذا كان رؤية منام أو تمثيلاً أو إخباراً عن وحى ، لا رؤية عين . . وفي « المواهب اللدنية » : ^(٢)

« اختلف في رؤية نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لهؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فحمل ذلك بعضهم على رؤية أرواحهم إلا عيسى عليه السلام ، فيحمل أن يكون عليه الصلاة والسلام عاين كل واحد منهم في قبره في الأرض على الصورة التي أخبر بها من الموضع الذي ذكر أنه عاينه فيه ، فيكون الله عز وجل قد أعطاه من القوة في البصر والبصيرة ما أترك به ذلك ، ويشهد له رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم الجنة والنار في عرض الحائط ،

(١) كما في حديث أبي داود الآتي . قلت : والجنة حياة الأنبياء بعد الموت حياة برزخية ، وليسا ﷺ فيها من الخصائص ما ليس لغيره ، كهذه الخصوصية وغيرها مما يأتي . ولكن لا يجوز التوسع في ذلك بالأنبياء والأقواء كما جاء في أمر « عراقي الفلاح » تحت « فصل زيارة النبي ﷺ » ما نصه :

« وما هو أغر من عند المحققين أنه ﷺ حتى يروق بجميع الصلاة والعبادات ، غير أنه لحجت عن أفعال القاصرين » .

(٢) الجزء الثاني ، المقصد الخامس ، من ٢١ مختصراً .

والقدرة صالحة لكليهما ، إلى آخر ما قال . انتهى ما في « المواهب وشرحه » ، وتنام البحث فيه ، وأن أجسام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا تأكلها الأرض كما ورد بالحديث ، بخلاف غيرهم . وقد زُي في « المواهب »^(١) عن أبي داود بلفظ : « إن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء »^(٢) ، ومن خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام أن الله تعالى وشكل ملكا يُلغى صلاة المصلين والمسلمين عليه^(٣) . وورد أيضًا : « ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحه فرددت عليه »^(٤) . فلا تغفل .

(١) الجزء الثاني ، المجلد الخامس ، ص ٦٩ مختصراً .

(٢) (١١٩/٢) لكن لفظ الحديث فيه : « إن الله يسلم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » . وعرفه السبكي أيضًا ، وقال : « وصلحه ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني » . قلت : وصححه آخرون . وهو مخرج في « صحيح أبي داود » رقم (٩٦٢) .

(٣) يشير إلى حديث ابن مسعود مرفوعاً : « إن لله ملائكة سياحين في الأرض ، يلقون من أمي السلام » . وهو صحيح الإسناد مخرج في « المصدر السابق » رقم (٩٦١) ، وفي « فضل الصلاة على النبي ﷺ » لإسماعيل القاضي (٢١) ، ونظر « المواهب » (١٢١/١) .

(٤) أخرجه أبو داود أيضًا وغيره باللفظ المذكور إلا أنه قال : « ... روحى حتى أُرَد عليه السلام » ، وإسناده حسن كما بينته في « الصحيحة » (٢٢٦٦) . وأما قول مؤلف « قصة الأنبياء » (٢٦٦/٨) : « جاء في الصحيح : ما من أحد يسلم ... » خطأ مزروح عند العلماء ، فإن الحديث إنما هو حسن فقط كما ذكرنا ، وقوله : « في الصحيح » يراد به في عرفهم أن الحديث في « صحيح البخاري » أو « صحيح مسلم » ، وليس هو عند أحدنا ، وإن أراد بلفظ الصحة ، فليس الأمر كذلك . فبه . وأما حديث « من صلى على عبد قبرى سمعته » ، ومن صلى على نائبا أبيه ، فهو موضوع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » وقد خرجته في -

[التعيم والعذاب في القبر للروح والبدن]

وأما كون العذاب والتعيم للروح والبدن ، فأمر مسلم عند الجمهور ، ولا ينافي عدم السماع على قول الأئمة الحنفية ومن وافقهم ؛ فهذا التام يرى الرؤيا فكلذ روحه وبدنه ، أو تعيم روحه ، وتأم ويضطرب بدنه ، وإذا تكلم عنده شخص وهو في تلك الحالة لا يسمع ، وقد وردت به الأخبار ، فاعتقدته ذوو الأبصار ، قال ابن وقيلان ^(١) الحنفى فى منظومته الشهيرة :

وحق سؤال القبر ثم عذابه

وكل الذى عنه النبون أعبروا

حساب وميزان صحائف نشرت

جنان ونيران صراط ومحشر

وقال شارحها ابن الشحنة ^(٢) :

= « الضعيفة » (٢٧/٢١١) ، وقد خرجته فى « الضعيفة » (٢٠٣) . ولم أجد دليلا على سماعه رحمه الله سلام من سلم عليه عند قبره . وحدث أبى داود ليس صريحا فى ذلك ، فلا أقوى من أبى أحمد أبى نعيم قوله (٢٧/٣٨٤) : أنه رحمه الله سمع السلام من الغرب ١ وحدث ابن مسعود المتقدم قطا . والله أعلم .

(١) هو عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان القاضى أبو محمد الدمشقى ، فقيه أدب ، وأبى قضاء حماد . وكان مشكور السيرة ، توفى سنة (٦٧٨) فى نحو الأربعين من عمره . ومنظومته فى ألف بيت .

(٢) هو عبد البر بن محمد محب الدين بن محمد أبو التركات الحلبي القاهري لقول كسيلة بن الشحنة مؤلف « الذخائر الأشرقية فى الألفاظ الحنفية » تولى قضاء حلب ثم القاهرة . مات سنة (٩٢١) .

« اشتمل البينان على مسائل : »

الأولى : سؤال منكرو ونكرو^(١) ، وهما ملكان يدخلان القبر فيسلان العبد عن دينه ونبيه ، وهو مما يجب الإيمان به ؛ لأنه أمر ممكن أخيره به الصادق المعصوم صلى الله تعالى عليه وسلم ، والأحاديث فيها ثابتة صحيحة ، أى مثل ما رواه البخارى^(٢) عن أنس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « إن العبد إذا وُضع في قبر ، وتولّى عنه أصحابه ، وإنه ليسمع قرع نعالهم أنه ملكان ، فيقعدها فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ، فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله ، فيقال [له] : انظر مقعدك من النار ، قد أبدلك الله تعالى به مقعداً من الجنة ، فبهاهما [جميعاً] ، وأما المنافق أو الكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدري ! كنت أقول ما يقول الناس ! فيقال : لا ذريت ولا ثلثيت ، ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصبح صبيحةً يسمعها من يليه غير الثقلين . انتهى .

(١) ثبت ذكرهما باسميهما في حديث أبي هريرة مرفوعاً ، وهو مخرج في « البحار » (ص ١٥٦) . وله شاهد من حديث البراء الشقيم (ص ١٠٢) عند البيهقي في « الشعب » (١/١٨١) ، وآخر موقوف على ابن عباس ، ورواه الطبراني في « الأوسط » (١/١٨٢) مجمع البحرين ، وحسن إسناده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥١/٣) ، وفيه عبد الله من كيسان المروزي وهو صدوق يخطئ . وآخران عن أبي الفداء موقوفاً ، وعطاء بن يسار مرسلاً . عند الآجري (٣٦٦ - ٣٦٧) .

(٢) قلت : رواه مسلم أيضاً كما تقدم (ص ٨١) . وكذا الآجري في « الشريعة »

ص (٣٦٨) وغيره .

الثانية : عذاب القبر للكافرين وبعض حفظة المؤمنين ، وتعيم أهل الطاعة في القبر بما يعلمه الله تعالى ويريد ، والنصوص في ذلك صحيحة كثيرة يبلغ معناها حد التواتر ، قال المصنف (١) : « ومن أكلته السباع والحيات فطابة أمره أن يكون بطن ذلك قبراً له » . باختصار (٢).

نعم إن بعض العلماء ذهب إلى عدم إعادة الروح إلى البدن وقت السؤال ، وأن السؤال للروح فقط ، وكذا التعذيب أو التعيم ، ومنهم أبو محمد بن حزم الظاهري الشهير : فإنه قال في كتابه « المحلل والنحل » (٣) : « من كلام طويل ما لفظه :

« وأيضاً فإن جسد كل إنسان لا يد له من العود إلى القبر يوماً كما قال عز وجل : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نَّفْسٍ وَنَحْمٍ وَرَبِّهَا يُبَدِّلُهَا وَمَا يَكُونُ لَهَا عودٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ﴾ » (٤) فكل من ذكرنا من مصلوب أو غريق أو شحوق أو أكل سباع ، أو دابة بحر ، أو قتل لم يقتل ، فإنه يعود رماداً أو رحيقاً أو يتقطع فيعود إلى الأرض ولا يد ، وكل مكان استقرت فيه النفس إثر خروجها فهو لها قبر إلى يوم القيامة ،

(١) يعني ابن وهبان صاحب المنظومة المتقدم .

(٢) كذلك في الأصل ، ولعل الصواب : « انتهى باختصار » .

(٣) (٦٧/١ - ٦٨) ولو قال المؤلف : « وما لفظه مختصراً » لكان أقرب إلى الواقع ، لاسيما وفيه بعض الألفاظ التي أضافها المؤلف بها منه ليست في الأصل .

وأما من ظن أن الميت يحيى في قبره [قبل] يوم القيامة فخطأ^(١) ، لأن الآيات التي ذكرناها تمنع من ذلك ، ولو كان ذلك لكان تعالى قد أمانا ثلاثاً ، [وأحيانا ثلاثاً] ، وهذا باطل وحلاف القرآن ، إلا من أحياء الله تعالى آية نبي من الأنبياء عليهم السلام ، كـ^(٢) ﴿ أَلَمْ نَكْرِ إِلَى الَّذِينَ سَوَّاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ قُلُوبًا مَكْنُوزَةً فَهَلْ رَحِمُوا لِقَاءَ رَبِّهِمْ إِنْ صَبَرُوا وَعَسَىٰ أَعْيُنُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ النَّارِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أُحْيَاهُمْ ﴾ [البقرة : ٢٥٤] ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُغْنِي عَنْهُ اللَّهُ بِقُدْرَتِهِ قَوْمًا مَّاتُوا فَآمَنَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ غَابَ عَنْهُمْ بَعَثَهُ ﴾ [البقرة : ٢٥٩] [ومن خصه نص] ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ جِئًا مَّوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ فِي نَفْسٍ غَيْرِهَا الْوَيْلُ لِلَّذِينَ الْأَخْرَجُوا إِلَىٰ لَعْنٍ يُسْمَوْنَ ﴾ [الزمر : ٤٢] فصيح نص القرآن أن أرواح سائر من ذكرنا لا ترجع إلى جسده إلا إلى الأجل المسمى ، وهو يوم القيامة ، وكذا أخبر رسول الله ﷺ أنه رأى الأرواح ليلة أُشْرِي به عند سماء الدنيا ، عن يعين آدم عليه السلام أرواح أهل السعادة ، وعن شماله أرواح

(١) قلت : بل هذا على إطلاقه هو الخطأ ، وسيأتي بيانه من المؤلف قتلا عن ابن القيم - رحمه الله - (ص ١٢١ - ١٢٢) .

(٢) الأصل نفا لأصله « المثل » : (و) ، والنصب من « الروح » (ص ١٢٢) ، والزيادة الآية من المعقولات [] من قتلا عن « المثل » ، وبهت في نسخها المطبوعة منها ، وأعلها سقطت منها فإنها في « المحلى » لأن حرم (٢٢/١) بلفظ : « وكل من جاء فيه بذلك نص » .

أهل الشقاوة ، وأخير صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر إذ
 يخاطب الموتى ، وأخير أنهم قد وجدوا ما وعدهم به حقاً قبل أن
 يكون لهم قبور^(١) ، فقال له المسلمون : يا رسول الله ، أليخاطب
 أقراننا قد جيفوا ؟ فقال صلى الله تعالى عليه وسلم : « ما أنتم
 بأسمع لما أقول منهم » ، فلم ينكر صلى الله تعالى عليه وسلم
 على المسلمين قولهم : « قد جيفوا » وأعلمهم [أنهم] سامعون ،
 فصيح أن ذلك لأرواحهم فقط بلا شك ، وأما الجسد فلا حس
 له ، [قال الله عز وجل : ﴿ وَمَا أَنتَ بِشَهِيدٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾] ،
 فنفى عز وجل السمع عمن في القبور ، وهى الأجساد بلا شك .
 ولا يشك مسلم فى أن الذى نفى الله عز وجل عنه السمع هو غير
 الذى أثبت له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم السمع ، فهذا
 هو الحق ، وأما ما يخالف هذا فيخالف الله عز وجل ، ولرسوله
 صلى الله تعالى عليه وسلم ، ومكثرة للعقل والمشاهدة^(٢) ،
 ولم يأت قط عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى غير
 بصر أن أرواح الموتى تُرَدُّ [إلى] أجسادهم عند المسائلة ،

(١) قلت : نفى ابن حزم هذا بخلاف قوله المصنف تماماً : « مكان استقرت فيه
 النفس إثر خروجها فهو لها قبر » فأمل .

(٢) ما بين المخلوقين لا وجود له فى هذا المكان من « العطل » ، فاعلم فى بعض
 النسخ ، أو فى مكان آخر منه نقل المؤلف إلى هنا ، أو هو حاشية كانت على الهمش
 نقلها النسخ إلى هنا وهناك منه . وما ذكر فى الزيادة الثانية عن النفس ، فى ثبوته عنه
 نظر ، كما فى « التهذيب » ، والله أعلم .

ولو صحَّ ذلك عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لقلنا به ، فإن لم يصح فلا محل لأحد أن يقوله ، وإنما انفرد بهذه الزيادة من زعم الأرواح في القبور إلى الأجساد المنهال بن عمرو وحده ، وليس بالقوى ^(١) ، [تركه شعبة وغيره ، وقال فيه للغيرة بن مقسم الضى - وهو أحد الأئمة - : « ما جازت قط للمنهال بن عمرو شهادة في الإسلام على باقة بقل »] ^(٢) ، وسائر الأخبار القائمة على خلاف ذلك ، وهذا الذى قلنا هو الذى صح أيضًا عن الصحابة - رضى الله تعالى عنهم - لم يصح عن أحد منهم غير ما قلنا ، كما حدثنا محمد بن سعيد ابن نبات ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق البصرى ^(٣) ، نا عيسى بن

(١) قلت : هذه دعوى مردودة ، بل هي من مجازاته المعروفة ، فالحديث صحيح من حديث البراء بن عازب ، له طرق كثيرة كما قال الفرطى في « التذكرة » (٢/٨٩) وبعده ابن القيم في « الروح » (ص ١٦) والسيوطى في « شرح الصدور » (ص ٢٢) وصححه غيرهم من أئمة الحديث المتقدمين كما نراه في « الجواهر » (ص ١٥٩) و« الصحيحة » (١٣٩١) ، ومنهم السهلى في « شعب الإيمان » (١/٢٨١) وله عنده طريق أخرى ، وقد ساقه ابن القيم مع طرق الأخرى ، فارجع إليه من شاه التوسيع (ص ٨٢ - ٨٣) .

وأما قوله في المنهال : « وليس بالقوى » فقد رده عليه ابن القيم وغيره ، كالنظان كما نراه في « تهذيب التهذيب » ، ويكفى في رد ذلك أنه من رجال البخارى .

(٢) ما بين المعقولين لا وجود له في هذا المكان من « الحل » ، قلعه في بعض السبع ، أو في مكان آخر منه قلعه المقلب إلى هنا ، أو هو حاشية كانت على الهامش فقلها الناس إلى هنا وهناك . وما ذكر في الزيادة الثانية عن الضى ، في لونه عنه نظر ، كما في « التهذيب » ، والله أعلم .

(٣) الطر : الشفرات ، (١٧٨/٢) و« تذكرة الحفاظ » ، (١/٢٨١) .

حبيب^(١) ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله ابن يزيد المقرئ ، عن جده محمد بن عبد الله ، عن سفيان بن عيينة عن منصور بن صفية ، عن أمه صفية بنت شيبة قالت : دخل ابن عمر المسجد فأبصر ابن الزبير مطروحا قبل أن يصلب ، فقبل له : هذه أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضى الله تعالى عنه - فقال ابن عمر إنها فعراها وقال : إن هذه الجثث ليست بشيء ، وإن الأرواح عند الله عز وجل ، فقالت أسماء : وما بمعنى^(٢) وقد أهذى رأس زكريا^(٣) إلى يحيى من بغايا بني إسرائيل . ونا محمد بن سعيد بن نبات ، نا أحمد بن عون الله ، نا قاسم بن أصبغ ، نا محمد بن عبد

(١) لم أعرفه ، وحده شيخه عبد الله بن عبد الرحمن ، وقد ذكره في « التهذيب » في الروافد عن جده محمد بن عبد الله لكن وقع فيه مقلوبا بالنسبة لما هنا ، فقال في ترجمة محمد هنا : « واه . . ابن ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد وأعله من أجل الجهالة المشار إليها أشار الحافظ ابن كثير في تاريخه « البداية » (٣١٦/٨) إلى تضعيف هذه القصة بقوله : « وقيل إن ابن عمر دخل .. » لتصحيح ابن حزم لها مردود والله أعلم .

(٢) قلت : تعني من العصر ، وقد جاء هذا البيان في صلب الرواية في « كتاب الأحوال » (١/٨١-١٠١) وفي تاريخ « البداية » .

(٣) كذلك في الأصل تبعا لأصله المنقول عنه ، وكذا وقع في « المعلى » لأن حزم أيضا (٢٦/١) وعنه عليه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - بقوله : « هنا يهاض الأصل ما نصه : المعروف في كتب التفسير والآثار أن يحيى هو الذي ألقين رأسه إلى يحيى ، وأما زكريا فإنه نشر بالمشتر في باطن الشجرة فكانه سقط لفظ (يحيى) ، وأن الأصل يحيى بن زكريا » .

قلت : وهكذا على الصواب وقع في « الأحوال » و « البداية » .

التراب بلا شك ، فعلى هذا إن موضع كل روح يُسقى قبراً له ،
فَتُغْدَبُ الأرواح حينئذٍ ، وتَسْأَلُ حيث هي . وبالله تعالى التوفيق .
انتهى كلام ابن حزم بحروفه . ولا تنس توقف الإمام الأعظم في
ذلك .

وقد زكّاه العلامة ابن القيم في « كتاب الروح »^(١) ، بعد أن نقل
بعضه بقوله :

« قلت : ما ذكره أبو محمد فيه حق وباطل ، أما قوله : « من
ظن أن الميت يحيا في قبره خطأ » فهذا فيه إجمال ، إن أراد به
الحياة المعهودة في الدنيا التي يقوم فيها الروح بالبدن ، وتدبره
وتصرفه ، ويحتاج معها [إلى] الطعام والشراب واللباس ، فهذا خطأ
كما قال ، والحس والعقل يكذبه ، كما يكذبه النص ، وإن أراد به
حياة أخرى غير هذه الحياة ، بل تعاد الروح إليه إعادة غير الإعادة
المألوفة في الدنيا ليسأل ويمتحن في قبره ، فهذا حق ، ونفيه
خطأ » .

إلى أن قال ابن القيم^(٢) :

« ذلك اختلاف الروايات ، فمن بعضها أن النبي ﷺ رأى موسى في السماء
السابعة ، وفي أخرى : السابعة ، وقد حاول الحفاظ ابن حجر التوفيق بينهما فراجع
شرحه للمحدث في أول « كتاب الصلاة » من « البخاري » .

(١) (ص ١٣) .

(٢) يعني في « كتاب الروح » (ص ٤٣ - ٤٤) ومنه في « شرح الطحاوية
الطحاوية » لأن أبي العز (ص ٤٥١) ، وكأنه نقله عن ابن القيم ، فإنه متأخر الوفاة عنه
بـ (٤٦) سنة .

« إن الروح بالبدن لها خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام :

أحدها : تعلقها به في بطن الأم جنيناً .

الثاني : تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض .

الثالث : تعلقها به في حال النوم ، فلها به تعلق من وجه ، ومفارقة من وجه .

الرابع : تعلقها به في البرزخ ، فإنها إن فارقته وتجردت عنه ، فإنها لم تفارقه فراقاً كلياً ، بحيث لا يبقى لها التفات إليه البتة .

الخامس : تعلقها به يوم بعث الأجساد ، وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن ، ولا نسبة لما قبله من أنواع التعلق إليه ، إذ هو تعلق لا يقبل البدن معه موتاً ولا نوماً ولا فساداً ، انتهى وأطال في البحث كما هي عادته ، فمن أرادته فليرجع إليه .

وتبين أيضاً مما نقلناه عن أبي محمد بن حزم أنه موافق للحنفية أيضاً في مسألة عدم سماع الموتى ، وإن خالفهم في غيره ، وهو من أجل علماء مذهب داود الظاهري المجتهد المشهور .

تنمة :

قال العلامة أبو الحسن علي سيف الدين الأمدى الأشعري (١)

(١) هو علي بن محمد بن سالم التلي سيف الدين الأمدى أبو الحسن ، أصولياً باحثاً ، له نحو عشرين تصنيفاً ، منها كتابه المعروف : « الأحكام في أصول الأحكام » ، وقد كان نقيباً من دمشق ، لسوء اعتقاده ، وصح عنه أنه كان يترك الصلاة . نزل إليه العلامة . مات سنة (٦٣١) .

في كتابه « أفكار الأفكار » ما عباره :

« الفصل الثالث في عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير :

وقد اتفق سلف الأمة قبل ظهور الخلاف وأكثرهم بعد ظهوره على إثبات إحياء الموتي في قبورهم ، ومساءلة الملكين لهم ، وتسمية أحدهما منكرًا ، والآخر نكيرًا ، وعلى إثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين ، وذهب أبو الهذيل ^(١) وبشر بن المعتمر ^(٢) إلى أن من ليس بمؤمن فإنه لا يُشأَل ، ويُعَذَّب فيما بعد الفتحين أيضًا . وذهب الضالحي ^(٣) من المعتزلة ، وابن جرير الطبري وطائفة من الكرامية إلى تجوز ذلك ^(٤) على الموتي في قبورهم ، وذهب بعض المشككين إلى أن الآلام تجتمع في أجساد الموتي ، وتتضاعف

(١) هو محمد بن الهذيل العللي ، من ثمة المعتزلة له كتب كثيرة في مذهبه ، وكان سريع الخاطر ، تولى الحجة ، توفي سنة (٢٣٥) ، وقيل غير ذلك .
(٢) كوفي ، ويقال : بغدادى من كبار المعتزلة ، وأخالفهم في مسألة القبر ، مات سنة (٢١٠) .
(٣) لحرف بهذه السمة ، قال السمعاني : « وكان يزعم أنه يجوز وجود الجورم اليوم حالًا عن الأعراض لم يحدث فيها الأعراض ، وأن العلم والقدرة والإرادة والسمع والرؤية يصح وجودها كلها في الميتة ، وعلى هذا يتصور أن يكون سائر الناس أمواتًا » ، هذا كل ما ذكر في ترجمته .

(٤) لحرف بهذه السمة ، قال السمعاني : « وكان يزعم أنه يجوز وجود الجورم اليوم حالًا عن الأعراض لم يحدث فيها الأعراض ، وأن العلم والقدرة والإرادة والسمع والرؤية يصح وجودها كلها في الميتة ، وعلى هذا يتصور أن يكون سائر الناس أمواتًا » ، هذا كل ما ذكر في ترجمته .

(٥) بعض العذاب (على الموتي في قبورهم) ، بعض على أجسادهم دون إعادة الأرواح إليها ، كما سيوضحه جواب الأمدى لنفسه الأتى (ص ١٢٦) قال الحافظ ابن رجب (١/٨١) : « ومن ذكر ذلك من أصحابنا ابن عثيمين في « كتاب الإيضاح » له وابن الرافعي ، وحكي عن ابن جرير الطبري أيضًا ... » لكن أنكره الجمهور كما قال ابن القيم (ص ٥٠) .

من غير حس بها ، فإذا تحببوا أحسوا بها دفعة واحدة ، وذهب ضرار بن عمرو ^(١) وبشر المزني ^(٢) وأكثر المتأخرين من المعتزلة إلى إنكار ذلك كله ، وأنكر الخبثي ^(٣) وابنه ، والبلخي ^(٤) تسمية الملكين منكراً ونكيزاً ، مع الاعتراف بهما ^(٥) ، وإنما المنكر ما يصدر من الكافر عند تلجلجه إذا شبل ، والكير تقرير الملكين له .

(١) هو القاضي . قال الذهبي : « معزى عنه ، له مقالات حسنة ، قال ابن حزم : كان ضرار ينكر عذاب القبر » . قلت : وحظه اليوم كثير ممن يشككون في الأحاديث الصحيحة الصريحة في عذاب القبر ، ويدفعونها بزعمهم أنها أحاديث آحاد ، وأن القاعدة أنه لا تثبت بها عقيدة ! وقد ثبت بطلان هذه القاعدة في رسالتين مطبوعتين : « الحديث حكمه بنفسه في العقائد والأحكام » و « وجوب الأئمة بحديث الآحاد في العقيدة » .

(٢) بلغ الجيم وكسر الراء نسبة إلى (مزنة) بالصعيد ، والمشهور بالخفة وضبطها الصغاني بتشليل الراء ، وهو عليه معذور في فقهاء الحنفية ، ومن لئامة الإمام أبي يوسف - رحمه الله - ولكن هذا كان يلزمه ويقترض عنه لصلاته ، مع أنه كان ذا ورع وزهد ، مات سنة (٢٢٨) .

(٣) بضم الجيم نسبة إلى (مجنى) قرية في البصرة ، واسمه محمد بن عبد الوهاب أبو علي من أئمة المعتزلة ، تولى سنة (٣٠٣) وله ثمان وستون سنة .

(٤) هو عبد الله بن أحمد البلخي أبو القاسم الكعبي ، كان داعية إلى الاعتزال ، وله تصنيف يدل على كثرة اطلاعه ونعصبه ، تولى سنة (٣١٩) .

(٥) ثبوت ذكرهما في الأحاديث الصحيحة بدون تسمية ، حتى بلغت مبلغ التواتر ، وقد سألها السيوطي في « شرح الصدور » (ص ٤٨-٥٩) ، وأما التسمية فهي ثابتة في حديث أبي هريرة والبراء كما تقدم (ص ١١٩) . فمن أنكرها بعد ثبوتها فقد جهل .

والدليل على إحياء الموتى في قبورهم قبل الحشر قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا أَتُنَزِّلُ الْمَتَّيْنَ وَلَمْ يَمُتْ أَتُنَزِّلُ الْمَتَّيْنَ ﴾ (نمل : ١٦) والمراد بالإماتتين ما بين الموتة التي قبل مزار القبور ، والموتة التي بعد مسائلة منكر ونكير ، والمراد بالحياتين : الحياة الأولى ، والحياة لأجل المسائلة على ما قاله المفسرون (١) .

فإن قيل : لا نسلم أن المراد بالإماتتين والحياتين ما ذكرتموه ، وما ذكرتموه عن المفسرين فهو معارض بما يناقضه من قول غيرهم من المفسرين أيضاً ، فإنه قد قيل : إن المراد بالإماتتين : الموتة الأولى في أطوار النطفة قبل نفخ الروح فيها ، والثانية : التي قبل مزار القبور ، والمراد بالحياتين : الحياة التي قبل مزار القبور ، والحياة لأجل الحشر ، وليس أحد القولين أولى من الآخر ، بل هذا القول أولى ؛ لأنه لو كان كذلك فيكون على وفق المفهوم من قوله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَمُتْ أَتُنَزِّلُ الْمَتَّيْنَ ﴾ حيث يدل بمفهومه على نفى حياة ثالثة ، وما ذكرتموه يلزم منه أن يكون الإحياء ثلاث مرات : الإحياء الأول

(١) ليس في التفسير المأثور شيء من ذلك بل المروي عن ابن مسعود وغيره خلافه كما سبق (ص ١٢٠) ، فلا نقياً يرجع الأمدى له كما يأتي فإنه خلاف علم أصول التفسير . انظر (ص ٩٤-١٠٢) من « مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير » ، و« فصل في الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير » (ص ١٥٦-١٥٨) من « إظهار الحق على الخلق » لأبي عبد الله الهادي رحمه الله .

قبل مزار القبور ، والإحياء الثاني للمسايلة ، والإحياء [الثالث] للحشر ، وهو بخلاف المفهوم ^(١) .

قلنا : بل ما ذكرناه أولى لوجهين :

الأول : أنه الشائع المستفيض بين أرباب التفسير ، وما ذكرتموه نقول شذوذا لا يؤبه له .

الثاني : أن حمل الإمامة على حالة أطوار النطفة متخالف للظاهر ، فإن الإمامة لا تُطأنى إلا بعد سابقة الحياة .

ثم إنه أطال ^(٢) في الأجوبة إلى أن قال في الكلام على عذاب القبر وأذلة من يقول بغيره :

« ومنها قوله تعالى حكاية عن الكفار إذا حشروا : ﴿ يَحْيَا لَنَا مَرَّ بَعَثْنَا مِنْ مُرْقِدَاتِهِ ﴾ (س : ٥٢) فإنه دليل على أنهم لم يكونوا معدمين قبل ذلك . ومنها قوله تعالى : ﴿ لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا الْمَوْتِ إِلَّا الْمَوْتَةُ الْأُولَى ﴾ (الدخان : ٥٦) وهي بخلاف قول من قال بأن الميت يحيا للمسايلة ثم يموت ، إلى أن قال :

« والجواب : أما ما ذكروه من الشبهة الأولى فقد اختلف المتكلمون في جوابها ، فمنهم من قال بالتزام الثواب والعقاب في

(١) قلت : ولذلك أبطله ابن حزم كما تقدم في كلامه المنقول في الكتاب (ص ١١٥ - ١١٦) ، لكن ذلك لا ينافي الحياة العاصية في البرزخ ، كما سبق بيانه من كلام ابن القيم رحمه الله - (ص ١٢١) .

(٢) يعني الأمدى في كتابه السابق الذكر : « الأبيكار » .

حق الموتى من غير حياة ، كما حكاه عن الصالحين وابن جرير الطبري وبعض الكرامية . وأما أصحابنا ^(١) فقد اختلفوا ، فمنهم من قال : ترد الحياة إلى بعض أجزاء البدن وأعضائها منها بذلك والمساواة والعذاب . وقال القاضي أبو بكر : لا يعد أن ترد الحياة وإن كنا نحن لا نشعر بها كما قال (صاحب السكة) ^(٢) انتهى .

(١) يعنى الأشامرة .

(٢) قلت : لعله يشير إلى ما أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب « من عاش بعد الموت » من طريق أبي أيوب البجلي عن رجل من قومه يذلل له عبد الله ، أنه وغرا من قومه ركبوا البحر ، وأن البحر أظلم عليهم أياتاً ، ثم انحلت عنهم تلك الظلمة وهم قرب قرية ، قال عبد الله : فخرجت الشمس الماء ، فإذا أيوب معلقة نجاشاً عنها الريح ، فنهضت فيها ، فلم يجني أحد ، فيسأ أنا على ذلك إذ طلع على فارسان تحت كل فارس منهما قطعة بقاء ، فسألني عن أخرى ، فأخبرتهما بالذي أصابا في البحر وأني خرجت أطلب الماء ، فقالا لي : يا عبد الله ! اسلك في هذه السكة ، فذلك يستعين إلى بركة فيها ماء فاسفل منها ، ولا يهولك ما ترى فيها . قال : فسألتهما عن تلك البيوت المعلقة التي نجاشاً فيها الريح ؟ فقالا : هذه بيوت فيها أرواح الموتى ، قال : فخرجت حتى انتهت إلى البركة ، فإذا رجل معلق مقلوب على رأسه يريد أن يتناول الماء بيده وهو لا يذله ، فلما رأيته عطف بي وقال : يا عبد الله اسفل ، قال : فغرقت بالقدح لأأوله ، فطُيئت يدي ، فقال لي : لي العصامة ثم ارم بها إلى . قال : فلبثت العصامة لأرمني بها إليه ، فطُيئت يدي ، قلت : يا عبد الله غرقت بالقدح لأأولك فطُيئت يدي ، ثم لبثت العصامة لأرمني بها إليك فطُيئت يدي فأخبرني ما أنت ؟ فقال : أنا ابن آدم ؟ أنا أول من سلك الدماء في الأرض .

قلت من « كتاب الأحوال » لابن رجب (١/١٢٢-١/١٢٣) ، وسكنت عنه ، وهي قصة غريبة عجيبة ، وعبد الله هذا راوياً لم أخفقه ، وكذا أبو أيوب البجلي الراوي عنه . ثم رأيت في النسختين البغداديتين : « السكة » بدل « السكة » ولم أفر وجهه .

وأطال في الأجوبة : فإن أردته فارجع إليه .
وتبين أيضًا منه موافقة ابن جرير الطبري المجتهد وغيره
للحنفية في عدم السماح ؛ لأنه لما نفى الحياة ، فمن الأولى أن
ينفى السماح أيضًا كما لا يخفى على كل ذي فهم غير متعصب ؛
فلا تغفل .

[زيارة القبور] :

وأما مشروعية زيارة المقابر فاسمع ما قاله الأئمة الحنفية في
كتبهم المرضية ، قال الشرنبلالي^(١) في « مراقى الفلاح » :

« (فصل في زيارة القبور . ندب زيارتها) من غير أن يطأ القبور ،
(للرجال والنساء ، وقيل تحزم على النساء) ، والأصح أن الرخصة
ثابتة للرجال والنساء ، فتدب لهن أيضًا (على الأصح)^(٢) .

والسنة زيارتها قائما والدعاء عندها^(٣) قائما كما كان يفعل
رسول الله ﷺ في الخروج إلى البقيع ، ويقول : « السلام

(١) نسبة إلى (شري بلقة) = (المتوفية) من (مصر) وهو حسن بن
عبد بن علي المصري ، من فقهاء الحنفية ، متكرر من التصنيف ، مات سنة
(١٠٦٩) .

(٢) انظر « أحكام الجائر » (ص ١٨٠) .

(٣) قلت : بله يعني ، الدعاء لها عندها بدليل الحديث الآتي ، ولا يقصد القبر
الدعاء عنده ليركع به لا يشرع ، بل هو من الشراكات والوثنيات التي ابتلى بها كثير من
المسلمين ، كما شرحه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه .

[عليكم] دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، أسأل الله لي ولكم العافية » (١) .

(ويستحب) للزائر (قراءة) سورة ﴿يس﴾ لما ورد : انتهى (٢) .

وقال محشيه الطحطاوى : (٣)

« (قوله : « للرجال ») ينفصلون ويبارتونها وجه الله تعالى ، وإصلاح القلب ، (٤) ونفع الميت بما يحلّى عنده [من القرآن] ، ولا يمسه القبر ، ولا يقبله ، (٥) فإنه من عادة (٦) أهل الكتاب ، ولم

(١) أخرجه مسلم وغيره عن أبي هريرة . انظر : أحكام الجنازة ، (ص ١٩) .

(٢) يعني كلام « العراقي » (ص ١١٧) وتمامه : « عن أبي - رضي الله عنه -

أنه قال رسول الله ﷺ : « من دخل المقابر فقرأ سورة ﴿يس﴾ حلف الله عليهم بوجده ، وكان له بعد ما فيها حسنة » .

قلت : وسكت عليه الطحطاوى في « حاشيته » (ص ٦١٠) ولم يخرجه ، وهو حديث موضوع كما يتتبعه في « الضعيفة » برقم (٦٢٩١) ، ومثله حديث « من مر بالمقابر فقرأ قل هو الله أحد أحد عشر مرة ... » وبيان في المصدر السابق (١٢٩٠) .

(٣) (ص ٦١٠) من « الحاشية » .

(٤) يعني بذكر الآخرة ، كما في قوله ﷺ : « .. فرزوها ، فإنها ترقى القلب ، وتدمع العين ، وتذكر الآخرة ، ولا تقولوا فجرا » . انظر : أحكام الجنازة ، (ص ١٨٠) .

(٥) ونحوه في « حاشية الباجوري على ابن قاسم » ونصه (٢٧٧/١) : « ويكره تقبيل القبر واستلامه ، ومثله التابوت الذي يجعل فوقه ، وكذلك الأعتاب عبد الوعول لزيارة الأولياء » . ثم استثنى مخرجا يده لما بنى فقال : « إلا إن قصد به الشرك بهم فلا يكره » !! قلت : وهل البلاء كله إلا من مثل هذا الشرك الموصول إلى الشرك !!

(٦) سقطت من الأصل واستقر كتبها من « الحاشية » .

يُعهد الاستلام إلا للحجر الأسود ، والركن اليماني خاصة . وتعامه في الحلبي .

وقال الغزالي في « الإحياء » ^(١) : « إن ذلك من عادة النصارى قوله : (وقيل : تحرم على النساء) وسئل القاضي عن جواز خروج النساء إلى المقابر ؟ فقال : لا تسأل عن الجواز والفساد في مثل هذا ، وإنما تسأل عن مقدار ما يلحقها من اللعن فيه . » وقال بعد أسطر :

« إن مسألة القراءة على القبر ذات خلاف ، قال الإمام ^(٢) : تذكره لأن أهلها حيقة ، ولم يصح فيها شيء عنده عنه ^(٣) . » وقال محمد : تستحب . انتهى المقصود منه بلفظه .

قلت : وتعبير الإمام عن الميت بـ (الحيقة) مأخوذ مما رواه أبو داود مرفوعاً عنه ^(٤) : « لا ينبغي لحيفة مسلم أن تبقى بين ظهراني أهله » . فالفهم . وقال أيضاً :

(١) في آخره (١/٢١٩) ، وقال في مكان آخر منه (١/٢٣٢) : « وليس ذلك من السنة » .

(٢) يعني أبا حنيفة - رحمه الله - وهو ملقب المشهور ومنهم الإمام مالك والشافعي وأحمد كما نراه منفرداً عنهم في « أحكام الجنائز » (١٩١-١٩٢) وراجع لهذا رسالة العلامة البركوي في « زيارة القبور » (ص ٢٢٢-٢٢٣) حاشي طرفة الإسلام .

(٣) قلت : وهذا التعليل الثاني هو المتعبد ، بخلاف الأول ، فإنه لما لا دليل عليه ، حتى ولو صحح الحديث الذي استدل به المؤلف فيما يأتي ، فكيف وهو غير صحيح ، كما هو مبين في « أحكام الجنائز » (ص ١٣) .

« فللاّ انسان أن يجعل ثواب عمله لغيره ^(١) عند أهل السنة والجماعة » صلافة كان أو صوفيا أو حنفا أو صدقة أو قراءة للقرآن أو الأذكار ، أو غير ذلك من أنواع البر ، ويصل ذلك إلى الميت وينفعه . قال الزيلعي ^(٢) في « باب الحج عن الغير » : انتهى ^(٣) . ومثله من أبحاث الزبارة في « رد المحتار » وغيره من كتب المذهب ، وكذا مسائل القراءة ونحوها المسطورة في كتب سائر المذاهب تركناها خشية التطويل ، إذ كان المقصود من تحرير هذه الرسالة بيان قول الأئمة الحنفية أن الميت لا يسمع عندهم ، وعند جملة من علماء المذاهب الأخر ، فأثبتنا ذلك الحمد صحة نقلنا عنهم ، وما تلقيناه منهم .

فإن قيل : إذا كان مذهب الحنفية وكثير من العلماء المحققين على عدم السماع ، فما فائدة السلام على الأموات وكيف صحة ^(٤) مخاطبتهم عند السلام ؟

قلت : لم أجد فيما بين يدي الآن من كتبهم جوابهم عن ذلك ، ولا بد أن تكون لهم أجوبة عديدة فيما هنالك ، والذي يخطر في الذهن وينادر إلى الخاطر والفهم ، أنهم لعلهم أجابوا بأن ذلك أمر

(١) في هذا الإطلاقي نظر بيته في المصدر السابق تحت عنوان : « ما ينفع به الميت » (ص ١٦٨ - ١٧٨) فراجعه فإن فيه تحقيقا فلما قرأه في كتاب آخر .

(٢) يعني في « شرح الكفر » (١/١١٦) .

(٣) يعني كلام الطحطاوي .

(٤) كذا الأصل ، ولعل الصواب : صحته .

تُعبدى ، وبأننا نسلّم سرّاً فى أعر صلاتنا إذا كنا مقتدين ونسوى
بسلامنا الحافظة والإمام وسائر المقتدين ، مع أن هؤلاء القوم
لا يسمعون له عدم الجهر به ، فكذلك ما نحن فيه ^(١) على أن السلام هو
الرحمة للموتى ، ونزولهم منزلة المخاطبين السامعين ، وذلك شائع
فى العربية كما لا يخفى على العارفين ، فهذه العرب تسلم على
الديار ، وتخطبها على بعد المزار ^(٢) .

(١) قلت : ومن هذا القبيل قول الضرير فى حديثه المشهور : « يا محمد إلى
توجهت بك إلى ربى... » الحديث ، وهو مخرج فى رسالى « التوسل » (ص ٦٧ -
٦٨) . وهذا إذا افترض أن النبى ﷺ كان بعيداً أو غائباً عنه لا يسمعه ، وأما إذا كان
ذلك فى حضوره ﷺ فلا إشكال .

(٢) قلت : ومن ذلك مخاطبة النبى ﷺ الهلال حين برأه بقوله : « ... ربنا وربك
الله » ، ونحوه مما جاء فى عدة أحاديث مخرجة فى « المشكاة » (٢٤٢٨ ، ٢٤٥١) .
و « الكلم الطيب » (ص ١٦١/٩١) ، و « الصحيحة » (١٨١٦) ، و « الضعيفة »
(١٥٠٦) . ومثله ما روى عن ابن عمر مرفوعاً : « كان إذا سافر فأنزل الليل قال :
« يا أروى رضى وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيهك ... » الحديث ، وقد
صنفه بعضهم ، لكن فى إسناده جهالة كما بينه فى « الكلم الطيب » (١٨٠/٩٩) ،
و « المشكاة » (٢٤٣٩ - التحقيق الثانى) .

وفى ذلك كله رد لوى على قول ابن القيم فى « الروح » (ص ٨) وقد ذكر السلام
على الأنوات :

« فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال » أ قال : « وهذا والنداء
لموجود يسمع ويخاطب ويرد » أ .

وكأنه - رحمه الله - لم يستحضر خطاب الصحابة النبى ﷺ فى التشهد :
« السلام عليك يا أيها النبى ورحمة الله وبركاته » خلفه فى المفيدة وبعيداً عنه فى سائر
البلاد ، بحيث لو خاطبوه بذلك جهراً لم يسمعون ﷺ ، فضلاً عن جمهور -

وبعد أن حررت هذه الكلمات رأيت في « شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك » في « فصل جامع للوضوء » ^(١) في الكلام على حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإننا إن شاء الله بكم لاحقون » ^(٢) ما لفظه :

« قال الباجي ^(٣) وعياض : ^(٤) يحتمل أنهم أخطوا له حتى سمعوا كلامه كأهل القلب ، ويحتمل أن يسلم عليهم مع

= المسلمين اليوم ، ولعل اليوم الذين يخاطبونه بذلك ، أيقظ : إنه يسلمهم ١١٩ لو أنه من أهل السلام عليه وهو لا يشعر بهم ولا يعلم ١١٩ وكذلك لم يستحضر رحمة الله قول شيخ الإسلام ابن تيمية في توجيه هذا السلام والبراءة ، قال في « الاقتضاء » (ص ٤١٦) وقد ذكر حديث الأعمى الشار إلى أنما :

« وقوله : يا محمد « هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المبادئ في القلب ، فيخاطب لشهوده بالقلب ، كما يقول المصلي : « السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته » ، والإنسان يفعل هذا كثيرا ، يخاطب من يصوره في نفسه ، وإن لم يكن في الخارج من سماع الخطاب » .

(١) (ج ١ ص ٦٣) ، والزرقاني نسبة إلى (زرقان) من قرى صوف بصرى ، وهو محمد بن عبد الباقي المصري الأزرقى المالكي ، توفي سنة (١١٢٣) .

(٢) أخرجه مسلم أيضًا وغيره ، وقد شئت الحديث بتمامه وأخرته في « أحكام الجاهل » (ص ١٩٠) .

(٣) نسبة إلى (باجة) بالأندلس ، واسمه سليمان بن خلف أبو الوليد القرطبي ، فقيه مالكي كبير ، من رجال الحديث ، مات سنة (٤٢٤) .

(٤) هو عياض بن موسى القاضي أبو الفضل ، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته ، وكان من أعلم الناس بكلام العرب وألسانهم وأيامهم ، توفي بمراكش سنة (٥٤٤) .

كونهم أمواتاً لا يمتثل أمره ذلك بعده . قال الباجي^(١) : وهو
الأظهر^(٢) .

[ورأت أيضاً في « حاشية الطحطاوى على مراقي الفلاح » في
باب الصلاة على الجنائز ،^(٣) ما عجزته :

« قوله : (ويتوى بالتسليمتين الميت مع القوم) وجزم في
الظهورية » بأنه لا يتوى الميت ، ومثله لقاضي خان . وفي
« الجوهرة » : قال في « البحر » : وهو الظاهر : لأن الميت
لا يخاطب بالسلام ، لأنه ليس أهلاً للخطاب . قال بعض الفضلاء :
وفيه نظر ؛ لأنه ورد أنه ﷺ كان يسلم على أهل القبور ، انتهى .
على أن المقصود منه الدعاء لا الخطاب . انتهى للنقطة .

وكذلك في « حاشية ابن عابدين » على « الدر المختار »^(٤) .
وقال في « البحر »^(٥) ما نصه :

(١) في « المنقذ » (٦٩/١) .

(٢) قلت : كل من الاحتمالين غير قوي عندى ، أما الأول فلأن النبي ﷺ كان
يخاطب الموتى بالسلام المذكور كلما زار القبور كما في حديث عائشة - رضى الله
عنها : « كان ﷺ كلما كان ليثها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل فيقول :
السلام عليكم دار قوم مؤمنين ... » الحديث . رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في
« أحكام الجنائز » (ص ١٨٩) ، فهل كانوا يحيونه كلما سلم عليهم ؟

وأما الأمر فهو أضعف منه ؛ لأنه يعود إلى السؤال السابق : لماذا يخاطبهم النبي
ﷺ بذلك ؟ اللهم ! لا أن يكون مراده أن الأمر يتجدد محض . والله أعلم .

(٣) ص ٣٤١ - الطبعة الأزهرية .

(٤) (ج ٨١٧/١) .

(٥) (ج ١٩٧/١) .

وفي « الظهيرية » : ولا ينوي الإمام الميت في تسليمتي
الجتازة ، بل ينوي من على يمينه في التسليمة الأولى ، ومن على
يساره في التسليمة الثانية . انتهى . وهو الظاهر ؛ لأن الميت
لا يخاطب بالسلام [عليه] حتى ينوي به ، إذ ليس أهلاً له . انتهى
ما في « البحر » بحروفيه .

فحين لك من كلام الفقهاء المشهورين أن الميت لا ينوي
بالسلام ولا يخاطب ، وأن القصد بسلامه الدعاء . وهذا كله مطابق
لما قدمناه . والحمد لله رب العالمين .

إذا علمت ما مضى من النقول الصحيحة ، وأقوال أهل المذهب
الحنفى وغيرهم الرجحية ؛ تبين لك ما في الرسالة المسماة
بـ « المحنة الوهية » من الخبط والخلط ، والكذب وسوء الفهم
والتليس ، وإطالة اللسان على القائلين بعدم السماع بما لفظ بعضه :
« فبازم من قوله هذا أن الذي ينكر سماع الكفار بكفر » لأن جاحد
المعلوم من الدين بالضرورة بكفر . انتهى .

فتعود بالله من الخذلان ، وتكفر المسلمين ، والجدال الباطل
في الدين^(١) .

فانهم ما قلناه وكن من الشاكركين .

(١) ما بين المعقوفين من الصفحة (١٣١) إلى هنا زيادة استطرادها من السجين

الغفاريين . ولا سيما الإمام عليه السلام ، لا تحت الإجازة .

الخاتمة

- ونسأل الله تعالى حسنها إذا بلغت الروح المعنوي ، في بيان الخلاف في مستقر الأرواح بعد مفارقتها البدن إلى يوم القيامة والبعث ، [وتتبعها بمسائل] .

« قال الحافظ ابن القيم في « كتاب الروح » ^(١) :
« هذه مسألة عظيمة تكلم فيها الناس ، واختلفوا فيها ، وهي إنما تختلف من الشيع فقط ، واختلف في ذلك .

فقال قائلون : أرواح المؤمنين عند الله تعالى في الجنة ، شهداء كانوا أم غير شهداء ، إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا ذنن ويلقاهم ربهم بالعضو عنهم ، وهذا مذهب أبي هريرة وعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ^(٢) .

(١) (ص ٩٠ - ١١٢) .

(٢) قلت : هو الشيع من الأحوال الآتية ، لأن غيره مما لا دليل عليه في السنة ، أو في أثر صحيح تقوم به الحجة كما سئري ، وهو الذي حرم به شيخ الإسلام ابن تيمية في « الفتاوى » (٣٦٥/٢٤) وقال : « ومع ذلك فتصلي بالبدن متى شاء الله ، وذلك في الحظ ، بمنزلة نزول الملك ، وظهور الشعاع في الأرض ، وانتهاء الدائم » .

والحافظ ابن رجب تفصيل جيد في ذلك ، في كتابه « الأحوال » (ص ٩٥ - ١١٣) . ولولا غلبة الإطالة لقله بوجه ، فأكفيت بالإشارة .

[وقالت طائفة : هم بفناء الجنة على بابها ، بأنهم من روحها ونعيمها ورزقها] .

[وقالت طائفة : الأرواح على أفنية القبور] .

وقال الإمام مالك : بلغني أن الروح مُرسلة تذهب حيث شئت .

وقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله : أرواح الكفار في النار ، وأرواح المؤمنين في الجنة ^(١) .

وقال أبو عبد الله بن منده : قالت طائفة من الصحابة والتابعين : إن أرواح المؤمنين بـ (الحاية) ^(٢) ، وأرواح الكفار بـ (برهوت) : بئر بـ (حضرموت) .

(١) قلت : الذي في مسائل عبد الله لوالده أحمد ، (ص ١٢٩) - مخطوطة الطائفة : : سألت أبي عن أرواح المؤمنين في أفنية قبورها ، ثم في حواصل طير ، ثم تموت كما تموت الأجساد ؟ فقال : (قد ذكر حديث مالك الأتي قريباً) (ص ١٤٣) ثم قال : وقد روي عن عبد الله بن عمرو قال : إن أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر كالزواجر (كذا) يتعارفون فيها ، ويرزقون من ثمرها . وقال بعض الناس : أرواح الشهداء في أجواف طير خضر ، تأوي إلى غاديل في الجنة تعلّق بالعرش .

(٢) قرية من ناحية الجولان شمالي حوران ، وباب الحاية بدعشك مستوط إلى هذا الموضع ، قلت : وهذا الأثر عزجه ابن القيم (١٠٦ - ١٠٧) عن جميع ، وليس فيها ما يثبت إسناده .

وقال صفوان بن عمرو^(١) : سألت عامر بن عبد الله أبا اليمان : هل لأتفس المؤمنين مجتمع ؟ فقال : إن الأرض التي يقول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثُهَا عِبَادُنَا الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٥] هي الأرض التي يجمع إليها أرواح المؤمنين حتى يكون البعث . وقال : هي الأرض التي يورثها الله المؤمنين في الدنيا^(٢) .

وقال كعب^(٣) : أرواح المؤمنين في عشرين في السماء السابعة ، وأرواح الكفار في سبعين في الأرض السابعة ، تحت أحد إبليس !

(١) في السبع الثلاث : عمر ، بدون لواء ، والتصويب من كتب الرجال ، ومن الأهل ، (د ١/١٢٢) .

(٢) قال الحافظ ابن رجب : « أخرجه ابن منته ، وهو غريب جداً ، وتفسير الآية بذلك ضعيف » . والصحيح في تفسيرها قول ابن عباس : أنها الدنيا التي فسخها الله على أمة محمد ﷺ كما قال ابن القيم في « الروح » (ص ١٠٧) ، ونحوه في كتابه « صفاء العليل » (ص ٣٩) .

(٣) كعب هذا هو ابن صالح الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأخبار ، وهو ثقة مشهور ، كان من أهل اليمن فسكن الشام ، مات في خلافة عثمان ، وقد زاد علي الساعدي ، د في مسلم رواية لأبي هريرة عنه كما قال الحافظ ابن حجر في « المغريب » ، وهو بالنظر لكونه كان قبل إسلامه حبراً من أخبار اليهود ، فهو كثير الرواية لإسرائيليات ، لكن قسم كبير منها لا يصح التسليم به إليه ، ومنها هذا الخبر ، فلا قيمة له ، أخرجه المروزي في (زوائد الزهد) لأن المبرك (٣٦٢١) . وراجع لإسرائيليات كتاب « فضائل دمشق للربيع » ، بطبعته في ١٤٠٠ هـ .

وقالت طائفة : أرواح المؤمنين يمر (زمزم) ، ^(١) وأرواح الكفار يمر (برهوت) . ^(٢) وقال سلمان الفارسي : أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض ، ^(٣) تذهب حيث شاءت ، وأرواح الكفار في سجين ، وفي لفظ عنه : نسمة المؤمن (أي روحه) تذهب في الأرض حيث شاءت ^(٤) .

وقالت طائفة : أرواح المؤمنين عن يمين آدم ، وأرواح الكفار عن شماله ^(٥) .

(١) هذا رواه ابن القيم بنفسه بقوله (ص ١٠٨) : بأنه لا دليل عليه في الكتاب والسنة ، ولا في قول صاحب توتى به ، وإنما فطره أرواح الكفار ، فلم ترد في حديث مرفوع ، وإنما هي آثار موقوفة سابقا ابن القيم (١٠٦ - ١٠٧) وكلها ضعيفة الأسناد ، نعم وقع مرفوعا في توثيق أبي سعيد الخزاز كما في «مجموع الطحاوي» لأن نسمة (٢٢١/١) ، لكن الخزاز هذا صوفي مشهور ، يد أنه في الرواية غير معروف ، انظر «الضعيفة» (٢٠٩/٢) .

(٢) قال ابن القيم : «كأنه أراد بها أرضا بين الدنيا والآخرة توشك هناك ، تذهب حيث شاء» .

(٣) علقه ابن القيم (٩٦) عن سلمان «فلم يسق إسناد» ، وما أراد بضح ، لكن قوله : «إن أرواح الكفار في سجين» فيه روايات كثيرة مرفوعة وموقوفة تراعى في «القول المصنوع» (٣٢٤/٦ - ٣٢٥) ، ويذكر في «شرح الصدور» (ص ٢٦ - ٢٧) حديثا مرفوعا عن أبي هريرة ، من رواية الزوار وابن مردويه ، رواه لنا في «مصنف عهد الرزاق» (٥٦٩/٣) موقوفة عليه ، وسنده حسن ، وفي «الروح» (ص ٩٩) حديث آخر عن ضمرة بن حبيب ثمثلاً .

(٤) قلت : هذا معنى طرف من حديث أبي ذر الطويل في الإسراء عند -

وقالت طائفة أخرى منهم ابن حزم : فسفرها حيث كانت قبل خلق أجسادها ^(١) .

وقال أبو عمر بن عبد البر : أرواح الشهداء في الجنة ، وأرواح عامة المؤمنين على أفتة القبور ^(٢) . وروى عبد الله بن أبي يزيد أنه سمع [ابن عباس] يقول : أرواح الشهداء تجول في أجواف طير خضر تعلق في ثمر الجنة ^(٣) . وعند عبد الله بن عمرو : أرواح الشهداء في طير كالزرايزر يعلفون ، ويرزقون من ثمر الجنة ^(٤) . وفي « مسلم » : في أجواف طير خضر ^(٥) وقال قتادة : بلغنا أن أرواح الشهداء في صور طير يرض ، تأكل من ثمار الجنة . وقال ابن

« الشيخين » ولكن لا يدل ذلك على تعادلهم في اليمين والشمال ، بل يكون هؤلاء من بينه في العلو والسعة ، وهؤلاء من يساره في السفل والسخن كما قال ابن القيم (ص ١٠٨) .

(١) قلت : وهذا مما لا دليل عليه ، وقد رده ابن القيم في فصل خاص فلهذا نقلت (ص ١٠٩ - ١١٠) ، ولحقه الحافظ ابن رجب (في ١/١٢٧) باختصار .

(٢) وهذا على إطلاقه خطأ ، فإن أرواح المؤمنين أيضًا في الجنة كما في حديث مالك الأثرى ، فهذا ذلك في بعض الأوقات ، أو بأن لها إشراقًا على القبور استقام الكلام ، راجع « الروح » (ص ١٠٠) .

(٣) رواه علي بن محمد ، وفي إسناده يحيى بن عبد الحميد كما في « الروح » (ص ٩٦) وهو الحسنى ، وفيه طبع ، لكن يلزمه أنه صح ذلك عنه مرهفًا في حديث له في « المشكاة » (٣٨٥٣) و« صحيح الجامع » رقم (٥٠٨١) .

(٤) أخرجه عبد الله بن المبارك في « الزهد » (٤٤٦) ، وإسناده صحيح .
(٥) في « مسلم » كما تقدم (ص ١٠٩ - ١١٠) بلفظ « حرف » وكذا في حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً .

المبارك ، عن ابن جريج فيما قرئ عليه ، عن مجاهد : ليس هي في الجنة ، ولكن يأكلون من ثمارها ، ويجدون ريحها ^(١) . وذكر معاوية بن صالح ، عن سعيد بن مسود ^(٢) أنه سأل ابن شهاب عن أرواح المؤمنين ؟ فقال : بلغني أن أرواح الشهداء كطير خضر معلقة بالعرش ، تغدو وتروح إلى رياض الجنة ، تأتي رثها كل يوم تسلم عليه . وعن مجاهد : الأرواح على أفنية القبور سبعة أيام من يوم دفن الميت ، لا تفارق ذلك . (قال ابن القيم) : ^(٣)

« ولا تنافي بين هذه الأقوال الشرعية والأحداث النبوية ؛ لأن الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت ، فمنها في أعلى عليين ، وهي أرواح الأنبياء عليهم السلام ، وهم متفاوتون في منازلهم ، ومنها في حواصل طير ، ومنها من يكون محبوباً على

(١) ذكره هكذا ابن رجب في « الأفعال » (١/١٠٠) وسنده صحيح ، وهو في « تفسير مجاهد » (ص ٩٦) وعنه ابن جرير في « تفسيره » (٢٣١٧ و ٢٣١٨) من طرق أخرى عن ابن أبي نجيح به نحوه .

(٢) هو الكلبي ، روى عن العريضي بن سارية ، وعمر بن سعد صاحب رسول الله ﷺ ، وعمر بن عبد العزيز ، وعبد الأعلى بن حلال ، روى عنه أبو بكر ابن أبي مريم أيضاً ، كما في « المرح والعتيل » (٢٤١/١٦) ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، فهو مجهول الحال ، وهذا الأثر في « كتاب الروح » (ص ٢٩) كما نقله المؤلف ، لم يتكلم على إسناده بنسب ، وفيه عدة أثر مجاهد الأثر معلقاً بغير إسناد .

(٣) أي ملخصاً ، ولا غيب هو لفظ ابن القيم - رحمه الله - ولا مبالغ ، وهو في (ص ١١٥ - ١١٦) منه .

باب الجنة ، ومنها من يكون مغرماً باب الجنة ، ومنها من يكون محبوساً في الأرض لم تغل روحه إلى الملاء الأعلى ، فإنها كانت روحاً سفلية ، ومنها أرواح تكون في تنور الزناة ، وأرواح تكون في نهر الدم تسبح . وليس للأرواح شقيها وسعيدا مستقر واحد ، بل روح في أعلى عِلين ، وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض ، وأنت إذا تأملت السن والآثار في هذا الباب وكان لك فضل اعتناء ، عرفت حكمة ذلك ، ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضاً . - إلى آخر ما قال .

والمفهوم منه أن مستقرها يتفاوت بتفاوت حال صاحبها إيماناً وكفراً ، وصلاً وخلفاً ، وأنت تعلم اختلاف العلماء فيما قال ، وما رواه الإمام مالك في «الموطأ» : «إنما نسقة المؤمن»^(١) طير تعلّق

(١) أي روحه (طير) أي كطير (تعلّق) أي ياكل . وكان الأصل (تعلّق) فصحت من «الموطأ» (١/٢٣٨) وغيره . قال ابن القيم في شرح الحديث (ص ١١٢) :

«يحصل أن يكون هذا الطائر مركبة للروح كالبدن لها ، ويكون لبعض المؤمنين والشهداء ، ويحصل أن يكون الروح في صورة طائر ، وهذا اعتبار ابن حزم وابن عبد البر» .

قلت : ومن الملاحظ أن لفظ الحديث هنا (المؤمن طير) ، وفي الشهداء «في أجناف طير» كما تقدم قريباً ، فمن العلماء من جعلهما حديثاً واحداً ، وحمل حديث مالك على هذا ، ومنهم من جعلهما حديثين ، كان القيم وغيره ، فقال ابن كثير في «التفسير» (١/٢٧٧) : «وفي هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة» ، وأما أرواح الشهداء فكما تقدم «في حواصل طير خضر» ، فهي كالكنوز كالبسة إلى أرواح عموم المؤمنين ، فإنها تطير بأنفسها .

في شجر الجنة ، حتى يرجعه الله تعالى إلى جسده يوم يعثه ^(١) .
والله تعالى أعلم .

وقالت فرقة : « مستقرها عدم المحض » . وهذا قول من يقول :
إن النفس غرض من أغراض البدن ، كحياته وإدراكه ، فتعدم بموت
البدن كما تعدم سائر الأغراض المشروطة بحياته ! وهذا قول
مخالف لنصوص القرآن والسنة ، وإجماع الصحابة والتابعين ^(٢) ،
والمقصود أن عند هذه الفرقة المبطللة مستقر الأرواح بعد الموت
العدم المحض .

وقالت فرقة : مستقرها بعد الموت أبدان آخر ، تناسب أخلاقها
وصفاتها التي اكتسبتها في حال حياتها ؛ فتصير كل روح إلى بدن
حيوان يشاكل تلك الأرواح ، فتصير النفس السبعية إلى أبدان
السباع ، والكلبية إلى أبدان الكلاب ، والبهيمية إلى أبدان البهائم ،

- وانظر في « شرح العقيدة الطحاوية » لابن أبي العز (ص ٤٥٥ - ٤٥٦) . طبع
للكتب الإسلامية .

(١) قال ابن كثير : « إسناده صحيح عزير عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة
الأربعة : فإن الإمام أحمد رواه عن الإمام الشافعي وعن الإمام مالك ، عن الزهري ، عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعاً » .

قلت : وهو مخرج في « الصحيحة » (٩٩٥) .

(٢) وقد بين ذلك وشرحه شرحاً مبسطاً في « مجموع الفتاوى » (٢٦٦/٤ - ٢٧٠)
ومخرج في مكان آخر (٢٩٦/٤) : « أن الروح تبقى بعد مفارقة البدن خلافاً لفضائل
المشككين ، وأنها تصعد وتزل خلافاً لفضائل الملاسفة » .

والدنية السفلية إلى أبدان الحشرات . وهذا قول التامسكية منكرى المعاد ، وهو قول يخرج عن أقوال أهل الإسلام كلهم .

قلت : وإن ما تقوله اليهود الآن قريب من هذا ؛ فإن عندهم أن الميت تنتقل روحه إلى غيره إلى ثلاث مرات ، أي تنتقل من شخص إلى آخر ، ثم إذا مات تنتقل إلى آخر ، ثم إلى ثالث ، ثم إلى ما شاء الله تعالى من الأماكن ، على ما ذكر لي أحد علمائهم .

مسائل :

الأولى : هل أرواح الموتى تتلاقى وتتزاور وتذاكر أم لا ؟

وجوابها على ما في « كتاب الروح » (١) :

« إن الأرواح قسمان : أرواح معذبة ، وأرواح منقمة ، فالمعذبة في شغل بما هي فيه من العذاب عن التزاور والتلاقي ، والأرواح المنقمة المرسلة غير المحبوسة تتلاقى وتتزاور وتذاكر ما كان منها في الدنيا ، وما يكون من أهل الدنيا ، فتكون كل روح مع رفيقها الذي هو على مثل عملها » .

(١) (ص ١٧) وقد ساق لها أدلة كثيرة من الكتاب والسنة والأثر عن الصحابة والتابعين ، لكن الأحاديث التي أوردتها ليس فيها ما يخلق به من قبل إسلامه ، وقد فاته حديث أبي هريرة عليه : « .. وإن المؤمن يصعد بروحه إلى السماء فأتبه أرواح المؤمنين فيستخرونه عن معارفهم من أهل الأرض .. الحديث » ، وسنده حسن ، وصححه السيوطي ، وقد عرجته في « الصحيحة » (١٦٦٨) .

الثانية : هل تتلحق أرواح الأحياء وأرواح الأموات ؟

وجوابها : نعم ، قال الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَتَوَلَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَازِلِهَا فَبَرِّئُكَ إِلَهِ قُضِيَ عَلَيْهَا الْمَوْتُ وَرُزِلَ الْأَنْفُسُ إِلَى أَهْلِ أَهْلِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِأُولَئِكَ الَّذِينَ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الرعد : ٤٢) ، روى أبو عبد الله بن منده بسنده (١) إلى ابن عباس في هذه الآية قال : بلغني أن أرواح الأحياء والأموات تلتقي في المنام فيسألون بينهم ، فيمسك الله تعالى أرواح الموتى ، ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها .

والقول الثاني في الآية : أن المسكوك والمرسل في الآية كلاهما توفي وفاة النوم ، فمن استكمل أجلها أمسكها عنده فلا يردها إلى جسدها ، ومن لم تستكمل أجلها ردها إلى جسدها لتستكمل (٢) .

الثالثة : هل الروح تموت أم الموت للبدن وحده ؟

(١) قلت : فيه يخفى من أي المعيرة المزعومة وهو صدوق بهم كما قال الحافظ ابن حجر .

(٢) قلت : وقد واجه ابن القيم (ص ٢٠ - ٢١) كلاً من القولين ، وذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية اختار القول الثاني ، ثم رجح هو القول الأول ، ثم أعاد من التحليل أن الآية تناول النوعين : الوفاة الكبرى وهي الموت ، والوفاة الصغرى وهي النوم ، فراجع كلامه إن شئت التفصيل ، وبذلك فسر الآية ابن كثير ، ثم قال (٥٥٩) : « فيه دلالة على أنها تنصع في المبدأ الأعلى كما ورد بذلك الحديث المرفوع الذي رواه ابن منده وغيره » .

وجوابها : أن الناس اختلفوا في ذلك ، فقالت طائفة : تموت وتذوق الموت ، لأنها نفس ، والنفس ذائقة الموت . قالوا : وقد دلت الأدلة على أنه لا يموت إلا الله وحده ، قال الله تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ مِّنْ نَّفْسِكَ عَلَىٰ ٱلَّهِ ٱلرَّجْسُ ﴾ [الرحمن : ٢٦] ، وقال تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ [التقصير : ٢٨] قالوا : وإذا كانت الملائكة تموت فانفس البشرية أولى بالموت ^(١) .

وقال آخرون : لا تموت الأرواح ، فإنها خلقت للبقاء ، وإنما تموت الأبدان ، قالوا : وقد دلَّ على هذا الأحاديث الدالة على نعيم

(١) قال ابن رجب (٢/٣١) : « وقد احتج بعضهم على فناء الأرواح وموتها بما روي عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل المقابر قال : السلام عليكم أيها الأرواح الصالحة والأبدان الباقية ... الحديث بحمد ابن أبي عمير ولا يثبت ، وعبد الوهاب بن جابر التميمي لا يعرف ، وشيخه حبان بن علي ضعيف » .

قلت : وهو مخرج في « الضعيفة » (١١٨٦) ، ومن المؤسف أن يورده بعضهم في جزء صغير كتبه من « الجامع الصغير » ، كأنه لم يجد فيه من الأحاديث الصحيحة ما يخلو فراغ حركته على لحد إلى مثله ، ولكنه الجهل بهذا العلم الشريف ، والله المستعان . قلت : والمراد بالفناء والهلاك المذكورين في الآيتين بالنسبة للأرواح إنما هو خروجها من أبدانها ، وليس عدمها مطلقاً ، لأنها لا تنفك كالجنة والنار ونحوهما ، وقد جمعها ابن القيم فقال في « الكافية الشافية » (٩٧/١) : شرح :

تعالى حركتهم البقاء بعضها من الحلل والياقوت في حيز النعم من العرض والكرسي ونار وجهه وشعب وأرواح كذا الروح والقلم وذكره النار فيها وأنها باقية لا تنفك عن الصواب من قوله كما يثبت في مقدمتي لكتاب « رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار » العلامة الصنعاني ، وسيفيد الطبع قريباً .

الأرواح وعذابها بعد المفارقة ، إلى أن يرجعها الله تعالى في
أجسادها ، ولو ماتت الأرواح لانقطع عنها النعيم والعذاب ، وقال
تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ
رَبِّهِمْ يُدْعَوْنَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] هذا مع القطع بأن أرواحهم قد
فارقت أجسادهم وقد ذابت الموت ، وقد نظم أحمد بن الحسين
الكندي ^(١) ذلك في قوله :

تنازع ^(٢) الناس حتى لا اتفاق لهم
إلا على شئب ، والخلف في الشئب
فقبل نخلص نفس المرء سالمة
وقبل تشرك جسم المرء في الخطب

(١) نسبة إلى « بكدة » محلة بالكوفة ولد فيها ، وهو أبو الطيب المنصبي الشاعر
المشهور ، توفي سنة (٣٥٤) .

(٢) كذا في النسخ الثلاثة ، وفي « ديوان المنصبي » : « الخلف » ، وقال شارحه
المعري (٩٥/١) ما ملخصه : « (الشئب) : الهلاك والحزن . والمعنى : أن الناس
يتخالفون في كل شيء ، والإجماع على الهلاك ، فكأنهم يقولون : إن منتهى الناس الموت
فيهلكون ، ثم يتخالفوا في الموت فقال قوم : هل نموت النفس بموت الجسم أم تبقى
حية لقوله تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ خَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ وقال قوم : هل يُحْيَى إذا مات ؟
والخلف في الموت كثير ، وهم قد أجمعوا عليه بغير خلاف ، والخلاف فيه كثير ، وقد
بينه فيما بعده بقوله : قبل نخلص نفس المرء ... يعني بالنفس : الروح ، ويشير إلى
قول المؤلفين : إن الروح تسلم من الخطب وهو الهلاك ، بخلاف الدهريين الذين يقولون
بأن الروح تنضم كالجسد .

الرابعة : اختلف الناس في حقيقة الروح من سائر الطوائف ، وكذا اختلفوا في أنها هل هي النفس أو غيرها ؟ وهل هي جزء من أجزاء البدن ، أو عرض من أعراضه ، أو جسم مساكن له مودع فيه أو جوهر مجرد ، وهل الأثارة واللزامة والمطابقة نفس واحدة ، لها هذه الصفات ، أم هي ثلاث أنفس ؟ وهل الروح هي الحياة أو غيرها ؟ وهل [هي] مخلوقة قبل الأجساد أم بعدها ؟

أما مسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد وتأخرها عنها ، فللعلماء فيها قولان معروفان ، ومن ذهب إلى تقدم خلقها محمد ابن نصر المروزي ، وأبو محمد بن حزم ، وحكاه إجماعاً ^(١) و[من] أدلهم ^(٢) قوله تعالى في سورة الأعراف : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غافلين ۝ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَفْكَةٌ مَقْرُونَةٌ بَيْنَ يَدَيْنَا قُلْ أَتُوبُونَ ۝ ﴾ [الأعراف : ١٧٢ ، ١٧٣] قالوا : وهذا الاستطاق والإشهاد إنما كان لأرواحنا ، ولم تكن الأبدان حينئذ موجودة ، وقوله (۝) : « إن الله خلق أرواح العباد قبل العباد بألفي عام ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تفاكف منها اختلف » ^(٣) .

(١) في « الملل والنحل » (٧٠/٤ - ٧١) .

(٢) الأصل (أدلهم) ، والتصويب من النسخة الثالثة .

(٣) رواه ابن عسكارة عن عمرو بن عيسى عن عروفا كما في « الروح »

(ص ١٦٠) ، لم قال (ص ١٧٢) : « لا يصح إسناده » فيه علة من السكون ، قال

الدارقطني : متروك ، وأرجو أن المنظر قال ابن عدي : بعض أحاديثه غلط .

وأجاب عن ذلك من يقول بتأخر خلق الروح عن البدن بأجوب مطوّلة ، والعلامة البيضاوى ^(١) حمل الآية على التمثيل في « التفسير » ^(٢) وفي « شرحه للمصباح » ، واستدلوا على تأخر

قلت : وهو البصرى ، وأما أرطاة بن المنذر الحمصى ، فله ، لكن فوطهما عطاء بن عجلان وهو معروف أيضاً ، فهو حديث ضعيف جداً ، إن لم يكن موضوعاً اللهم إلا قوله : « فما عارف .. » فهو طرف من حديث صحيح معروف ، لكن في المسألة أحاديث أخرى كثيرة نقلت عن هذا الحديث ، من أسرارها حديث ابن عباس مرفوعاً : « إن الله أخذيثاق من ظهر آدم بـ (تعمان) يوم عرفه ، وأخرج من ضلله كل ذرية ذرأته ، فترحم بين يديه كالفرس ، ثم كلمهم قبلاً قال : ﴿ أَنتُمْ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ وهو حديث صحيح ، بل هو متواتر المعنى كما بينته في « الصحيحة » (١٦٢٣) .

(١) نسبة إلى (بيضاء) : بلدة من بلاد فارس - قرب شيراز - وهو العلامة عبد الله ابن محمد الشيرازى أبو سعيد ، أو أبو الخير ناصر الدين ، وهو فاضل فخر مشهور ، مات سنة (٦٨٥) رحمه الله تعالى .

(٢) وهو المعروف بـ « ألوان القزلب » و « أسرار القلوب » (٣٣/٣) قال في معنى الآية : « إزاله تمكين بن آدم من العلم برويحه بنصب الدلائل ، وخلق الاستعداد فيهم وتمكينهم من معرفتها والإقرار بها منزلة الإشهاد ، والاعتراف تمهيداً وتحليلاً ، فلا قول ثم ، ولا شهادة حقيقة » وقد نقلته جماعة ، منهم العلامة على القارى في « المحرر » فقال (١٦٠/١) : « وفيه أن هذا يرجع إلى مذهب المعتزلة » ، ومنهم الخطيب الكزوينى في حاشيته عليه رد عليه تأويله المذكور بكلام قوى ، ومما قاله : « إن الواجب على المفتى المحقق ألا يفسر القرآن برأيه إذا وجد ظلاً معتمداً عن السلف ، فكيف بالنصر القاطع من النبي ﷺ » فراجع قوله منهم .

ومنهم الإمام الشوكانى في « فتح القدیر » (٢٥٠/٢ - ٢٥٢) ، وحديث حسن عن ابن عباس في « فتح البيان » (١٠١/٢ - ١٠٩) ، وكتابه « الدين الخالص » (٣٩١/١) . و « ألوان البيان » (٢٣٥/٢ - ٢٣٨) للشيخ محمد الأمين الشنقيطى رحمه الله تعالى .

خلقها بأدلة مُفضلة ، منها قوله عليه الصلاة والسلام : « إِنْ خَلِقَ ابْنُ
 آدَمَ يُخْتَنُغُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ
 يَكُونُ مُطْفَأَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفِخُ فِيهِ الرُّوحَ » ^(١)
 واستدلوا أيضًا بغير هذا مما هو مُفضل في كتاب الروحين « روح
 المعالي » لوالدنا المبرور ^(٢) [نور الله تعالى روضته] ، ^(٣)
 و« الروح » ^(٤) لأن القيم ، فراجعهما إن شئت .

وأما [الكلام على] بقية المسائل ، فقد قال ابن القيم : ^(٥)
 « والذي دلَّ عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، وأدلة العقل
 والفطرة ، أنه جسم حادث مُخالف بالمادية لهذا الجسم

(١) أخرجه الشيخان والأربعة وغيرهم من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه -
 مرفوعًا ، وهو مخرج جدي في التخریج « السنة » لأن أبي حنبل (١٧٥ - ١٧٦) ، ولا
 حجة فيه لما استدلوا به عليه كما هو ظاهر .

(٢) قلت : وقد أطلت النفس فيه جدًا (ص ١٥٥ - ١٦٠ ج ٣) ، ورد فيه تأويل
 البعضوى المذكور ، وقال : « يأتي عنه كل الإباء حديث ابن عباس » (يعني الذي ذكرته
 أقام) ، ثم ذكر أن المعزلة بتكرير أحد المطابق التالي المشار إليه في الأخبار ، ويقولون :
 إنه من جملة الآحاد ، فلا يلزم أن تترك ظاهر الكتاب ، وطعنوا في صحتها بمطامعات
 عقلية مبنية على قواعد فلسفية على ما هو دأبهم في أمثال هذه المطالب ، ثم سرد
 كلماتهم في ذلك وردّها كلها .

(٣) زيادة في السلسلة الأولى .

(٤) (ص ١٥٦ - ١٥٥) .

(٥) في كتابه « الروح » (ص ١٧٨ - ١٧٩) ، ومثله في « شرح العقيدة
 الطحاوية » .

المحسوس ، وهو جسم نوراني عُلُوِي ، خفيف حتى متحرك ، يتدفق في جوهر الأعضاء ، ويمرر فيها سريان الماء في الورد ، والدهن في الزيتون ، والنار في الفحم ، فما دامت هذه الأعضاء صالحة لقبول الأثر العائضة عليها من هذا الجسم اللطيف ، بقي هذا الجسم اللطيف متشابهًا لهذه ^(١) الأعضاء وأقادها هذه الأثر ، من الحس والحركة والإرادة ، وإذا فسدت هذه الأعضاء بسبب استيلاء الأخطاط الغليظة عليها ، وخرجت عن قبول الأثر فارق الروح البدن ، وانفصل بأمر الله تعالى إلى عالم الأرواح ، قال الله تعالى :

﴿ يَكَلِّمُنَا أُنْفُسُ الصُّفْهَىٰ ۖ أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ رَجِيئًا مُّبِينًا ۖ ۝ فَادْخُلْ فِي بَيْتِكَ مِنِّي ۖ وَادْخُلْ جَنَّتِي ۖ ۝ ﴾ [النمر : ٢٧ - ٣٠] .

وإن أردت استقصاء أبحاثها فعليك بكتاب « الروح » : فإنه نهب لك روحًا ، وبذلك فيما ترجوه نجحًا ، وإن شئت أن ترد فالأفضل عند ذكر قوله تعالى : ﴿ وَكَلِّمُوكَ عَن الرُّوحِ فَمِنَ أُنْفُسِ رَبِّكَ وَمِمَّا كَلِّمُوكَ ۖ مِّنَ الْآلَمِ الْأُخْرَىٰ ۖ ﴾ [الإسراء : ٨٥] .

[هذا] وأصبح بذكرك نحو ما قلته ، وتدبر جميع ما زكرته ، وتأمله تأمل طالب للحق ، غير كاتم للقول الصادق ، ولا تنظر بعين

(١) في « شرح الطحاوية » : « سارًا في هذه الأعضاء » وسواء كان هذا أو ذاك ، فإن تحليل الموت بهذا السبب يشبه الفلسفة الجدي ، لأنه لا دليل عليه من عقل أو حقل ، بل كم من شخص مات فجأة وأعضاؤه سليمة قوية في عز الصحة والقوة .

الحاسد ، فثقلني الضوء الشمس جاحد ^(١) ، إذ لم يبق والفضل لله سبحانه فجال لإنكار المكابرين ، ولا تحجة بعد هذا للمعاندين وغير المطلعين .

فلتكف بهذا التقدير ، فلا يطول الكتاب على ذوي الأنظار ، ويكفي لكل ذي رأي شديد من القلادة ما أحاط بالجيد ، لا سيما وقد تكففت بتفصيل هذه المسائل كتب العلماء المصنفين ، والأئمة المحققين الأفاضل ، والله سبحانه الهادي إلى صوب الصواب ، والمسمع للجماد كلام الأحياء إذا شاء ، كما أسمع سارية كلام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ^(٢) .

(١) كذا في النسخ الثلاثة ، ومعه نصب ، وسكن على لغة طرية ، والله أعلم .

(٢) يشير إلى ما رواه عبد الله بن وهب ، عن ابن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر أن عمر وثقه جيشاً ورأس عليهم رجلاً يقال له : (سارية) قال : فيما عمر ، يخطب فيجعل ينادي : يا سارية الجبل ، يا سارية الجبل (تلاوة) ثم أقام رسول الجيش فسأله عمر ؟ فقال : يا أمير المؤمنين هزماً ، فيما نحن كذلك إذ سمعنا منادياً : يا سارية الجبل (تلاوة) ، فأشدنا ظهورنا بالجبل ، فهزمهم الله ، قال : قيل لعمر : إنك كنت تصيح بذلك . وهذا إسناد جيد حسن كما قال ابن كثير في «البداية» (١/٢٣١) ، ومن هذا الوجه رواه البيهقي في «الداكن» (١/١٨١/٣) وكل ما يروى عن عمر في هذه القصة ، سوى هذا فلا يثبت مثل ما جاء في «روضة الراعي» (ص ٢٥) أنه كتبت لعمر عن حال سارية وأصحابه من المسلمين وحال العدو ، فإنه لا أصل له ، وإنما هو من ترهات الصوفية ، لدعم كثرة قلوبهم المزعومة ، نسأل الله السلامة ، وصلى الله على محمد النبي الأبي ، وعلى آله ، وصحبه وسلم .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلامه على جميع الأنبياء
والمرسلين ، وعلى أشرفهم نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ،
الطيبين الطاهرين .

قلت : جاء في آخر الأصل المطبوع عنه ما نصه :
« وقد كملت هذه الرسالة تأليف شيخنا العلامة ، الخیر البحر
الفهامة ، فريد عصره ، ووحيد عصره ، مؤيد سنة سيد المرسلين ،
وقامع المبتدعين ، خاتمة المحققين ، مولانا السيد نعمان خير الدين
أفندي ألوسي زاده ، رئيس المدارس ببغداد ، حماء الله تعالى من
كيد الحساد ، وأدام به نفع العباد ، آمين .

في ٨ ربيع الثاني سنة ١٣٢٩ هـ .

وهو يشعر بأنه منقول عن أصل تُبَيِّح في حياة المؤلف رحمه الله
تعالى .

والله اعلم بالصواب .

دمشق ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ هـ . محمد ناصر الدين الألباني

الفهارس

- أ - مصادر الكتاب وتعليقاته (ص ١٥٧ - ١٦٤)
- ب - مباحث الكتاب ومساائله (ص ١٦٥ - ١٧٧)
- ج - الأحاديث والآثار (ص ١٧٨ - ١٨٢)
- د - الأعلام والرواة المترجمين (ص ١٨٣ - ١٨٦)

أ - مصادر الكتاب وتعليقاته

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - أفكار الأفكار - للأمدى .
- ٣ - أحكام الجنائز - للألباني .
- ٤ - إحياء علوم الدين - للغزالي .
- ٥ - إرواء الغليل في تخریج أحاديث مدار السبل - للألباني -
طبع في ثمانية مجلدات .
- ٦ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - للشيخ محمد
الأمين الشنقيطي .
- ٧ - الأعلام - للزركلي .
- ٨ - أعلام العراق - للأستاذ محمد بهجت الأثرى .
- ٩ - إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان - لابن القيم .
- ١٠ - الأنساب - للسمعاني .
- ١١ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف - لعلاء الدين
البرادى الحنبلى .
- ١٢ - أهوال القبور وأحوال أهلها إلى الشور - لابن رجب
الحنبلى - (مخطوط) .

١٤- إثمار الحق على الخلق - لأبي عبد الله المرتضى البهائي .

١٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق - لابن نجيم زين العابدين

المصري .

١٥- البحور الزاهرة في أحوال الآخرة - للسيوطي .

١٦- البداية والنهاية - للحافظ ابن كثير الدمشقي .

١٧- التاج المكلل - لصادق حسن خان .

١٨- تكملة أضواء البيان - لعطية محمد سالم .

١٩- تحفة المحتاج - لابن حجر الهيتمي الشافعي .

٢٠- تخريج السنة لابن أبي عاصم - للألباني - طبع المكتب

الإسلامي .

٢١- تذكرة الحفاظ - للذهبي .

٢٢- التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة - للإمام القرطبي -

(مخطوط) .

٢٣- التعليقات السنية على الفوائد البهية - لأبي الحسنات

الديكوي .

٢٤- تفسير ابن جرير الطبري .

٢٥- تفسير ابن كثير .

٢٦- تفسير البيضاوي : أنوار التنزيل .

- ٢٧- تفسير مجاهد بن جبر .
- ٢٨- تفسير المنار - للسيد محمد رشيد رضا .
- ٢٩- تقريب التهذيب - للعسقلاني .
- ٣٠- تهذيب التهذيب - للعسقلاني .
- ٣١- الثقات - لابن حبان البستي .
- ٣٢- الجامع لأحكام القرآن - للإمام القرطبي .
- ٣٣- الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم .
- ٣٤- حاشية الباجوري على ابن القاسم .
- ٣٥- حاشية السندی على سنن النسائي .
- ٣٦- حاشية الطحطاوى على « الدر المختار » .
- ٣٧- حاشية الطحطاوى على « مراقي الفلاح » .
- ٣٨- الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام - للألباني .
- ٣٩- الدرر الكامنة - للعسقلاني .
- ٤٠- الدر المختار - للحصكفي .
- ٤١- الدر المنثور - للسيوطي .
- ٤٢- دلائل النبوة - للبيهقي - (مخطوط) .
- ٤٣- الذين خالفوا - لعبد بن حسن حبان .

- ١٤- ديوان أبي الطيب المتنى بشرح أبي البقاء العكبري .
- ١٥- رد المحتار على الدر المختار - لابن عابدين .
- ١٦- رسالة في الغناء الملهي - لابن حزم .
- ١٧- رفع الملام عن الأئمة الأعلام - لابن تيمية .
- ١٨- روح المعاني - للأكوسي (والد المؤلف) .
- ١٩- الروح - لابن القيم .
- ٥٠- روض الرياحين في حكايات الصالحين - لعبد الله بن أسعد الباقمي .
- ٥١- الروض النضير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير - للألباني - (مخطوط) .
- ٥٢- الزهد - لعبد الله بن المبارك .
- ٥٣- زيارة القبور وشرعيتها واستحبابها - للعلامة البركوي الحنفي .
- ٥٤- سلسلة الأحاديث الصحيحة - للألباني .
- ٥٥- سلسلة الأحاديث الضعيفة - للألباني .
- ٥٦- سنن أبي داود السجستاني .
- ٥٧- سنن أبي عبد الرحمن النسائي .

- ٥٨- شذرات الذهب - لابن العماد الحنبل .
- ٥٩- شرح الصدور بشرح حال الموني والقبور - للسيوطي .
- ٦٠- شرح العليدة الطحاوية - لابن أبي العز الحنفى - بخرنج الألبانى .
- ٦١- شرح الكنز - لبدر الدين العيني الحنفى .
- ٦٢- شرح « صحيح مسلم » - للإمام النووي .
- ٦٣- شرح « المصايب » - لليضاوى .
- ٦٤- شرح منظومة ابن وهبان - لابن الشحنة الحنفى .
- ٦٥- شرح المواهب اللدنية - للزرقانى .
- ٦٦- شرح الموطأ - للزرقانى .
- ٦٧- الشريعة - لأبى بكر الأخرى .
- ٦٨- شعب الإيمان - لليهنى .
- ٦٩- شفاء العليل فى القضاء والقدر والحكمة والتعليل - لابن القيم .
- ٧٠- صحيح الإمام البخارى .
- ٧١- صحيح الإمام مسلم .
- ٧٢- صحيح الجامع الصغير وزادته - للألبانى .

- ٧٣- العقد الثمين في بيان مسائل الدين - للشيخ علي السويدي البغدادي .
- ٧٤- عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة - للمرئضي الزبيدي .
- ٧٥- الفتاوى الحديثة - لابن حجر الهيتمي الشافعي .
- ٧٦- فتح الباري بشرح « صحيح البخاري » - للعسقلاني .
- ٧٧- فتح البيان في مقاصد القرآن - لصديق حسن خان .
- ٧٨- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير - للشوكاني .
- ٧٩- فتح القدير - لابن الهمام الحنفي .
- ٨٠- الفوائد البهية في تراجم الحنفية - لأبي الحسن المكتوي .
- ٨١- الكلام الطيب - لابن تيمية بتحقيق الألباني .
- ٨٢- كنز العمال - لعلاء الدين الهندي .
- ٨٣- اللباب - لابن الأثير .
- ٨٤- لسان الميزان - للعسقلاني .
- ٨٥- ميارق الأزهار شرح مشارق الأنوار - لابن ملك .
- ٨٦- مجلة المنار - للسيد رشيد رضا - (المجلد الثاني) .

- ٨٦- مجمع البحرين في زوائد المعجمين - للحافظ الهيثمي - (مخطوط).
- ٨٨- مجمع الزوائد - للهيتمي . نسخة سنية - ٨٠٢
- ٨٩- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية . - ٨٠٣
- ٩٠- المحلى - لابن حزم الظاهري . - ٨٠٤
- ٩١- مختصر صحيح الإمام البخاري - للألباني . ٨٠٤
- ٩٢- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - للمقاري . ٨٠٥
- ٩٣- المستدرک - لأبي عبد الله الحاكم . ٨٠٥
- ٩٤- المسند - للإمام أحمد . ٨٠٦
- ٩٥- مشارق الأنوار في صحاح الآثار - للصنعاني . ٨٠٦
- ٩٦- مشكاة المصابيح - للخطيب التبريزي بتخريج الألباني . ٨٠٦
- ٩٧- المصنف - لعبد الرزاق بن همام الصنعاني . ٨٠٧
- ٩٨- معجم البلدان - لياقوت الحموي . ٨٠٧
- ٩٩- المفاتيح في حل المصابيح - للطبري - (مخطوط) . ٨٠٧
- ١٠٠- مقدمة في أصول التفسير - لابن تيمية . ٨٠٧
- ١٠١- الملل والنحل - لابن حزم . ٨٠٧
- ١٠٢- المنتقى شرح الموطأ - للبيهقي . ٨٠٧

١٠٣- منظومة ابن وهبان الحنفى .

١٠٤- منهاج السنة - لابن تيمية .

١٠٥- المواهب اللدنية - للقسطلانى .

١٠٦- الموطأ - للإمام مالك .

١٠٧- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال - للذهبي .

١٠٨- النهر الفائق بشرح كنز الدقائق - لابن نجيم عمر

المصرى .

١٠٩- وجوب الأخذ بحديث الأحاد فى العقيدة والرد على شبه

المخالفين - للألبانى .

ب - مباحث الكتاب ومآله

- | الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٣ - ١٥ | مُقدِّمة الطبعة الثالثة . |
| ١٧ - | مُقدِّمة مُحقق الكتاب ، وقصة الحصول على صورة منه . |
| ١٩ - | البدء بقرائنها في الطائفة ووصف المصوِّرة والمنهج في التحقيق . |
| ٢١ - | الحصول على مصورين لنسختين أخريين منه ، ووصفهما . |
| ٢٤ - | بيان علاقة موضوع الرسالة بالتوحيد ، وموقف الأحزاب الإسلامية من الدعوة إليه وبما ينافيه ، وأن الاستعانة بالموتى سببه الاعتقاد بأن الموتى يسمعون . |
| ٢٥ - | ضلالة الاعتقاد بالمنصرفين والمدرِّكين من الأولياء وكلام السيد رشيد رضا في ذلك . |
| ٢٦ - | كلام العلامة صدِّيق حسن خان في جهل المستغيبين بغير الله وعكوفهم على القبور ، وسكوت العلماء عنهم . |
| ٢٨ - | بيان أن المشركين كانوا يدعون الله في الشدائد ، وكثير من المسلمين يدعون المبتليين ، وذكر حكاية طريفة في ذلك . |
| ٢٩ - | كلام الإمام الآلوسي في ذلك ووصفه الناس في استغاثتهم بمن لا يرى ولا يسمع كالخضر وغيره ، وشكواه من تعذر الأمر بالمعروف . |

٣٠ - بيان أن الغرض من هذه المقدمة هداية الذين يطلبون من الموتى ما كان بإمكانهم في حياتهم كالدعاء ؛ لاعتقادهم بأنهم يسمعونهم ، فإذا تبين لهم أن الموتى لا يسمعون أقلعوا عن مناداتهم .

٣١ - حديث عرض الأعمال وأنه ضعيف .

٣٢ - بيان أن الطلب من الموتى ضلال مهما كان القصد ، وكلام ابن تيمية في ذلك ، وبيان الفرق بين دعاء الميت ودعاء الحي .

٣٥ - دعاء من لا يسمع باطل بداهة ، وذكر آيات في ذلك واحتجاج إبراهيم بقوله : ﴿ لِمَ نَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ .. ﴾ .

٣٥ - تنبيه المعطل بدعاء الأولياء بالفرق بين اعتقاده فيهم السماع وعدمه ، وأنه لا فرق بين ادعاء السماع لهم أو البصر والبطش مثلا !

٣٧ - تحقيق أن الموتى لا يسمعون وبيان أن أنفى نفى السماع عنهم وإن كانتا على المجاز فهما دليل على النفى المذكور من جهة تشبيه أحياء الكفار بهم ، وذكر أربعة أدلة مؤيدة لذلك .

٣٩ - الدليل الأول : ﴿ وَلَا تَسْمِعُ الْأَنْفُسُ الدُّعَاءَ ﴾ وتفسير قتادة وابن جرير والقرطبي لها بأن الميت لا يسمع .

٤١ - الدليل الثاني : ﴿ ... إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾

وبيان أن المدعوين هم الموتى الصالحون المفلحون في الأسماء لا الأصنام نفسها ، وكلام ابن القيم في ذلك ، وذكره الأسباب التي تلاعب بها الشيطان بالمشركون .

٤٢ - تأييد ما تقدم بهتمام الآية ، ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُكْفَرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾ والجواب عما يخالف ذلك من أقوال المفسرين .

٤٣ - الاستشهاد على ذلك بكلام الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتصريحه بعدم سماع المدعوين من دون الله تعالى .

٤٤ - الدليل الثالث : حديث قلب بدر ، وذكر روايته له ، وبيان وجه الاستدلال به من وجهين .

٤٥ - قول قتادة والمفسر ابن عطية أن سماع كفار القلب كان عرق عادة ومعجزة له ، وانظر - (ص ٨١ و ٨٢) - (الآيات البينات) .

٤٦ - إقراره رحمه الله الصحابة على ما يشعر أن الموتى لا يسمعون .

٤٧ - رواية صريحة في احتجاج عمر على ذلك بأية : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْغَوَّيَاتِ ﴾ وإقرار الرسول إياه .

٤٨ - من فقد الاعتناء بتتبع ما أفرد رحمه الله خشية الضلال في الفهم والمثال حديث القلب ، وذكر مثالين آخرين .

٥٢ - المطال الأول : حديث لا يدخل النار أصحاب الشجرة ،

واستدلال حفصة وإقرار الرسول ﷺ إياها وما فيه من

الفقه .

٥٣ - المطال الآخر : حديث غناء الجاريتين في بيت ﷺ وقول

أبي بكر : « مزار الشيطان في بيت رسول الله » وإقراره

ﷺ إياها ، وما يستنبط منه من تحريم آلات الطرب وتفصيل

القول في ذلك .

٥٥ - الرد على ابن حزم في زعمه أنه ﷺ أنكر على أبي بكر قوله

المتقدم ، واستدلاله بالحديث على إباحة آلات الطرب في

كل وقت ، وقول ابن القيم بخالفه ، وبيان أن الحديث يدل

على التحريم إلا البدن في العيد فقط .

٥٧ - الدليل الرابع : حديث « إن لله ملائكة سياحين .. » وبيان

وجه دلالة .

٥٨ - أدلة المخالفين ، ومناقشتها .

الأول : حديث القلب

٥٨ - الآخر : حديث : « إن الميت يسمع قرع نعالهم ... »

والإشارة إلى أحاديث أخرى ضعيفة ، واستدلال ابن القيم

على الشماع بتسمية المسلم عليهم زائرا ، وبالسلم عليهم ،

والرد عليه بأمرين .

٦٠ - الأمر الأول : زيارته ﷺ للميت ولقائه .

- ٦٠ - الأمر الأخير : قول الصحابة في التشهد : « السلام عليك أيها النبي... » .
- ٦١ - خلاصة البحث والتحقيق .
- ٦٤ - ترجمة المؤلف .
- ٦٧ - صورة الوجه الأخير من نسخة الأصل .
- ٦٨ - صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأولى .
- ٦٩ - صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأخرى .
- ٧٣ - مقدمة المؤلف وإشارته إلى سبب تأليف الرسالة .
- ٧٥ - الفصل الأول : في نقل كلام الأئمة الحنفية في ذلك ، نص كلام الحصكفي في ذلك .
- ٧٧ - نص الطحطاوي في « حاشية الدر » وحديث قليب بدر ، وجوابهم عنه ، وموقف عائشة منه .
- ٧٨ - جوابهم عن حديث عائشة ، وبيان ما فيه والجواب الصحيح . (ت) .
- ٧٩ - أثر علي في السلام على الموتي ... والكلام عليه . (ت) .
- ٨٠ - حديث خلق النعال وتطريجه . (ت) .
- ٨٠ - نص كلام ابن عابدين في ذلك وجوابه عما يشكك عليه ، مع التعليق .

- ٨١ - نص كلام ابن الهشام ، وحديث التلقين المحتضر ، وفيه رأيه في التلقين بعد الدفن ، والتعليق عليه .
- ٨٢ - طرف من حديث التلقين ، وأنه لا يصح . (ت) .
- ٨٣ - سبب تأويل حديث المحتضر عند الحنيفة أن الميت لا يسمع ، وجوابهم عن حديث القلب .
- ٨٣ - الجواب الأصح عن حديث القلب ، واستظهار أن مناداة الكفار بعد هلاكهم تقريباً سنة قديمة من الأنبياء . (ت) .
- ٨٤ - جواب ابن الهشام عن حديث فرع النعال ، ورأيه في التلقين بعد الموت .
- ٨٥ - كلام الطحطاوى في حاشية « المرافى » والمعنى في « شرح الكنز » .
- ٨٦ - نص كلام ابن نجيم في « البحر » وابن ملك في « المبارق » وتنبه على وهم . (ت) .
- ٨٧ - اتفاق نصوصهم على أن الميت لا يسمع كما قالت عائشة .
- ٨٨ - تنمة في التلقين بعد الدفن .
- ٨٩ - أقوال الحنفية فيه ، وهي ثلاثة ، أحدها للشافعية .
- ٨٩ - الرد على من فوّى حديث التلقين بالشواهد ، وتأيد قول ابن عبد السلام بأنه بدعة ومالك بأنه مكروه . (ت) .
- ٩٠ - حديث قراءة ﴿ يس ﴾ عند الميت ، ويان وضعه . (ت) .

- اختلاف الحنابلة في التلقين وترجيح المرادى منهم عدده ،
 (ت) وهو مذهب ابن حزم . (انظر ص ١١٥ - ١١٩) .
- ٩٣ - الفصل الثاني : في النقل عن وافق الحنفية في عدم السماع
 (ت) من المذاهب الثلاثة وغيرهم .
- ٩٤ - قول العازري وغيره من المالكية .
- ٩٥ - عبارة السطرنجى الحنبلى في ذلك .
- ٩٦ - قول ابن رجب وغيره من الحنابلة ، وجوابهم عن حديث
 القلب .
- ٩٧ - ما احتج به من أجاز السماع في الجملة ، وحديث شهاد
 أحد ولأنهم يردون السلام ، والجواب عنه ، وبيان ضعفه ،
 (ت) .
- ٩٨ - حديث آخر في رد الموتى السلام ، وبيان أنه منكر . (ت) .
 حديث : « ما من أحد يمر بقبر أخيه... » ، وضعيف
 ابن رجب إياه ، وحديث آخر بمعناه فيه وطاع . (ت) .
- ٩٩ - نص حديث عائشة في توهمها لأبن عمر في روايته لحديث
 القلب ، وجواب السهلى عن توهمها .
- ١٠٠ - الاختلاف في المراد بأية : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْقَوَى ﴾ ،
 وقول الحافظ أن عائشة حملتها على الحقيقة وأنه قول الأكثر .
- ١٠٠ - بيان أنه لا دليل على ما ذكر الحافظ في عائشة (ت) .

- ١٠١ - توفيق ابن التين بين حديث ابن عمر وحديث عائشة .
- ١٠١ - ذكر الخلاف في السؤال في القبر ، وما ثبت منه في الحديث .
- ١٠٢ - الإشارة إلى حديث البراء الطويل ، وتصحيحه . (ت) .
- ١٠٢ - نص قول الحافظ ابن حجر في طريق الجمع بين الحديثين السابقين وبيان ما فيه (ت) .
- ١٠٢ - توفيق المناوي والطبي بين حديث الفرع وآية عدم سماع الموتى .
- ١٠٤ - تعجب المؤلف من أحد الحنفية لزعمه أن السماع يُختص عليه وأنه مذهب أبي حنيفة ، وردّه عليه .
- ١٠٦ - أمثلة من الأحاديث الصحيحة لم يأخذ بها أبو حنيفة ، لأنها مؤولة عنده فلا يُنسب إليه القول بها لقوله : « إذا صح الحديث فهو مذهبي » ، وبيان أن هذا ليس على عمومته .
- ١٠٦ - بيان متى ينسب إلى الإمام القول بحديث مخالف لمذهبه . (ت) .
- ١٠٧ - الفصل الثالث : في حياة الأنبياء البرزخية ، وفي أن النعم للروح والبدن ، وزيارة القبور .
- ١٠٩ - حياة الأنبياء البرزخية ، وبيان أن رزق الشهداء ليس في القبر . (ت) .

١١٠ - حديث : « الأنبياء أحياء في قبورهم » وأنه صحيح .
(ت) .

١١٠ - حديث : « مروت ليلة أسرى بي على موسى ... »
وشرح المعنوى له .

١١١ - لا يجوز التوسع في حياة الأنبياء الرزعية بالأقضية . (ت) .

١١١ - الاختلاف في كيفية رؤية النبي ﷺ للأنبياء ليلة الإسراء .

١١٢ - أجسام الأنبياء لا تأكلها الأرض ، وأن السلام عليه ﷺ يبلغه ، وذكر نص الحديثين في ذلك ، وتخرجهما . (ت) .

١١٢ - متى يقال « جاء في (الصحيح) » وما المراد به اصطلاحاً
وخطأ من أطلق ذلك على حديث : « ما من أحد يسلم
على ... » . (ت) .

١١٢ - حديث : « من صلى على عند قبري سمعته .. » ويان
وضعه ، وأنه لا دليل في سماعه ﷺ ، وقول ابن تيمية في
ذلك . (ت) .

١١٣ - العيم والعذاب في القبر للروح والبدن

١١٤ - سؤال منكرو ونكير حق ثابت في الحديث الصحيح ، وذكر
شواهد له . (ت) .

١١٤ - حديث : « إن العبد إذا وضع في قبره ... » وتخرجه . (ت) .

١١٥ - عذاب القبر للكافر والعاصي أي للروح والبدن عند
الجمهور خلافاً لآلئ حزم وسياق كلامه في ذلك

المتضمن عدم سماع الميت .

- ١١٧ - نفى ابن حزم صحة خبر أن أرواح الموتى ترد عند المسائلة ،
 وطلعه في رواية المنهال بن عمرو والرد عليه في ذلك .
- ١١٩ - إسناده قصة تعزية ابن عمر لأسماء في ابنها الزبير ، وبيان
 ما فيه من الجهالة ، وإشارة ابن كثير إلى تضعيفها . (ت) .
- ١١٩ - تصحيح خطأ وقع في متن القصة . (ت) .
- ١٢٠ - تفسير ابن مسعود لآية : ﴿ رُبْنَا أُمَّتَا التَّائِبِينَ ... ﴾
 وتخريجها . (ت) .
- ١٢٠ - رؤيته ﷺ لموسى في السماء السادسة أو السابعة ، وبيان
 سبب الشك المذكور . (ت) .
- ١٢١ - رد ابن القيم على ابن حزم في كلامه المتقدم وبيان ما فيه
 من حق وباطل ، وتحقيقه القول في الحياة البرزخية .
- ١٢٢ - أنواع تعلق الروح بالبدن خمسة وبيانها .
- ١٢٢ - قصة كلام الأمدى في عذاب القبر وسؤال منكر ونكير ،
 والحياة البرزخية ، والخلاف في ذلك ، واضطراب المعزلة
 فيه ، وميله إلى نفي الحياة بعد السؤال .
- ١٢٥ - استدلاله على الحياة البرزخية بآية (الإماتتين) وبيان أنه
 خلاف التفسير المأثور .
- ١٢٦ - قصة صاحب السكة وما فيها من الغرائب ، وبيان أن في
 سندها من لا يعرف . (ت) .

١٢٨ - زيارة القبور .

١٢٨ - نص الشريفي في « المرائي » فيها ، وفي بعض أدايبها .

١٢٩ - حديث : قراءة ﴿ يس ﴾ عند الزيارة ، ويان أنه موضوع

كحديث قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . (ت) .

١٢٩ - كراهة مس القبر وتقبيله وأنه من عادة الكفار ، والرد على

من أجاز ذلك للترك . (ت) .

١٣٠ - الخلاف في القراءة على القبر ، والجمهور على الكراهة .

١٣٠ - حديث : لا ينبغي لجيفة مسلم ... ، ضعيف والنظر في

إهداء الثواب لغيره . (ت) .

١٣١ - المقصود من هذه الرسالة بيان قول الحنفية أن الميت

لا يسمع عندهم ولا عند غيرهم ، وجواب المؤلف عن

سؤال كيف يصح مع ذلك مخاطبة الأموات بالسلام .

١٣٢ - أحاديث فيها مخاطبة من لا يسمع . (ت) .

١٣٢ - الرد على ابن القيم في قوله : السلام على من لا يشعر

ولا يعلم بالتمسك محال ، وتقضيه بسلام الصحابة على

النبي ﷺ في التشهد ، وتوجيه ابن تيمية لهذا السلام بما

ينافي كلام ابن القيم .

١٣٣ - جواب الحاجي وعياض عن السؤال السابق ، والنظر فيه .

(ت) .

- ١٣٤ - جواب الحنفية عن السؤال وتبنى المؤلف إياه .
- ١٣٧ - الخاتمة في الخلاف في مستقر الأرواح في البرزخ .
- ١٣٧ - ترجيح أن أرواح المؤمنين عموداً في الجنة . (ت) .
- ١٣٨ - أثر في أن أرواحهم به (الجانية) .
- ١٣٩ - آثار أخرى .
- ١٤١ - قول ابن حزم في ذلك ورده وتفرق ابن عبد البر بين الشهداء وعامة المؤمنين ، ويان ما فيه . (ت) .
- أثر ابن عباس وابن عمر في أرواح الشهداء وتخرجهم .
- (ت) .
- ١٤١ - حديث مسلم في ذلك ، وبعض الآثار .
- ١٤٢ - توفيق ابن القيم بين الأحاديث والآثار .
- ١٤٣ - حديث : « نسمة المؤمن طير ... » وشرحه .
- ١٤٤ - أقوال أخرى غير إسلامية .
- ١٤٥ - مسائل : الأولى : في ثلاثي الأرواح ، وفيها حديث حسن . (ت) .
- ١٤٦ - الثانية : هل ثلاثي أرواح الأحياء وأرواح الأموات ؟
- وتفسير آية : ﴿ الله يتوفى الأنفس ... ﴾ ، وأثر ابن عباس وفيه نظر .
- ١٤٦ - الثالثة : هل الروح تموت ؟ والخلاف في ذلك وشعر المتنى فيه . احتجاج بعضهم على موتها بحديث ضعيف . (ت) .

١٤٧ - الدليل على أن الروح لا تموت ، وشرح شعر العنتبي في ذلك . (ت) .

١٤٨ - الرابعة : الاختلاف في حقيقة الروح وفي غيرها . ومسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد ، ومن حكى الإجماع فيه .

١٤٩ - آية أخذ الميثاق ، وحديث خلق الأرواح قبل الأجساد وتخرجه ويان ضعفه الشديد . وذكر حديث آخر صحيح يخفى عنه . (ت) .

١٥٠ - تأويل البيضاوي لآية الميثاق ، والرد عليه من جمع من العلماء ، ويان ما يجب على المفسر المحقق من التزام تفسير الشلف .

١٥١ - حديث تطور الجنين في الرحم ، وتخرجه ، ورد الأوكسي (الوالد) على تأويل البيضاوي السابق وعلى المعترلة . (ت) .

١٥١ - مائة الروح في الكتاب والسنة .

١٥٢ - إشارة المؤلف إلى قصة عمر مع سارية ، وسوقها بنعماها من الوجه الثابت ، وأنها لا أصل لها من غيره . (ت) .

ج - الأحاديث والآثار

- أحياءهم الله حتى أسمعهم قوله ﷺ ٧٨ ، ٩٧ ، ١٠١
- إذا صح الحديث فهو مذهبي ١٠٤ ، ١٠٦
- إذا مات الإنسان انقطع عمله ٨٣
- أرواح الشهداء في أجواف ١٤١
- أرواح الشهداء في طير كالثورائر ١٤١
- أرواح الشهداء في الجنة ، وأرواح ١٤١
- أرواح الشهداء كطير يحضر ١٤٢
- أرواح الكفار في سجين ١٤٠
- أرواح الكفار في النار وأرواح ١٣٨
- أرواح المؤمنين يمر زمزم ، و ١٤٠
- أرواح المؤمنين على أنية القبور ١٤٢
- أرواح المؤمنين عن يمين آدم ١٤٠
- أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض ١٤٠
- أرواح المؤمنين في عليين ، و ١٣٩
- أرواحهم في جوف طير يحضر ١٠٩ ، ١٤١

- ٩٧ أشهد أنكم أحياء عند الله
- ٩٨ إن كان رآك في الدنيا يرمي لفظ
- ١٤٦ إن أرواح الأحياء والأموات تلتقي
- ١٤١ إن أرواح الشهداء في صور طير
- ١٤١ إن أرواح المؤمنين في أجواف طير
- ٩٨ إن أهل القبور يسمعون
- ١٥١ إن خلق ابن آدم يجمع في بطن أمه
- ١١٢ إن لله ملائكة سياحين في
- ١٣٩ إن الأرض التي يقول الله
- ١١٢ إن الأرض لا تأكل أجساد
- ١١٤ ، ٨١ إن العبد إذا وضع في قبره
- ١٥٠ إن الله أخذ العيثاق من ظهر آدم
- ١١٢ إن الله حرم على الأرض أن تأكل
- ١٤٩ إن الله خلق أرواح العباد
- ١١٢ إن الله وكل ملكاً يبلغه
- ٨٠ إن الميت يسمع خلق تعالهم
- ٨١ إن الميت يسمع فرع تعالهم

- ٩٩ إن الميت ليعذب في قبره بكاء
- ١١٩ إن هذه الجثث ليست بشيء
- ١٠٥ إنما الأعمال بالنيات
- ١٤٣ إنما نسمة المؤمن طير يعلق
- ١٣٩ إنها الدنيا التي فتحها الله على
- ٩٩ إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت
- ٩٩ ، ٩٦ إنهم ليسمعون الآن ما أقول
- ٨٧ إنه ليسمع فرع تعالهم إذا
- ٩٩ إنه ليعذب بخطيئته وذنبه
- ١٤٥ الأرواح معذبة ومنعمة فما
- ١٤٦ الأرواح على أثنية القبور
- ١١٠ الأبياء أحياء في قبورهم

ر - ف

- ١٢٠ رأى موسى ليلة أسرى به في
- ١٣٦ ربنا وربك الله
- ٧٩ السلام عليكم .. أما تسألونكم
- ١٤٧ السلام عليكم أيها الأرواح الغانية
- ١٢٨ ، ١٣٣ السلام عليكم دار قوم مؤمنين

فروروها فإنها ترقى القلب ١٦٩

فيأنيه ملكان فيخيلسانه ١٠٢

ك - ل

كان إذا دخل المقابر قال : السلام ١٤٧

كان إذا دفن الميت وقف على ٨٩

كان إذا سافر فأقبل الليل قال ١٣٢

كان كلما كان ليثها منه ١٣٤

كيف والله يقول : (وما أنت...) ٨٣

لقنوا موتاكم شهادة أن ٨٢

ليس من في الجنة ولكن ١٤٢

م - ن

ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ٩٥ ، ٨٣ ، ٧٨

..... ١١٧ ، ١٠٠

ما من أحد مسلم على إلا رد ١١٢

ما من أحد يمر بقبر أخيه ٩٨

ما من ميت يقرأ عند رأسه ﴿ يس ﴾ ٩٠

مررت ليلة أسرى بي على ١١٠

مستقرها حيث كانت قبل ١٤١

- ١٢٩ من دخل المقابر فقرأ سورة ﴿ يس ﴾
 ١١٢ من صلى على عند قبري سمعته
 ٨٢ من قتل قتيلا فله سلبه
 ١٢٩ من مر بالمقابر فقرأ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾
 ١٤٠ نسمة المؤمن تذهب في الأرض

هـ - ي

- ١٢٧ هذه بيوت فيها أرواح الموتى
 ١٣٩ هي الأرض التي يورثها الله المؤمنين
 ١٢٠ هي التي في (البقرة)
 ١٤٥ وإن المؤمن يصعد بروحه
 ٧٨ والذي نفسى بيده ما أنتم
 ١١٩ وما يمنعني وقد أهدى رأس زكريا
 ١٠٤ لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
 ١٣٠ لا يبقى لحيفة مسلم أن تبقى
 ١٣٢ يا أرض ربي وربك الله
 ١٥٣ يا سارية الجبل (ثلاثاً)
 ٨٦ يا فلان ابن فلان اذكر ذلك الذي
 ١٣٢ يا محمد إني توجهت بك إلى ربي

د - الأعلام والرواة المترجمين

- الأمدي : علي بن محمد النقلي ١٢٢
- ابن جرير : محمد بن جرير الطبري ١٠١
- ابن حزم : علي بن محمد ٩١
- ابن الشحنة : عبد البر بن محمد الحلبي ١١٣
- ابن عطية : عبد الحق بن غالب القرطبي ٤٨
- ابن ملك : عبد اللطيف بن عبد العزيز ٨٦
- ابن نجيم : زين الدين بن إبراهيم المصري ٨٦
- ابن نجيم : عمر بن إبراهيم المصري ٨٠
- ابن هبيرة : يحيى بن هبيرة بن محمد الذهلي الوزير الحنبلي ١٠١
- ابن الهمام : محمد بن عبد الوهاب الإسكندري ٨١
- ابن وهبان : عبد الوهاب بن أحمد الحنفي ١١٣
- أبو أيوب البهائي ١٢٧
- أبو سعيد الخراز الصوفي ١٤٠
- أبو الهذيل : محمد بن الهذيل العلاف المعتزلي ١٢٣
- أحمد بن الحسين الكندي أبو الطيب المتقي ١٤٨

- أوطاة بن المنذر الحمصي ١٥٠
- إسماعيل بن إسحاق البصري ١١٨
- الباحي : سليمان بن خلف الفرطى المالكي ١٢٣
- بشر العريسي ١٢٤
- بشر بن المعتز المعتزلي ١٢٣
- البخى : عبد الله بن أحمد الكعبي المعتزلي ١٢٤
- البيضاوي : عبد الله بن عمر الشيرازي المفسر ١٥٠
- الجبالي : محمد بن عبد الوهاب المعتزلي ١٢٤
- جعفر بن أبي المغيرة الخزازي ١٤٦
- حيان بن علي ١٤٧
- الحصكفي : محمد بن علي الحنفي ٧٧
- الزرقاني : محمد بن عبد الباقي المصري الأزهرى ١٢٣
- المالكي ١٢٣
- سعيد بن سويد الكلبي ١٤٢
- السفاري : محمد بن أحمد الحنبلي ٩٦
- السويدي : علي بن محمد ١٠٩
- الشرطاللي : حسن بن عمار الحنفي ١٢٨

- الشبباني : عبد القادر بن عمر الحنبلي ٩٠
- الصالحى المعزلى ١٢٣
- صفوان بن عمرو ١٣٩
- ضرار بن عمرو القاضي ١٤٤
- الطحاوى : أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر
- المصرى الحنفى ١٥٥
- الطحاوى : أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفى ٧٧
- الطيس : شرف الدين الحسين بن محمد الشافعى ١٠٣
- عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن يزيد
- المقرئ ١١٩
- عبد الله الهماني ١٢٧
- عبد الوهاب بن جابر التيمي ١٤٧
- عبد بن السكن ١٤٩
- عطاء بن عجلان ١٥٠
- عيسى بن حبيب ١١٩
- العيني : بدر الدين محمود بن أحمد المصرى الحنفى ... ٨٦
- القاضى : أبو يعلى محمد بن الحسين الحنبلي ٩٦

- القاضي : عياض بن موسى المغربي المالكي ١٣٣
- كعب بن مافع الحميري : كعب الأحبار ١٣٩
- المازري : محمد بن علي المالكي ٩٥
- محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة ١٠٥
- محمد بن حمير عن عمر ٧٩
- محمد بن كرام السجستاني ١٠١
- المرتضى الزبيدي الحنفي ١٠٦
- المنأوي : محمد بن عبد الرؤوف الشافعي ١٠٣
- المنهال بن عمرو ١١٨
- النووي : يحيى بن شرف بن مري الشافعي ٩٥
- الهيتمي : أحمد بن حجر الشافعي ٨٩
- يحيى بن عبد الحميد الحماني ١٤١
- يحيى بن العلاء ٩٨

كتب للمؤلف

محمد ناصر الدين الألباني

- أبواب الرقاق
- التوسل - أنواعه وأحكامه
- الأهمية الدائمة
- حجاب المرأة المسلمة
- الاحتجاج بالقدر
- حجاب المرأة وإياها في الصلاة
- أحكام الجنائز وبعثها
- حجة النبي ﷺ
- لزوم الغلب في تخريج
- حقوق النساء في الإسلام
- أحاديث من السبل
- حقيقة الصيام
- إصلاح المساجد
- خطبة الحاجة
- القضاء العلم العمل
- رضاء الصالحين
- تحذير الساجد من الغفلة القصور مساجد
- سلسلة الأحاديث الصحيحة
- تخريج أحاديث فضائل الشام
- سلسلة الأحاديث الضعيفة
- تصحيح حديث إقطار الصائم
- شرح العقيدة الطحاوية
- صحيح الجامع الصغير
- مساجدة علمية
- صحيح الكلم الطيب
- المسح على الجوفين والعين
- صفة صلاة النبي ﷺ
- مسند الإمام أحمد
- ضعيف الجامع الصغير
- منكرة المصاحف
- العقيدة الطحاوية
- مختصر صحيح البخاري
- غاية الترام في تخريج
- مختصر صحيح مسلم
- أحاديث الحلال والحرام
- الكلم الطيب
- تلخيص صفة صلاة النبي ﷺ